جامعة قاصدي مربـــــــاح– ورقلة
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية
وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

مذكرة لإستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير
تخصص: مالية مؤسسة

بعنوان:

إدارة المخـــــاطر الإئتمانيـــــة ودورهـــا في الحـــد مـــن القـــروض المتعـــــثرة

(دراســـــة تطبيقيـــــة للمصـــــارف الجزائريـــــة)

من إعداد الطالبة : فاطمة بن شنة

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ: 28 جـــانفي 2010

أمام اللجنة المكونة من السادة:

الدكتور /	سليمان ناصر	(أستاذ محاضر – جامعة ورقلة)	رئيسا
الدكتور /	قريشي محمد الجموعي	(أستاذ محاضر – جامعة ورقلة)	مقررا
الدكتور /	شعوبي محمود فوزي	(أستاذ محاضر – جامعة ورقلة)	مناقشا
الدكتور /	سويسي الهواري	(أستاذ محاضر – جامعة ورقلة)	مناقشا
الدكتور /	دادن عبد الغني	(أستاذ محاضر – جامعة ورقلة)	مناقشا

السنة الجامعية 2008 / 2009

جامعة قاصدي مربـــــــاح– ورقلة
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية
وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

مذكرة لإستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير
تخصص: مالية مؤسسة

بعنوان:

إدارة المخـــــاطر الإئتمانيـــــة ودورهـــا في الحـــد مـــن القـــروض المتعـــــثرة

(دراســـــة تطبيقيـــــة للمصـــــارف الجزائريـــــة)

من إعداد الطالبة : فاطمة بن شنة

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ: 28 جـــانفي 2010

أمام اللجنة المكونة من السادة:

الدكتور /	سليمان ناصر	(أستاذ محاضر – جامعة ورقلة)	رئيسا
الدكتور /	قريشي محمد الجموعي	(أستاذ محاضر – جامعة ورقلة)	مقررا
الدكتور /	شعوبي محمود فوزي	(أستاذ محاضر – جامعة ورقلة)	مناقشا
الدكتور /	سويسي الهواري	(أستاذ محاضر – جامعة ورقلة)	مناقشا
الدكتور /	دادن عبد الغني	(أستاذ محاضر – جامعة ورقلة)	مناقشا

السنة الجامعية 2008 / 2009

الإهـــــــــــداء

الحمد لله الذي شرح لي صدري وأنار قلبي وأعانني على انجاز هذا العمل المتواضع.

قال الله تعالى: " وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا " سورة الإسراء 24

اهدي ثمرة جهدي

إلى أنبل وأسمى ما خلق بديع السموات والأرض، إلى نبض قلبي، إلى من أعطتني الأمان وعلمتني إعطاء الحنان، ويسرت لي أمري بدعواتها وأضاءت لي دربي بنورها ، إلى من سهرت لأجلي الليالي ، إلى أغلى من في الوجود أمي الحبيبة الغالية ، وأسال الله حفظها وحمايتها ورضاها عني.

إلى الذي وهبني الحب والرعاية والحماية، إلى الذي ربانى وعلمني وكان قدوتي إلى من علمني أسمى القيم والأخلاق، أبي العزيز حفظه الله ورعاه دوما.

إلى جميع إخوتي وأخواتي؛
إلى جميع الأهل والأصدقاء والزملاء؛
إلى مشايخي معلمي وأساتذتي ومن كان لهم فضل تلقيني العلم النافع.

شكـــــر و تقـــــدير

الحمد والشكر والثناء لله العلي القدير على النعمة الباطنة والظاهرة وعلى توفيقي لإنجاز هذا العمل.

أتقدم بجميل شكري وتقديري للأستاذ الفاضل محمد الجموعي قريشي لقبوله الإشراف على هذا العمل، وتوجيهاته القيمة وتساؤله المستمر عن هذا البحث.

كما أتقدم بالشكر إلى جميع أساتذتي في التدرج ومابعد التدرج في كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ونخص بالذكر الأستاذة محسن عواطف التي تحملت عناء ومشقة قراءة هذا العمل.

وأتقدم بشكري إلى جميع إطارات البنك الخارجي الجزائري والبنك الوطني الجزائري بورقلة على حسن الإستقبال وتزويدنا بالمعلومات المفيدة لبحثنا.

وأشكر كذلك لجنة المناقشة لتفضلهم على قراءة وتقييم المذكرة

الملـــــخص:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مدى مساهمة أدوات التحليل المالي والإئتماني في تقييم مخاطر الإئتمان والحد من تعثر القروض المصرفية، ومدى إمكانية تطبيق هذه الأدوات في البنوك الجزائرية.

لذا حاولت هذه الدراسة معالجة الموضوع بإستخدام أسلوبين: تمثل الأول في دراسة حالة، وذلك بتطبيق معايير لجنة بازل من خلال مقترحها الجديد " منهج التصنيف الداخلي الأساسي" بالاعتماد على ما توفر من بيانات ومعطيات للبنك الخارجي الجزائري (BEA) – وكالة ورقلة – خلال فترة 2004 – 2008، بإستخدام أداة التحليل التمييزي في تقدير دالة scoring.

أما الأسلوب الثاني هو الاستقصاء، وذلك باستخدام الاستبيان الذي شمل مجموعة من المهنيين والموظفين في البنوك الجزائرية. وتشير أهم نتائج الدراسة التطبيقية إلى مايلي:

- إمكانية تطبيق أدوات التحليل المالي والائتماني مع توفر قاعدة بيانات ومعطيات.
- إمكانية تحديد إحتمال تعثر العميل.
- طبيعة نشاط المؤسسة وعمرها عاملان أساسيان في تحديد إحتمال التعثر.
- مساهمة كل من البنك والعميل المقترض في حدوث مشكلة القروض المتعثرة.

كلمات المفتاح : المخاطر الإئتمانية، الديون المتعثرة، معايير منح الإئتمان، التحليل الإئتماني، التحليل المالي، بازل I ، بازل II ، منهج التصنيف الداخلي، التحليل التمييزي.

Résumé :

Cette étude vise à identifier la contribution des outils d'analyse financière et de crédit pour évaluer le risque du crédit et réduire le défaut des prêts bancaires, ainsi que la possibilité d'appliquer ces outils dans les banques algériennes.

Ladite étude tente de traiter le problème en utilisant deux outils : le premier est l'étude de cas, En appliquant les critères du Comité de Bâle, qui propose une nouvelle approche appelée " notation interne de base " dépendant des relevés et des données de la banque extérieure Algérienne (BEA) - Agence de Ouargla - au cours de la période 2004 – 2008, en utilisant l'outil d'analyse discriminante pour estimer la fonction scoring.

Quant au deuxième outil, il s'agit de l'analyse des réponses sur le questionnaire destiné aux banquiers.

La présente étude débouche sur les résultats les plus importants suivants:

- Possibilité d'appliquer les outils de d'analyse financière et de crédit en présence des relevés et des données.
- La possibilité de déterminer la probabilité de défaut du client.
- La nature de l'activité de l'entreprise et son âge sont indispensables pour déterminer la probabilité de défaut**.**
- La contribution de chacune des banques et le client à un problème défaillant des prêts.

Mots clés : Le risque du crédit, les créances impayées, les critères pour l'octroi du crédit, l'analyse du crédit, l'analyse financière, Bâle I, Bâle II**,** approche en notation interne, l'analyse discriminante.

Abstract:

The main objective of this study is to identify the role of financial and credit analyses the evaluation of credit risk and reduce the default bank loans; and the possibility to apply these analyses in Algerian banks.

The Study is structured in four chapters. The first two chapters represent the theoretical background of the subject; the third chapter focuses on the application of Foundation Internal Rating Approach as a new criteria of Basel II in (BEA)* – Ouargla Agency-; the last chapter devoted to the questionnaire oriented to professionals and staff in Algerian banks. The main results of the study are:

- Possibility to apply financial and credit analyses in Algerian banks.
- Possibility to determining the probability of client default.
- Nature of firm activity and firm age are essential factors to determining the probability of default.
- Both, banks and client are participating in the loans default problem.

Key words: Credit risk, default debts, criteria for the granting of credit, credit analysis, financial analysis, Basel I, Basel II, Internal Rating Approach, discriminant analysis.

*- Bank Extérieur Algérien

محتويـــــات البـــــحث

الإهداء..... III
شكر وتقدير..... IV
الملخص..... V
محتويات البحث..... VII
قائمة الجداول..... X
قائمة الأشكال البيانية..... XIII
قائمة الإختصارات والرموز..... XIV
قائمة الملاحق..... XV
المقدمة..... f

القســـم الأول: الإطار النظـــري لإدارة مخـــاطر الائتمان والتعثر المصرفي 1

الفصل الأول: إدارة المخاطر الائتمانية 2

تمهيد..... 3
المبحث الأول: مفهوم وصور مخاطر الائتمان..... 4
المطلب الأول: مفهوم المخاطر الائتمانية..... 4
المطلب الثاني: صور المخاطر الائتمانية..... 7
المبحث الثاني: تقنيات تحليل مخاطر الائتمان..... 10
المطلب الأول: معايير منح الائتمان..... 10
المطلب الثاني: العوامل المؤثرة في القرار الائتماني..... 15
المبحث الثالث : لجنة بازل وتسيير مخاطر الائتمان..... 20
المطلب الأول: لجنة بازل..... 20
المطلب الثاني: مناهج قياس مخاطر الائتمان..... 31
خلاصة الفصل..... 47

الفصل الثاني: إدارة الديون المصرفية المتعثرة 48

تمهيد..... 49
المبحث الأول: ماهية الديون المتعثرة..... 50
المطلب الأول: مفهوم وأنواع الديون..... 50
المطلب الثاني: مفهوم التعثر – المفاهيم المختلفة للتعثر المصرفي –..... 57
المبحث الثاني: أسباب ومؤشرات ومراحل تعثر الديون..... 62
المطلب الأول: أسباب تعثر القروض (الديون)..... 62

المطلب الثاني: مؤشرات تعثر الديون..... 65
المطلب الثالث: مراحل التعثر..... 69
المبحث الثالث: آليات وأساليب معالجة الديون المتعثرة..... 71
المطلب الأول: المعالجة المصرفية للديون المتعثرة..... 71
المطلب الثاني: إستراتيجيات التعامل مع القروض المتعثرة..... 74
المطلب الثالث: تجارب دولية في معالجة الديون المتعثرة..... 76
خلاصة الفصل..... 82
القسم الثـــاني: الدراسة التطبيقيـــة لإدارة مخـــاطر الائتمان والتعثر المصـــرفي في البنـــوك الجزائريـــة 84
مدخل للدراسة التطبيقية..... 85
الفصل الثالث: تطبيق منهج التصنيف الداخلي الأساسي في البنك الخارجي الجزائري خلال فترة 2004-2008 86
تمهيد..... 87
المبحث الأول: عرض منهجية وأدوات الدراسة..... 88
المطلب الأول: تقديم عينة الدراسة والمتغيرات المستخدمة..... 88
المطلب الثاني: تقديم طريقة التحليل التمييزي..... 92
المبحث الثاني : تطبيق طريقة التحليل التمييزي..... 93
المطلب الأول : التحليل التمييزي بإستخدام المتغيرات المحاسبية..... 93
المطلب الثاني : التحليل التمييزي بإستخدام المتغيرات المحاسبية والمتغيرات غير المحاسبية..... 102
المبحث الثالث: محاولة تطبيق منهج التصنيف الداخلي..... 111
المطلب الأول: تشخيص بيانات العينة..... 111
المطلب الثاني : حساب المتغيرات الرئيسية لمنهج التصنيف الداخلي الأساسي حسب منهجية لجنة بازل..... 114
المطلب الثالث: تصنيف المؤسسات..... 119
نتائج الدراسة..... 122
الفصل الرابع: دراسة إستبيانية لإدارة مخاطر الائتمان والقروض المتعـــثرة في مجموعة من البنوك العاملة في الجزائر 123
تمهيد..... 124
المبحث الأول: أطر التنظيم الاحترازي في الجزائر..... 125
المطلب الأول: القواعد الاحترازية..... 125
المطلب الثاني: تصنيفات الديون والإلتزامات خارج الميزانية..... 127
المطلب الثالث: اللجنة المصرفية ودورها في فرض الرقابة المصرفية..... 129
المطلب الرابع: مركزية المخاطر، مركزية الميزانيات ومركزية عوارض الدفع..... 131
المبحث الثاني: منهجية الدراسة وبناء الإستبيان..... 136

المطلب الأول: خطوات إعداد إستمارة الإستبيان..... 136
المطلب الثاني: تصميم الإستبيان و مجتمع وعينة الدراسة..... 137
المطلب الثالث: حدود و مشاكل الدراسة..... 139
المطلب الرابع : إختبار ثبات وتحليل عينة الدراسة..... 140
المبحث الثالث: تحليل نتائج الاستبيان..... 145
المطلب الأول: تحليل معطيات المتعلقة بإدارة مخاطر الائتمان..... 145
المطلب الثاني: تحليل معطيات المتعلقة بالمعلومات المالية لطالب الائتمان..... 152
المطلب الثالث: تحليل معطيات المتعلقة بإدارة التعثر المصرفي..... 161
نتائج الدراسة الإستبيانية..... 169
نتائج الدراسة التطبيقية..... 170
الخاتمة..... 176
قائمة المراجع..... 182
الملاحق..... 191

قائـــــمة الجـــــــــداول

رقم الجدول	عنـــــــــوان الجـــــــدول	الصفحة
1-1	أوزان ترجيح المخاطر حسب فئات الأصول الواردة في الميزانية	23
2-1	معاملات تحويل الائتمان للتعهدات خارج الميزانية	24
3-1	أوزان الترجيح وفق المنهج المعياري- بازل II	33
4-1	التقديرات الرقابية المعيارية	37
5-1	تحديد الخسائر الناجمة عن التعثر في حالة وجود ضمانات	43
6-1	أوجه الاختلاف بين التصنيف الداخلي الأساسي والتصنيف الداخلي المتقدم	45
1-2	نسب القروض المتعثرة في بعض دول العالم خلال فترة 2002-2007	61
2-2	تطور قيمة الديون المتعثرة ونسبتها لإجمالي قروض الجهاز المصرفي الكوري خلال فترة 1994-2003	80
1-3	توزيع المؤسسات السليمة والمتعثرة حسب العينة	89
2-3	المتغيرات غير المحاسبية المدرجة في الدراسة	90
3-3	المتغيرات المحاسبية المدرجة في الدراسة	91
4-3	المحدد اللوغاريتمي	93
5-3	نتائج اختبار BOX لتساوي مصفوفات التباين	94
6-3	المتغيرات المدخلة حسب أسلوب خطوة بخطوة	95
7-3	القيمة الذاتية لدالة التمييز	95
8-3	نتائج اختبار Lambda de Wilks	96
9-3	معاملات دالة التمييز القانونية المعيارية	96
10-3	معاملات دالة التمييز القانونية	97
11-3	المصفوفة الهيكلية	98
12-3	معاملات داليّ التمييز الخطية لفيشر	99
13-3	تشخيص مفردات عينة الدراسة	100
14-3	نتائج التصنيف	101
15-3	المحدد اللوغاريتمي	102
16-3	نتائج اختبار BOX لتساوي مصفوفات التباين	102
17-3	المتغيرات المدخلة حسب أسلوب خطوة بخطوة	103
18-3	القيمة الذاتية لدالة التمييز	104
19-3	نتائج اختبار Lambda de Wilks	104
20-3	معاملات دالة التمييز القانونية المعيارية	104
21-3	معاملات دالة التمييز القانونية	105

3-22	المصفوفة الهيكلية	106
3-23	معاملات دالتي التمييز الخطية لفيشر	107
3-24	تشخيص مفردات عينة الدراسة	109
3-25	نتائج التصنيف	110
3-26	توزيع حجم الائتمان حسب قطاعات النشاط	112
3-27	أنواع الائتمان المقترحة من البنك الخارجي الجزائري	113
3-28	توزيع حجم الائتمان حسب أنواع الالتزامات	113
3-29	تقدير احتمالات التعثر لمؤسسات العينة	115
3-30	تقدير متوسط احتمالات التعثر حسب قطاعات النشاط	117
3-31	تقدير قيمة القرض عند التعثر لمؤسسات عينة الدراسة	118
3-32	حساب الخسائر المتوقعة لبعض مؤسسات عينة الدراسة	119
3-33	الحدود الفاصلة لتصنيفات المخاطر	120
3-34	توزيع المؤسسات حسب تصنيفات المخاطر	121
4-1	تطور التصريحات في مركزية المخاطر	134
4-2	تطور التصريحات والممنوعون من الشيكات في مركزية عوارض الدفع	135
4-3	الإحصائيات الخاصة باستمارات الاستبيان	138
4-4	توزيع المستجوبين حسب الجنس	140
4-5	توزيع المستجوبين حسب التخصص العلمي	141
4-6	توزيع المستجوبين حسب المسمى الوظيفي	142
4-7	توزيع المستجوبين حسب الخبرة العملية	143
4-8	توزيع المستجوبين حسب جنسية البنك	144
4-9	توزيع المستجوبين على مختلف ولايات الوطن	144
4-10	صور المخاطر الائتمانية التي تواجه البنوك العاملة في الجزائر	145
4-11	مصادر معلومات المحلل الائتماني في البنوك العاملة في الجزائر	150
4-12	مدى طلب معلومات مالية عن المؤسسة طالبة الائتمان	152
4-13	موقف المشاركين حول تدقيق المعلومات المالية من طرف محافظ الحسابات	153
4-14	القوائم المالية التي يتم طلبها من المؤسسة المقترضة	153
4-15	عدد القوائم المالية المطلوبة من المؤسسة المقترضة	154
4-16	درجة الثقة في القوائم المالية	154
4-17	التحقق من المعلومات المالية في القوائم المالية	154
4-18	درجة الاعتماد على التحليل المالي في اتخاذ القرار الائتماني	155
4-19	النسب المالية المعتمد عليها عند إجراء عملية التحليل المالي	155
4-20	درجة الاعتماد على التحليل المالي في اتخاذ القرار الائتماني حسب الثقة في القوائم المالية	157
4-21	نتائج اختبار مربع كاي	157

22-4	درجة الاعتماد على التحليل المالي في اتخاذ القرار الائتماني حسب التحقق من المعلومات المالية	*158*
23-4	نتائج اختبار مربع كاي	*159*
24-4	درجة الاعتماد على التحليل المالي في اتخاذ القرار الائتماني حسب تدقيق المعلومات المالية من طرف محافظ الحسابات	*159*
25-4	نتائج اختبار مربع كاي	*160*
26-4	أسباب تعثر القروض في البنوك العاملة في الجزائر	*161*
27-4	الإجراءات الأولية المتخذة من قبل البنك بعد وقوع حالة التعثر	*164*
28-4	الطرق المقدمة لمساعدة المقترض المتعثر الذي يرغب بالسداد	*165*
29-4	*الإجراءات المتخذة في حالة المقترض المتعثر الذي لا يرغب بالسداد*	*167*

قائـــــمة الأشكـــــال البيـــــانيـــــة

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1-3	توزيع المؤسسات حسب قطاعات النشاط	111
2-3	توزيع حجم الائتمان حسب قطاعات النشاط	112
3-3	توزيع حجم الائتمان حسب أنواع الالتزامات	114
4-3	تمثيل احتمالات التعثر لمؤسسات العينة	116
5-3	توزيع المؤسسات حسب تصنيفات المخاطر	121
1-4	توزيع المستجوبين حسب الجنس	141
2-4	توزيع المستجوبين حسب المسمى الوظيفي	142
3-4	توزيع المستجوبين حسب الخبرة العملية	143
4-4	درجة اعتماد العوامل الخاصة بالعميل والخاصة بالتسهيل الائتماني في اتخاذ القرار الائتماني	146
5-4	درجة اعتماد معايير نظام 5C's في اتخاذ القرار الائتماني	149
6-4	الإجراءات الأولية المتخذة من قبل البنك بعد وقوع حالة التعثر	165
7-4	*الطرق المقدمة لمساعدة المقترض المتعثر الذي يرغب بالسداد*	167

قائـــمة الإختصـــــارات والـــرمـــــوز

ADB	Asian Development Bank
AfDB	African Development Bank
BIS	Bank for International Settlement
CDB	Caribbean Development Bank
CEDB	Council of Europe Development Bank
EAD	Exposure at Default
EBRD	European Bank for Reconstruction Development
EIB	European Investment Bank
EIF	European Investment Fund
EL	Expected Loss
IADB	Inter- American Development Bank
IBRD	International Bank for Reconstruction and Development
IDB	Islamic Development Bank
IFC	International Finance Corporation
IRB	Internal Ratings – Based
IRBA	Internal Ratings – Based Advanced
IRBF	Internal Ratings – Based Foundation
LGD	Losses Given Default
M	Effective Maturity
MDB	Multinational Development Banks
NIB	Nordic Investment Bank
OECD	Organisation for Economic Cooperation and Development
PD	Probability of Default
PSE	Public Sector Entities
RWA	*Risk weighted assets*

قائـــــمة المـــــلاحـــق

رقم الملحق	عنوان الملحق	*الصفحة*
01	إستمارة معلومات معدة لانجاز دراسة تطبيق منهج التصنيف الداخلي الأساسي في البنك الخارجي الجزائري خلال فترة 2004-2008	*192*
02	جدول المتغيرات المستثناة حسب طريقة التحليل التمييزي باستخدام المتغيرات المحاسبية	*193*
03	جدول المتغيرات المستثناة حسب طريقة التحليل التمييزي باستخدام المتغيرات المحاسبية وغير المحاسبية	*196*
04	إختبار BOX لتساوي مصفوفات التغايرات لدوال التمييز القانونية	*201*
05	إستمارة الاستبيان باللغة العربية	*202*
06	إستمارة الاستبيان باللغة الفرنسية	*207*
07	جدول يوضح المتوسط الحسابي لتكرارات الأهمية في اتخاذ القرار الائتماني للعوامل الخاصة بالعميل والعوامل الخاصة بالتسهيل الائتماني	*212*
08	*جدول يوضح المتوسط الحسابي لتكرارات الأهمية في اتخاذ القرار الائتماني لعناصر نظام5C's*	*213*

المقـــــدمة

في كنف التطورات الإيجابية التي يشهدها القطاع المالي في العصر الحديث بفعل عوامل تمثلت في التقدم التكنولوجي، إحتدام شدة المنافسة، إستحداث أدوات مالية جديدة وإنفتاح الأسواق المالية على بعضها البعض، شهد القطاع المالي بعض الأزمات في الدول النامية والدول المتقدمة على حد سواء، أدت إلى التأثير السلبي على إقتصاديات هذه الدول. وبذلك أصبحت قدرة المصارف على إدارة المخاطر بشكل وقائي أمرا حاسما لتحقيق ميزة تنافسية.

ويعتبر القطاع المصرفي بمثابة البؤرة الحيوية في النظم الإقتصادية والمالية لما له من تأثير إيجابي على التنمية الإقتصادية من خلال تعبئة المدخرات وتوزيعها العادل على الإستثمارات المختلفة على الصعيد المحلي والعالمي. وفي ظل تطور الدول إقتصاديا وإجتماعيا وسياسيا، حيث تقوم بتمويل المشاريع الإستثمارية بتقديم القروض والسلفيات والتسهيلات الإئتمانية، فقد زادت هذه الظروف من تعرض البنوك إلى أزمات مالية أو مصرفية والتي تميزها القدرة على إحداث إضطرابات في أسواق أخرى على المستوى الدولي، وبصورة غير مسبقة ألزمت هذه الأحداث المصارف على الإهتمام أكثر بإدارة المخاطر. وأمام هذا الإحساس المتزايد على إدارة المخاطر أصبحت البنوك تواجه مصيرا تكتنفه تحديات مفاجئة.

وفي خضم تطورات الصناعة المصرفية يكتنف النشاط المصرفي العديد من المخاطر التي تواجه البنوك، الأمر الذي يتطلب منها إتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لإدارة وضبط المخاطر المصرفية وفق أفضل الممارسات الدولية وذلك من أجل التخفيض من حجم خسائر القروض المتعثرة، حيث تشكل مخاطر الإئتمان من أهم المخاطر التي تواجه العمل المصرفي خاصة في ظل التطور التكنولوجي المستمر وإلغاء القيود في ممارسة الأنشطة المصرفية.

ونتيجة لتزايد الأزمات المصرفية وحجم القروض المتعثرة في العديد من الدول أدت مشاكلها إلى إنهيار مؤسسات مصرفية ذات سمعة دولية، والتي من أبرز أسبابها الضعف الواضح في إدارة وضبط المخاطر الإئتمانية إلى جانب مخاطر أخرى. وكما تشير تقارير [1] صندوق النقد الدولي إلى أنه خلال فترة 1980 – 1999 تعرض أكثر من ثلثي دول الأعضاء إلى أزمات مالية واضطرابات مصرفية حادة، حيث تصاعدت أزمات البنوك في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وشمال أوروبا، وجنوب شرق آسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية فضلا عن الأزمات التي واجهت روسيا ودول شرق ووسط أوروبا.

[1] – ناجي التوني، **الأزمات المالية**، جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط – الكويت، المجلد 3 ، العدد 29، مايو/ آيار 2004 ، ص 3.

وفي ظل هذه التطورات التي حدثت لم تقف مجموعة الدول الصناعية العشر مكتوفة الأيدي حيال الوضع الراهن، بل كثفت جهودها للكشف عن نقاط الضعف ضمن سياساتها لمعرفة أسباب حدوث تلك الأزمات، وإتضح أن من أهم أسباب هذه الأزمات هي تزايد حجم المخاطر المصرفية من جهة وعدم التحكم في إدارتها من ناحية وضعف الرقابة الداخلية والخارجية وكذا ضعف الإفصاح من ناحية أخرى.

وفي الحقيقة إن دراسة وتحليل مشكلة تعثر القروض المصرفية زادت أهميتها على المستوى المحلي والعالمي بعد إصدار لجنة بازل وثيقتها الأولى في يوليو 1988، وكان الهدف من ورائها آنذاك هو تحضير قواعد التعاون بين الدول لتحقيق الرقابة على أنشطة البنوك، وتوفير إجراءات تناسب بمنظور للإرتقاء بالممارسات السليمة لإدارة المخاطر، وكانت بذلك نقطة البداية التي إكتسبت فيه لجنة بازل ثقة المحفل الدولي لإهتمامها برؤيتها لموضوع إدارة المخاطر ومعالجة مشكلة القروض المتعثرة التي واجهت العديد من البنوك. وقد إنصب إهتمام المختصين بالمعضلة الأساسية المتمثلة في آثار التعثر على إيرادات البنوك وبالتالي على أرباحها، الأمر الذي يعرقل زيادة رأس المال لتدعيم البنك لمواجهة التعثر.

ورغم الجهود المبذولة في إصلاح النظام المصرفي في مختلف دول العالم إلا أنها لم تكن كافية، حيث ما تزال الدول تعاني من إختلالات هيكلية في أنظمتها المصرفية، وكان من أثقل هذه الإختلالات وزنا هي مشكلة القروض المتعثرة. وفي هذا الإطار جاءت مقررات بازل الثانية في سنة 2001 والتي شكلت تطورا كبيرا في مجال الرقابة المصرفية وثقافة جديدة في مجال إدارة المخاطر المصرفية، ونخص بالذكر إدارة المخاطر الإئتمانية، حيث كانت إحدى توصياتها مطالبة المصارف بالإحتفاظ بالحد الأدنى من رأس المال لمواجهتها.

وأمام تزايد الإهتمام العالمي بممارسات إدارة المخاطر وقصد مواكبة هذه التطورات وتكييفها ضمن برامج الإصلاح والدخول في برنامج واسع لتغيير الأسس التي يرتكز عليها تسيير و تنظيم الإقتصاد الوطني من خلال تنظيم الرقابة الداخلية والعمل على مواكبة التطورات التقنية و المالية الحديثة، فالجزائر على غرار بقية دول العالم أقدمت – حسب تحليل العديد من الخبراء – على الإعتراف بأهمية الرقابة الإحترازية ضمن الرقابة على المصارف في سنة 1990، وأصدرت بذلك قانون النقد والقرض 90 - 10 الذي أصبح كنقطة تحول في مسار الإصلاحات المالية للجهاز المصرفي الجزائري لتكريس مبدأ الرقابة الإحترازية في البنوك الجزائرية. وتأكيدا منها على رغبتها في الإستفادة من قواعد الرقابة المصرفية، لاسيما كفاية رأسمال – نسبة بازل الأولى– الصادرة من لجنة بازل بهدف تحقيق الإستقرار في القطاع المصرفي الوطني.

وعلى ضوء ما سبق تتبلور معالم إشكالية الدراسة في التساؤل المحوري الآتي :

ما مدى مساهمة أدوات التحليل المالي والإئتماني في تقييم مخاطر الائتمان والحد من تعثر القروض المصرفية ؟ وما مدى إمكانية تطبيق هذه الأدوات في المصارف الجزائرية ؟

ومن خلال الإشكالية العامة نستخلص الإشكاليات الجزئية التالية:

- كيف تساهم أدوات التحليل المالي والإئتماني في مواجهة المخاطر الإئتمانية؟
- إلى أي مدى يمكن تطبيق منهج التصنيف الداخلي الأساسي في المصارف الجزائرية؟
- هل يمكن إعتبار المقترض هو العامل الأساسي في حدوث مشكلة القروض المتعثرة؟
- هل يختلف إحتمال تعثر المؤسسة المقترضة بإختلاف طبيعة نشاطها وعمرها؟

وللإجابة على إشكالية البحث إعتمدنا على جملة من الفرضيات التي نحاول إثبات مدى صحتها في البحث:

- تعتمد جودة القرارات الإئتمانية على قيام البنك بالتحليل المالي والإئتماني والدراسات الكافية التي تسبق عملية منح الائتمان، الأمر الذي يحد من الديون المتعثرة.
- كلما توفرت قاعدة للمعطيات والبيانات يمكن تطبيق منهج التصنيف الداخلي الأساسي في البنوك الجزائرية.
- تنشأ القروض المتعثرة في البنوك الجزائرية عن مجموعة من الأسباب التي قد تشترك جميعها أو بعضها فتؤدي إلى تعثر القروض.
- يعتبر نشاط المؤسسة وعمرها عاملان أساسيان في تحديد إحتمال تعثرها.

وتزداد أهمية الموضوع في الوقت الراهن في ما تشكله إدارة المخاطر كأداة فعالة وهامة للتخفيض من الخسائر التي يمكن أن تتحملها البنوك بسبب تعثر القروض المصرفية، حيث تعتبر القروض المتعثرة مشكلة خطيرة تواجه المصارف في أعمالها بتجميد جزء هام من أموال البنك لعدم قدرة العملاء الحاصلين على هذه الأموال من تسديد أقساطها وفوائدها عند إستحقاقها.

ونسعى من خلال دراسة هذا الموضوع إلى تحقيق الأهداف التالية :

- إبراز الإطار العام لإدارة المخاطر ودورها في تفعيل أدوات التحليل المالي والإئتماني للعمل على التخفيض من حدة الديون المتعثرة في البنوك، وحثها على متابعتها وتحصيلها.
- محاولة فهم وتحليل معايير لجنة بازل الدولية ومساهمتها في دعم الإجراءات والتدابير اللازمة لضبط إدارة المخاطر والحد من تعثر الديون وانهيار البنوك، ومدى تأثيرها في تفعيل الآليات الإشرافية في الرقابة على البنوك وتعزيز قدرتها على مواجهة مخاطر تعثر القروض.
- التأكيد على أهمية مقررات بازل II في وضع مناهج تعمل على ضبط العمل المصرفي في معالجة مشكلة مخاطر الإئتمان على نحو يضمن السلامة للمراكز المالية للبنوك ويحول دون تعثرها الذي يكون طريقا لإنهيارها.
- محاولة تطبيق منهج التصنيف الداخلي المقترح من قبل لجنة بازل في تقييم مخاطر الإئتمان في أحد البنوك الجزائرية لترشيد القرارات الائتمانية؛
- إستقصاء أراء المهنيين في البنوك الجزائرية حول جملة من القضايا المتعلقة بتحليل مخاطر الإئتمان و بناء مستقبل القرار الإئتماني، إضافة إلى الوقوف على أسباب تعثر القروض في البنوك الجزائرية والسبل الكفيلة لمعالجة المشكلة.

أما عن مبررات إختيار الموضوع فهي تتجلى فيما يلي :

- حداثة موضوع إدارة المخاطر في الوقت الراهن وتزايد أهمية الأبحاث حوله في معظم بلدان العالم وفي المؤتمرات الدولية والملتقيات العلمية؛
- قلة الأبحاث العلمية حول هذا الموضوع في بلادنا على حد علمنا، خاصة حول مدى إمكانية تطبيق أحد مناهج بازل II لتسيير مخاطر الائتمان ومعالجة مشكلة تعثر القروض؛
- التعرف على أوجه القصور في القرارا ت الإئتمانية في البنوك الجزائرية والمساهمة بنتائج هذه الدراسة بمعالجة مشكلة تعثر القروض في المصارف؛
- سلسلة الأزمات المالية المتتالية وخاصة المصرفية والتي إنبعثت منذ القرن الماضي في الجدل القائم حول فعالية الأنظمة المصرفية في ضمان الشفافية في التعاملات وسلامة المراكز المالية للبنوك؛

منهجية الدراسة والأدوات المستخدمة :

بغية الوصول إلى الأهداف المرجوة وللإجابة على الإشكالية المطروحة إستعنا بأحد المناهج المعتمدة في الدراسات المالية والإقتصادية. فاستخدمنا المنهج الوصفي، وهذا بإستخلاص الجانب النظري لأهم الدراسات والأطروحات والمقالات العلمية التي تناولت الموضوع. ويبرز المنهج الوصفي في توضيح الإطار النظري لبازل II في دعم السلامة المصرفية وتفعيل مناهجها في تقييم مخاطر الإئتمان ومساهمة ذلك في الحد من القروض المتعثرة، وعرض لآليات تجارب دولية في معالجة مشكلة القروض المتعثرة وذلك لدعم الرقابة على سلامة البنوك.

وكما إعتمدنا أيضا على أسلوب دراسة حالة في الشق التطبيقي في دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري – وكالة ورقلة – فيما يخص محاولة تطبيق منهج التصنيف الداخلي الأساسي وفق مقررات لجنة بازل مستعنين بأدوات التحليل المالي ، وأحد أهم أساليب التحليل العاملي وبالتحديد التحليل التمييزي. واستخدمنا أيضا أسلوب الإستبيان والذي إستوحينا أسئلته من الجانب النظري للدراسة بغية معرفة كيفية إتخاذ القرارات الإئتمانية على مستوى البنوك الجزائرية وإستقصاء أراء المصرفيين عن أسباب تعثر القروض. كما إستعنا في تحليل معطيات الإستبيان على بعض أدوات الطرق الإحصائية مثل أدوت الإحصاء الوصفي، وبعض البـــرامج الإحصـــــائية منـــــها SPSS 16 ، بالإضافة إلى برنامج MS EXCEL إصدار 2003 لمعالجة الجداول.

تحديد إطار الدراسة:

ومن أجل دراسة الموضوع وبلوغ الأهداف المتوخاة، تم رسم حدود لهذه الدراسة، يأتي ذكرها كما يلي :

- الحدود الموضوعية : إستخدمنا في البحث مجموعتين من المفاهيم الأولى متعلقة بإدارة المخاطر الائتمانية بالتركيز على أهم ما جاءت به لجنة بازل في إطار النظم الإحترازية والمناهج المقترحة لتقييم مخاطر الإئتمان؛ أما المجموعة الثانية مرتبطة بإدارة القروض المصرفية المتعثرة بالتعرف على أساليب المعالجة المصرفية للديون المتعثرة وأهم التجارب الدولية في معالجة مشكلة تعثر القروض في بنوكها.
- الحدود المكانية: ويختص هذا البحث في تناوله لقطاع البنوك في الجزائر.
- الحدود الزمانية : إعتمدنا في معالجة البحث على مجموعة منوعة من البيانات، حيث إستخدمنا في دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري على بيانات مأخوذة لعينة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المقترضة من البنك الخارجي الجزائري – وكالة ورقلة – خلال فترة 2004 -2008 . بالإضافة إلى الإعتماد على تقارير بنك الجزائر لسنتي 2006 و 2007، وفي الدراسة الإستطلاعية حول أراء المهنيين في البنوك حول الموضوع تحدد إطارها الزمني خلال سنة 2009.

الدراسات السابقة في الموضوع :

في حدود علم الطالبة تم الحصول على بعض الدراسات التي وجدت قريبة من الموضوع، ونذكر منها ما يلي:

– حمزة طيبي [البنوك التجارية الجزائرية وتحديات إتفاقية بازل II – دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري–] وهي مذكرة ماجستير مقدمة إلى كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير بجامعة عمار الثليجي بالأغواط – الجزائر سنة 2006-2007 ، وتهدف هذه الدراسة إلى تقييم قدرات البنوك التجارية على تجاوز التحديات التي تفرضها التحولات الجارية في العالم على صعيد الصناعة المصرفية ولاسيما الإتجاه العالمي الحالي السائر إلى إقراره بمعايير بازل II ، حيث نظم الباحث معالجة هذه الدراسة من خلال أربعة فصول. وأهم نتيجة توصلت إليها الدراسة : الإفتقار إلى وظيفة مختصة بشؤون تسيير المخاطر والحاجة إلى تفعيل دور مجلس الإدارة من ناحية الإشراف بالتركيز على المخاطر، لا سيما إنشاء لجنة إدارة المخاطر على غرار لجنة التدقيق ولجنة التقنين.

– كريم زرمان [التوقع بخطر قرض البنك التجاري باستخدام نموذج ذي متغيرات كمية – دراسة حالة على مستوى وكالة القرض الشعبي الجزائري البانوراميك قسنطينة] مذكرة ماجستير مقدمة إلى كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير بجامعة محمد خيضر – بسكرة سنة2007-2008. حاول الباحث الإجابة على الإشكالية المطروحة والتي حصرها في التساؤل الآتي: كيف يمكن بناء نموذج بمتغيرات كمية يسمح بتوقع خطر قروض البنك التجاري؟ حيث تناول الباحث الدراسة من خلال ثلاثة فصول. وتهدف هذه الدراسة إلى وضع نموذج إحصائي يسهل ويسرع عملية إتخاذ قرارات منح القروض بدرجة عالية من الجودة، ويتماشى في نفس الوقت مع خصوصية البنوك التجارية الجزائرية ومنه إبراز دور الأساليب الإحصائية في ترشيد قرارات منح القروض، حيث إستخدم الباحث في التحليل الإنحدار المتدر ج. وأهم نتيجة توصل إليها الباحث أن النموذج المحصل عليه بطريقة الإنحدا ر المتدرج الأمامية يسمح بتوقع خطر القرض بدرجة عالية من الجودة، وتوصلت الدراسة إلى أفضل النسب التي يمكن بها التنبؤ بخطر القرض وهي : عمر المؤسسة؛ نسبة النتيجة الصافية إلى إجمال الأصول؛ نسبة إجمال الديون إلى إجمال الأصول ونسبة النتيجة الصافية إلى الأموال الخاصة.

– هلا بسام عبد الله الغصين [إستخدام النسب المالية للتنبؤ بتعثر الشركات – دراسة تطبيقية على قطاع المقاولات في قطاع غزة] مذكرة ماجستير مقدمة إلى كلية التجارة في الجامعة الإسلامية بغزة – فلسطين سنة 2004 . وتهدف الدراسة إلى التوصل إلى أفضل النسب التي يمكن من خلالها التنبؤ بتعثر قطاع المقاولات في قطاع غزة، حيث يعطي هذا التنبؤ مؤشرا مبكرا للجهات المعنية للتدخل وإتخاذ القرار المناسب قبل فشل الشركة وتعثرها. ولتحقيق أهداف الدراسة تم إحتساب إثنان وعشرون نسبة مالية لعينة تتكون من 10 شركات متعثرة و16 شركة غير متعثرة من خلال قوائم مالية لثلاث سنوات 2000، 2001 و2002. وتم تحليل النسب باستخدام الأسلوب الإحصائي المعروف الانحدار اللوجيستي للتوصل إلى أفضل نموذج من النسب المالية التي يمكن بها التمييز بين شركات المقاولات المتعثرة وغير المتعثرة . وتم التوصل إلى نموذج مكون من أربع نسب: رأسمال العامل إلى إجمال الأصول؛ نسبة الإيرادات إلى إجمال الأصول؛ نسبة الذمم المدينة إلى الإيرادات ونسبة الذمم المدينة إلى الأصول المتداولة.

- دراسة Altman [1] [Financial Ratio Discriminant analysis and the prédiction of corporate Bankruptcy] تعتبر دراسة Altman من أهم الدراسات التي أجراها في مجال التنبؤ بفشل الشركات سنة 1968، حيث إعتمدت عليها الكثير من الدراسات، واستخدم طريقة التحليل التمييزي في تحليل النسب المستخرجة من القوائم المالية لمؤسسات عينة الدراسة وشملت العينة 33 مؤسسة غير مفلسة و33 مؤسسة مفلسة خلال فترة 1946 – 1965 ، حيث التصنيفين متساويين من حيث نوع الصناعة وحجم الأصول، وقام بتحليل 22 نسبة مالية مستخرجة من قوائم مؤسسات عينة الدراسة وتوصل إلى أهم النسب التي يمكن التنبؤ بفشل المؤسسات هي: رأسمال العامل إلى مجموع الأصول ؛ الأرباح المحتجزة إلى مجموع الأصول؛ الأرباح قبل الفوائد والضرائب إلى مجموع الأصول؛ القيمة السوقية لحقوق المساهمين إلى القيمة الدفترية لمجموع الالتزامات؛ المبيعات إلى مجموع الأصول، حيث كان النموذج قادرا على التنبؤ بفشل الشركات قبل سنتين بدقة بلغت 83 بالمائة.

[1] - Altman, **Financial Ratio Discriminant analysis and the prédiction of corporate Bankruptcy**, Journal of finance, Vol .23, No.4 September 1968, pp589-609.

خطة وهيكل البحث:

بغرض إنجاز البحث قمنا بتقسيمه إلى قسمين إحتوى الأول على فصلين نظريين والثاني فصلين تطبيقيين تسبقهم مقدمة تشتمل على مختلف الأبعاد الأساسية لموضوع البحث وإشكاليته، وتتعقبهم خاتمة متضمنة نتائج البحث وجملة من التوصيات المستمدة من النتائج المتوصل إليها، تليها آفاق البحث. وجاءت فصول هذه المذكرة على النحو التالي :

- الفصل الأول الذي عنوناه بإدارة المخاطر الائتمانية والذي تناولناه من خلال ثلاثة مباحث، ففي المبحث الأول حاولنا أن نقدم فيه لمحة مختصرة لأهم المفاهيم المتعلقة بمخاطر الائتمان والصور المختلفة التي يمكن تحديدها تبعا لمصدرها؛ أما المبحث الثاني عرضنا فيه أهم المعايير التي يمنح على أساسها الائتمان إضافة إلى العوامل المحددة لإتخاذ القرار الائتماني؛ بينما المبحث الثالث فقد خصصناه لدراسة أهم ما جاءت به لجنة بازل في إدارة مخاطر الائتمان وذلك من خلال تناول أهم المناهج المقترحة من قبل اللجنة في قياس مخاطر الائتمان.

- الفصل الثاني وهو بعنوان إدارة الديون المصرفية المتعثرة والذي إشتمل على ثلاثة مباحث، حيث تناولنا في المبحث الأول ماهية الديون المتعثرة من خلال عرض لمفهوم الديون والتطرق لتصنيفات الديون التي تعتمد عليها المصارف، ثم التحدث عن مختلف المفاهيم للتعثر المصرفي بالإشارة لمفهوم كل من التعثر، التعاثر، الديون المتعثرة والعملاء المتعثرون؛ أما في المبحث الثاني فقد إرتأينا تخصيصه لدراسة مؤشرات تعثر الديون وأهم الأسباب التي تؤدي إلى حدوث هذه المشكلة إضافة إلى التعرف على مراحل التعثر؛ وفي المبحث الأخير أردنا أن نشير إلى أهم الآليات والأساليب التي يتم بها معالجة مشكلة القروض المتعثرة وهذا من خلال تناول كيفية المعالجة المصرفية للديون المتعثرة وأهم الاستراتيجيات في التعامل مع القروض المتعثرة، إضافة إلى التعريج إلى أهم التجارب الدولية في معالجة الديون المتعثرة.

- الفصل الثالث والمعنون بـــ : تطبيق منهج التصنيف الداخلي الأساسي في البنك الخارجي الجزائري خلال فترة 2004-2008 والذي نحاول من خلاله تقدير دالة التمييز لمؤسسات عينة الدراسة وذلك بهدف التنبؤ بإحتمالات تعثرها، حيث تناولنا هذا الفصل من خلال ثلاثة مباحث. ففي المبحث الأول قمنا بعرض لمنهجية الدراسة والأدوات المستخدمة ؛ أما المبحث الثاني حاولنا فيه بناء دالة النتيجة إنطلاقا من معطيات لعينة من مؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقترضة من البنك الخارجي خلال فترة 2004 – 2008 باستخدام أحد أهم أساليب التحليل العاملي وهو التحليل التمييزي؛ وفي المبحث

الثالث سنحاول حساب المتغيرات الأساسية لمنهج التصنيف الداخلي الذي وضعته لجنة بازل، و أيضا محاولة إعطاء تصنيفات لمؤسسات العينة المدروسة.

- الفصل الرابع والذي تناولنا فيه دراسة إستبيانية لإدارة مخاطر الائتمان والقروض المتعـــثرة في مجموعة من البنوك العاملة في الجزائر وإرتأينا تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى أهم أطر التنظيم الإحترازي في الجزائر فيما يخص تسيير مخاطر الائتمان وعن الهيئات الرقابية في إدارة المخاطر ؛ أما المبحث الثاني خصصناه لعرض منهجية الدراسة الإستبيانية من خلال تناولنا لكيفية إعداد الاستبيان، تصميم الاستبيان ومجتمع وعينة الدراسة، ثم التطرق إلى حدود والمشاكل التي واجهت الدراسة؛ أما المبحث الأخير قمنا من خلاله بالتحليل الإحصائي للنتائج وذلك باستخدام مجموعة من الأدوات : برنامج SPSS 16 ، EXCEL 2003.

ونشير إلى مجموعة من الصعوبات التي واجهتنا أثناء إعداد البحث، ونذكر منها:

- صعوبة حصر الدراسة ضمن إطار واضح ومحدد نظرا لتشعب موضوع إدارة المخاطر وتعدد المقاربات التي تناولت تقييم مخاطر الائتمان؛
- صعوبة توزيع إستمارات الاستبيان عبر مختلف ولايات الوطن إضافة إلى الرفض الكبير من قبل المهنيين والموظفين في البنوك للإجابة على الأسئلة لأسباب مختلفة وغير موضوعية؛
- صعوبة الحصول على معطيات وبيانات لعينة من المؤسسات المقترضة من البنك، حيث كان هناك رفضا كبيرا على أن معطيات الدراسة يتطلب تجهيزها وتقديمها وقت كبير، وهذا ما حدث في دراستنا حيث تحصلنا على معطيات وبيانات الدراسة في أكثر من أربعة (4) أشهر وذلك بعد جهد كبير في إقناع البنك محل الدراسة.
- تم تجميع بعض البيانات لمؤسسات مقترضة من وكالتين للبنك الوطني الجزائري لمحاولة إجراء الدراسة والقيام بمقارنة، لكن بعد عملية التمحيص وجدنا أن المؤسسات كلها في وضعية سليمة وهو ما لا يتوافق مع مبدأ التحليل التمييزي الذي يتطلب وجود مجموعتين منفصلتين ومختلفتين حسب معيار التصنيف أو أكثر ، وهذا ما جعلنا نكتفي بالمعطيات التي تم جمعها من البنك الخارجي فقط.

القسم الأول: الإطار النظري لإدارة مخاطر الائتمان والتعثر المصرفي

الفصل الأول: إدارة المخاطر الإئتمانية

تمهيد:

يعتبر موضوع المخاطر أحد أهم المواضيع التي تزايد فيها إهتمام المصرفيين والباحثين، نظرا لما تواجهه المصارف من تحديات المنافسة التي أصبحت تتخذ طابعا عالميا، حيث نتجت عنها مجموعة من المتغيرات على الساحة الدولية كالاتجاه نحو تحرير التجارة الدولية في جانب الخدمات المالية وظهور تكنولوجية المعلومات، إضافة إلى التوجه نحو إقتصاد السوق. كل ذلك أدى إلى زيادة وتنوع الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك مع زيادة تعقيداتها والتي تأتي في مقدمتها الائتمان المصرفي الذي يمثل الركيزة الأساسية في النشاط المصرفي.

وعلى الرغم من هذا التطور الايجابي التي شهدته المصارف إلا أن هناك بعض الأزمات التي شهدها القطاع المالي سواء كان في الدول النامية أو الدول المتقدمة، مما أدى إلى التأثير السلبي على إقتصاديات تلك الدول وما يلاحظ أن معظم الدول التي شهدت أزمات مالية وإقتصادية كانت لمشاكل البنوك العامل الرئيسي فيها. وقد أرجع الخبراء ذلك إلى تزايد المخاطر المصرفية وعلى رأسها المخاطر الناتجة عن منح الائتمان. ومن هذا المنطلق جاءت لجنة بازل للرقابة على البنوك التي تم الاعلان عن إتفاقيتها الثانية في يناير 2001 بتعديل معايير كفاية رأسمال السارية منذ عام 1988. وبإعتبار أن إدارة المخاطر هي جزء لا يتجزأ من متطلبات بازل II والتي ركزت فيه على ذلك من خلال محورها الثاني، وذلك بهدف تدعيم الملاءة المالية للجهاز المصرفي على المستوى العالمي وإيجاد مناخ مناسب للإئتمان لتفعيل الرقابة على مخاطره، إضافة إلى إقتراح اللجنة لثلاثة مناهج مستخدمة في قياس مخاطر الائتمان من أجل التنبؤ بتعثر القروض.

ولكن إختيار المنهج الذي سوف يعتمد عليه في الدراسة يتطلب منا تحديد وتوضيح الأسس النظرية والذي سنحاول التطرق إليه في الفصل الأول، بحيث إرتأينا تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث. ففي المبحث الأول تم عرض أهم المفاهيم المختلفة لمخاطر الائتمان التي أعطيت في هذا الصدد، ثم التذكير بأهم الصور التي يمكن تحديدها تبعا لمصدرها؛ وبما أن مخاطر الائتمان تنشأ عن عدم قدرة العميل على سداد ديونه فلا بد من تحليل تلك المخاطر بمعرفة أهم المعايير التي يمنح على أساسها الائتمان وأهم العوامل المتكاملة في إتخاذ القرار الائتماني، وهو ما تم تناوله في المبحث الثاني؛ أما المبحث الأخير فقد خصص لدراسة أهم ما جاءت به لجنة بازل في إدارة مخاطر الائتمان، وذلك من خلال تناول أهم المناهج المقترحة من قبل اللجنة في قياس مخاطر الائتمان والذي سوف يعتمد عليها في الإجابة على جزء من الإشكالية.

المبحث الأول: مفهوم وصور مخاطر الائتمان :

سنحاول من خلال هذا المبحث إعطاء لمحة عن مفهوم مخاطر الائتمان من خلال عرض هذا المفهوم من مختلف وجهات النظر، ثم التطرق لأهم الصور للمخاطر الائتمانية.

المطلب الأول: مفهوم المخاطر الائتمانية:

تعتبر عمليات منح الإئتمان النشاط الرئيسي لمعظم البنوك، وهذا ما يتطلب منها الإنتباه إلى المقدرة الائتمانية للمقترضين عند منحهم الائتمان، وإن كان هذا غير صحيح لأنه من المحتمل أن تتغير ملاءة مقترض معين وتنخفض مع مرور الزمن نتيجة أسباب وعوامل مختلفة، وبالتالي عدم قدرته على السداد في الموعد المحدد لهذا تعتبر مخاطر الائتمان أو تقصير الطرف المقابل (المقترض) بالوفاء بالتزاماته التعاقدية من أهم المخاطر التي يواجهها البنك. ومن أجل توضيح هذا المفهوم أخذنا بنفس المفاهيم التي جمعها سعيد عبد السلام لفتة (1996)، وهي كالآتي[1]:

- تنتج المخاطرة الائتمانية عن أي خلل في العملية الائتمانية بعد إنجاز عقدها سواء كان في المبلغ الائتماني (المبلغ الأصلي وفوائده) أو في توقيتات السداد، إذ أن المخاطرة الائتمانية لا تتعلق بعملية تقديم القرض أو الائتمان فحسب بل تستمر حتى إنتهاء عملية تحصيل كامل المبلغ المتفق عليه.
- أن المخاطرة الائتمانية هي خسارة محتملة يتضرر من جرائها المقرض ولا يواجهها المقترض، ولذلك فهي تصيب كل شخص يمنح إئتمانا.
- أن السبب الرئيسي وراء المخاطرة الائتمانية هو العميل بسب عدم إستطاعته أو عدم التزامه أو عدم قيامه برد أصل الائتمان وفوائده.
- لا تختلف وجود المخاطرة الائتمانية فيما إذا كان العميل شخصا عاديا أو مؤسسة حكومية، إذ أن الإئتمان الممنوح إلى منشآت الدولة تتضمن هي الأخرى مخاطرة إئتمانية على الرغم من أن البعض يشير إلى أن مخاطرة القروض الحكومية تكون معدومة، لأنه لا يمكن للحكومة أن تمتنع عن سداد القرض. إلا أن الشواهد تشير إلى أن البنوك تعاني من عدم قدرة بعض المؤسسات الحكومية على التسديد، وقد سميت هذه الحالة " بأزمة المديونيات العامة " بسبب ضخامة حجمها.

---

[1] – حمزة محمود الزبيدي، **إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني**، ط1 ، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002 ، ص 175.

في حين عرّف بنك التسويات الدولية مخاطر الائتمان الوارد في تقريره سنة 1996 بأنها مخاطر المقترض (الطرف المقابل) الذي لا يوفي بإلتزاماته بكامل القيمة (مبلغ القرض والفوائد) سواء عند الإستحقاق أو في وقت لاحق.[1]

وقد عرف الإقتصادي GERHARD SCHROECK (2002) مخاطر الائتمان: بالمخاطر التي تنشأ عن عدم الدفع أو إعادة جدولة المدفوعات في أي موعد من مواعيد الإستحقاق، أو من الأحداث المرتبطة بالتغيرات الناجمة في نوعية الائتمان والتي تؤدي إلى خسارة البنك. وأن خسائر الإئتمان هي عنصر يمكن التنبؤ به من عمليات الإقراض.[2]

وفي سنة 2003 عرف كل من Darrell Duffie و Kenneth J. Singleton مخاطر الائتمان بمخاطر التخلف عن السداد أو الإنخفاض في القيمة السوقية الناجمة عن التغيرات غير المتوقعة في نوعية الإئتمان المقدم للمقترضين.[3]

وتعرف مخاطر الائتمان بأنها: " الخسارة الكامنة المحتملة من نوع إقتصادي ناتجة عن تغير الجودة الائتمانية لطرف مقابل على مدى معين "[4]، بحيث لا يؤدي إلتزامه أو يتوقف عن دفع المبالغ المستحقة على عاتقه تجاه زبون داخلي (عون متعامل مع البنك) أو طرف خارجي (طرف مقابل مشترك في السوق). ومنه يمكن تحديد ثلاثة مركبات أساسية لمخاطر الائتمان[5]:

أ – مخاطر التعثر أو التوقف عن الدفع Risque de défaut :

وتعني عدم قدرة أو إمتناع الطرف المقابل عن الوفاء بمستحقاته في الآجال المحددة، أي كل تقصير أو تأخير مسجل في تسديد أصل وفوائد القرض يعبر عنها بحالة التعثر.

ب – مخاطر تدهور الجدارة الائتمانية Risque de dégradation de signature:

علاوة عن عدم إعتزام أو قدرة المدين عن الوفاء بالتزاماته أو تدني في قيمة الضمانات، هناك مخاطرة تقهقر الموثوقية بمعنى تدهور جودة الإئتمان، وهذا يتضمن بالتأكيد تدهور قيمة محفظة القروض، ويستنتج ذلك من خلال تدني تصنيفه في السوق، وزيادة الفوارق الموجودة عن ديونه.

---

[1]- RETO R. GALLATI, **Risk Management and Capital Adequacy**, McGaw-Hill Companies, USA, 2003, p 130.

[2] - GERHARD SCHROECK, **Risk management and value creation in financial institutions**, John Wiley & Sons, Canada, 2002, pp 170 – 171.

[3]- Darrell Duffie and Kenneth J.Singleton**, Credit Risk: Pricing Measurement, and management**, Princeton University Press, British, 2003, p 4.

[4]- Youssef CHALACH & autres, **Risque de crédit** , http://perso.wanadoo.fr , le : 03/06/2009 17:51, p3.

[5] - Ibid, p3.

ج – مخاطر الاسترداد Risque de recouvrement:

وهي توافق حالة عدم التأكد المرتبطة بمعدل إسترجاع المستحقات المتبقية (باقي الدين) أو الضمان المرافق عقب التعثر.

ويعرف صلاح الدين حسن السيسي (2004) المخاطرة الائتمانية: " بأنها إحتمال عدم قيام الطرف المقابل للبنك بالوفاء بالتزاماته في حدود الشروط المتفق عليها " [1]، فهي لا تقتصر على وظيفة الإقتراض فقط، وإنما تمتد لنشاطات أخرى مثل: تمويل تجاري، إيداعات لدى المصارف، عمليات صرف أجنبي.

ويعرّف كل من لطيف زيود وماهر أمين ومنيرة المهندس (2006) مخاطر الإئتمان: هي مخاطر أن يتخلف العملاء عن السداد، أي عجزهم عن الوفاء بأصل الدين والفوائد المترتبة في التاريخ المحدد لذلك، ويتولد عن العجز عن السداد خسارة كلية أو جزئية لأي مبلغ مقرض، أو تراجع المركز الإئتماني للعميل، وبالتالي إزدياد إحتمال التخلف عن السداد[2].

ويعرف إبراهيم كراسنة (2006) مخاطر الائتمان بأنها المخاطر الحالية والمستقبلية التي يمكن أن تتأثر بها إيرادات البنك ورأسماله، والناجمة عن عدم قيام العميل بالوفاء بإلتزاماته تجاه البنك بالوقت المناسب.[3]

لذلك يمكن القول بأن المخاطر الائتمانية تنشأ بسبب عدم السداد بالكامل وفي الموعد المحدد مما ينتج عنه خسارة مالية. ووفق هذا التحديد فإن المخاطر الائتمانية تنقسم إلى ما يلي[4]:

1 -مخاطر إقراضية مباشرة: وهي مخاطر تتعلق بعدم سداد القرض وأنواع الإئتمانات الأخرى.
2 -مخاطر إقراضية محتملة : وهي مخاطر ترتبط بالإئتمان غير المباشر مثل الإعتمادات والكفالات والتي يمكن أن تتحول إلى مخاطر إقراضية مباشرة طيلة مدة الإعتماد أو الكفالات.
3 -مخاطر المصدر: ينشأ هذا النوع من المخاطر بسبب وضع المصدر لسندات الدين مما ينتج عنه تغير في قيمة السند تؤدي إلى خسارة.

---

[1]– صلاح الدين حسن السيسي، **قضايا مصرفية معاصرة " الائتمان المصرفي – الضمانات المصرفية – الاعتمادات المستندية "**، ط1 ،دار الفكر العربي، القاهرة، 2004 ، ص47 .

[2]– لطيف زيود وآخرون، **الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف وفقا للمعيار المحاسبي الدولي رقم (30) "حالة تطبيقية في المصرف التجاري السوري "** ، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، المجلد 28 ، العدد 2 ،2006 ، ص 205 .

[3]– إبراهيم كراسنة ، **أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر**، صندوق النقد العربي : معهد السياسات الاقتصادية، الإمارات: أبو ظبي ، مارس 2006، ص37 .

[4] – حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 174.

4 -مخاطر ما قبل التسويات : وهي المخاطر التي تتعلق بعدم قدرة أحد الشركاء التجاريين على تسديد إلتزاماته.

5 -مخاطر التسويات : وهي التي تتعلق بالمخاطر التي ينطوي عليها الدفع نيابة عن أحد الشركاء التجاريين وقبل التأكد من أنه نفذ التعهد المطلوب منه.

6 -مخاطر التحصيل: وهي مخاطر تنشأ نتيجة إجراء وتحويل بناء على تعليمات أحد العملاء قبل أن يقوم بالدفع.

المطلب الثاني: صور المخاطر الإئتمانية:

إن عدم قدرة العميل على التسديد أو التعذر عن الوفاء إنما هو وليد عدة مسببات، فقد ترجع إلى العميل ذاته أو إلى نشاطه أو بسبب العملية التي منح من أجلها الائتمان أو نتيجة الظروف العامة التي تحيط بالعميل والبنك أو بسبب البنك الذي يمنح الائتمان أو ربما تعود أيضا إلى الغير. ويمكن أن نحدد صور المخاطر الائتمانية وفقا لمصدرها إلى مايلي[1]:

الفرع الأول: المخاطر المتعلقة بالمقترض: ينشأ هذا النوع من المخاطر نتيجة للأسباب التالية:

1- أهلية المقترض وصلاحية الإقتراض: من الطبيعي أن يطمئن البنك إلى أن المتعاقد معه على القرض يمكنه تمثيل المؤسسة المقترضة، كما أن له سلطة الإقتراض والتعاقد على القرض المطلوب بكافة شروطه وضماناته. وفي هذا الإطار يجب التعرف على الشكل القانوني للمؤسسة المقترضة، وحقوق وسلطة المديرين في الإقتراض. وفي حالة عدم توافر نص في عقد الشركة ينظم الإقتراض يتعين توافر موافقة الجمعية العامة أو الشركاء جميعا حسب الحالات. كما أنه يجب على البنك الوقوف على حدود صلاحية ممثل المؤسسة المقترضة في التعاقد وذلك بالإطلاع على التفويض الصادر له في هذا الشأن من قبل السلطة المختصة والشروط التي يمكن على أساسها التعاقد حتى لا يتجاوز الصلاحيات المخولة له.

---

[1] - انظر في ذلك إلى:

- فايق النجار، **التحليل الائتماني مدخل اتخاذ القرارات** ، مطبعة بنك الإسكان ، عمان ، الأردن، 1997 ، ص ص 94-95 نقلا عن حمزة الزبيدي ، مرجع سبق ذكره، ص ص 178-179 .

- شريف مصباح أبو كرش، **إدارة مخاطر الائتمان المصرفي**، المؤتمر العلمي الأول: الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، كلية التجارة بالجامعة الإسلامية في فلسطين، 8 – 9 ماي 2005 ، ص ص 6 - 10.

2- السمعة الائتمانية للمقترض: ويمكن إكتشافها من المعلومات التي يتم تجميعها عنه، والتي تعكس مدى إحترامه لتعهداته ووفائه بالإلتزامات في مواعيدها. كما تهتم البنوك بالتعرف على ما إذا كان المقترض إعتاد على التماطل في التسديد أو أنه لا يوفي إلا بالضغط عليه. ويتم إكتشاف هذه الأمور وغيرها من خلال الإستعلام عن المقترض من السوق ومن البنوك بإسترجاع سيرة المقترض من خلال تعامل البنك معه في الماضي، ومما لاشك فيه أن أمانة العميل في التعامل تعد أمرا ضروريا حتى مع توافر الضمانات وذلك لتجاوز المشاكل التي قد تنشأ عن التصرفات السيئة لبعض المقترضين واستخدامهم لطرق إحتيالية تضر بالبنك، ومن الأمثلة على ذلك تقديم بضائع تالفة كضمان للبنك، أو تقديم كمبيالات مزورة، أو إستخدام تسهيلات السحب على المكشوف لأغراض خارجة عن نطاق الغرض المحدد تمويله أو عن دائرة نشاط المؤسسة.

3- السلوك الاجتماعي للمقترض: ويقصد به طريقة معيشته وعلاقته بالغير وأسلوبه في الإنفاق، فهذه التصرفات الشخصية قد تؤثر على نشاط المقترض وقد تسبب له بعض الصعوبات المالية.

4- المركز المالي للمقترض: يمكن الوصول إليه من خلال دراسة القوائم المالية (الميزانية، جدول حسابات النتائج وجدول تدفقات الخزينة) واستخراج المؤشرات المالية المختلفة التي توضح مدى توازن الهيكل التمويلي للمؤسسة ومدى إعتمادها على الإقتراض الخارجي، سيولة أصولها، تطور نشاطها، حجم أعمالها ومعدلات الأرباح المحققة، ومدى تماشيها مع المعدلات السائدة في النشاط المماثل.

5- المقدرة الإنتاجية للمقترض: ويتم التحقق من ذلك من خلال البحث عن مدى كفاءة إستخدام المقترض لعناصر الإنتاج المختلفة، الأسلوب المتبع في الإنتاج، التنظيم الداخلي للمؤسسة، خبرة العاملين فيها ومدى جودة إنتاجها وتقبل السوق له، وإنتظام عملائها في السداد وخططها بشأن الإنتاج والتوسع في النشاط في المستقبل.

الفرع الثاني : المخاطر المرتبطة بالعملية المطلوب تمويلها: تتعدد وتتنوع هذه المخاطر بحسب طبيعة العملية الإئتمانية والظروف المحيطة بها والضمانات المقدمة والتطورات المستقبلية المتوقعة والمرتبطة بأبعاد العمليات المطلوبة تمويلها في المستقبل، فمثلا مخاطر الإئتمان بضمان أوراق مالية تختلف عن مخاطر الإئتمان لتمويل عمليات المقاولات وإصدار خطابات الضمان الخاصة بها. ويمكن إبراز ذلك من خلال تحليل بعض صور المخاطر:

بالنسبة لتمويل المقاولين ترتبط المخاطر أساسا بمدى كفاءة المقاول وخبرته في العمليات التي يقوم بتنفيذها سواء من حيث سلامة الدراسات التي يعدها للدخول في العطاءات، أو من حيث إدارة التنفيذ وفقا للبرامج الموضوعة لذلك دون تضحية بمستوى الأداء، الأمر الذي يعرض المقاول لسحب العملية أو لدفع غرامات كبيرة.
وترتبط مخاطر الإقتراض بضمان كمبيالات أساسا بملاءة الموقعين على الكمبيالة ووفائهم بالتزاماتهم، وهو ما يتطلب الإستعلام عنهم ومتابعة أنشطتهم ومراكزهم المالية. أما مخاطر الإقراض بضمان بضائع فترتبط بنوعية البضائع الضامنة ومدى إستقرار أسعارها في السوق ودرجة تعرضها للتلف والتقادم. وتزداد مخاطر الائتمان بالنسبة لتسهيلات على المكشوف والتي تنشأ من ضعف المركز المالي للمشروع وعدم قدرته للوفاء بإلتزاماته.

الفرع الثالث: المخاطر الخاصة بالنشاط الذي يزاوله المقترض: تختلف هذه المخاطر بإختلاف طبيعة الأنشطة التي يمارسها العميل والقطاع الذي ينتمي إليه، إذ من المعروف أن كل قطاع إقتصادي لديه درجة المخاطر المرتبطة به وهي تختلف بإختلاف الظروف التشغيلية والإنتاجية والتنافسية لوحدات هذا القطاع.

الفرع الرابع: المخاطر المتعلقة بالظروف العامة: وترتبط هذه المخاطر عادة بالمخاطر المرتبطة بالظروف الإقتصادية والتطورات السياسية والإجتماعية وغيرها، ويمكن ذكر أبرزها كما يلي:

1- **المخاطر الإقتصادية:** وهي المخاطر التي تخرج عن سيطرة المقترض وعن تأثيره، ومن أمثلتها: أهداف خطط التنمية الإقتصادية والإجتماعية وما يطرأ عليها من تغيرات، بالإضافة إلى ما يتطلبه تنفيذها إلى إصدار قرارات إقتصادية ومالية ونقدية قد يكون لها تأثير في بعض الأحيان على أنشطة الدولة.

2- **الظروف السياسية والإجتماعية والقانونية:** تتنوع مخاطرها وتتفاوت درجة تأثيرها ومن أمثلة هذه المخاطر: المخاطر الناشئة عن التبعية الإقتصادية للدول الأجنبية، إضافة إلى ما ينجر عن مخاطر الحروب وقطع العلاقات بين الدول، وصدور بعض التشريعا ت التي يمكن أن تسمح بتأجيل الديون المصرفية الممنوحة للعملاء أو التي تؤثر على توزيع الدخل بين فئات المجتمع.

الفرع الخامس: المخاطر الناشئة عن أخطاء البنك: تعمل البنوك على الحد من المخاطر المرتبطة بإدارة الإئتمان وعلى توفير الأنظمة الكفيلة لدعم رقابتها ومتابعتها للإئتمان، ورغم ذلك قد تنشأ بعض المشاكل عن عدم متابعة البنك لأحكام إتفاقية القرض بدقة أو تطورات لقيمة الضمان والمحافظة عليه، أو عدم حجز البنك للضمانات كالبضائع أو الأوراق المالية أو الودائع وقيام العميل بسحبها، أو عدم المطالبة بالسداد أو عدم تجديد قيمة خطابات الضمان التي تغطي قيمتها بعض القروض قبل إنتهاء صلاحيتها. لذلك تحرص البنوك على الحصول على مجموعة من الوثائق التي من شأنها أن تسمح بمتابعة القرض خاصة فيما يتعلق بموعد إستحقاقه وقيمة الضمان والتأمين عليه ضد المخاطر.

الفرع السادس: الأخطاء الناجمة عن فعل الغير: وهي المخاطر المرتبطة بمدى تأثر العميل طالب الإئتمان وكذلك البنك الذي قدم الإئتمان بأية أحداث أو أمور خارجة عن إرادتهم تؤثر على قدرة العميل للوفاء بالإلتزامات ومن أمثلة هذه المخاطر: إفلاس أحد مديني العميل الكبار أو نشر معلومات غير حقيقية عن العميل توحي بسوء مركزه المالي مما يكون من نتيجتها قيام البنوك المتعاملة معه بالحد من التسهيلات الإئتمانية الممنوحة، الأمر الذي قد يؤثر على نشاطه.

المبحث الثاني: تقنيات تحليل مخاطر الائتمان:

نهدف من خلال هذا المبحث إلى التعرف على معايير منح الإئتمان المستخدمة في عملية تحليل مخاطر الإئتمان والتي من خلالها يمكن إستقراء مستقبل القرار الإئتماني؛ إضافة إلى التطرق إلى أهم العوامل المحددة لقرار منح الائتمان من خلال ثلاث مجموعات من العوامل: عوامل متعلقة بالعميل؛ عوامل متعلقة بالمصرف وعوامل متعلقة بموضوع الائتمان.

المطلب الأول: معايير منح الائتمان:

تسعى إدارة الائتمان قبل اتخاذ القرار الائتماني الإحاطة بالمخاطر التي سيتعرض لها عند منح الائتمان، فالعامل الأساسي ناتج عن عدم رغبة العميل في تسديد ما بذمته من قروض أو فوائد أو عدم قدرته على توفير دخل مناسب لغرض إعادة القرض.

لذلك أصبحت من الأمور المتعارف عليها عند إدارة الائتمان وعند تقييم الإئتمان ضرورة تحديد المخاطر المرتبطة به من خلال تحليل مجموعة من المعايير عرفت بنظام * Five C's of Crédit والذي يعتبر أبرز

* - يلاحظ أن منهج Five C's of Crédit يشتمل على الحروف الخمسة الأولى من معايير النظام وهي: Character، Capacity، Capital، Collateral، Condition.

منظومة إئتمانية لدى محللي الإئتمان على مستوى العالم عند منح القروض، والتي على أساسها يقوم البنك بدراسة الجوانب المختلفة لدى عميله المقترض وفيما يلي عرض لهذه المعايير[1]:

الفرع الأول: شخصية العميل Character :

تشكل شخصية العميل الركيزة الأولى في قرار منح الإئتمان وهي الأكثر تأثيرا في المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية، لهذا نجد أهم هدف تسعى إليه إدارة الائتمان عند إجراء التحليل الائتماني هو تحديد شخصية العميل بدقة، بإعتبار أن شخصية العميل تتحدد لعدة إعتبارات بعضها ينحصر في خاصية واحدة وبعضها يتوسع ليشمل عدة خصائص التي يجب أن تتوفر في شخصية العميل. وعادة إدارة الائتمان لا تفرق بين شخصية العميل فيما إذا كان فردا أو مؤسسة، فالمؤسسات الصغيرة وحديثة النشأة في علاقاتها المصرفية والسوقية تعتمد شخصيتها على مواصفات إدارتها. أما المؤسسات الكبيرة فإن مواصفات شخصيتها تتجاوز محيط إدارتها لتشمل العمليات التي تقوم بها والسياسات التي تعتمد عليها والسجلات التي تحتفظ بها لأدائها.

ويعطي هذا تفسيرا من أن جزء من المخاطر الإئتمانية والتي تنشأ من ضعف العميل أو عدم قدرته أو رغبته على التسديد للقرض أو فائدة ذلك القرض تنشأ عن إعتبار أدبي أو معنوي وليس مادي.

مما سبق يمكن القول بأن المقصود بشخصية العميل سلوكياته التي تتحدد بمدى قدرته على الوفاء بالتزاماته ورغبته في ذلك. أما شخصية العميل كمؤسسة فيقصد بها الإدارة والتي تتجسد في مقدرة الشركة على الوفاء بما عليها من إلتزامات تجاه البنوك وذلك من خلال قدرة إدارتها على إنجاز الأعمال، وتحقيق الأهداف، وعلى هذا الأساس فإن دراسة شخصية المؤسسة تقتضي الإطلاع على شخصية مدراء المؤسسة بغرض الإحاطة والإستعلام عن أخلاقيات هؤلاء المدراء ومدى قدرتهم وإستعدادهم لتسديد ما أستحق على المؤسسة.

إن ما يلفت الإنتباه هو أن إدارة البنوك بشكل عام وإدارة الإئتمان بشكل خاص أخذت تركز إهتمامها في الدراسة والتحليل عن حالة الإفلاس التي يعلنه بعض العملاء أملا في التخلص مما عليهم من إلتزامات تجاه البنوك والدائنين الآخرين. لذلك التحليل الإئتماني يستمر للإحاطة بالمخاطر، فهناك فرق بين عميل يحاول إعادة تحسين أوضاعه المالية لتسديد ما عليه من التزامات رغم إعلان إفلاسه، وبين عميل آخر يعلن إفلاسه للتخلص من التزاماته تجاه البنوك.

[1] - حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص ص141 – 152.

إن تقييم شخصية العميل ليست بالعملية السهلة، فالإحاطة بهذه العملية تتسم بالصعوبة والتعقيد، ويعود ذلك إلى أن شخصية العميل لا يمكن تقييمها ماديا. ويتم التغلب على هذه الصعوبات من خلال الإستعلام الجيد وجمع البيانات والمعلومات عن العميل من المحيطين العملي والعائلي له، لمعرفة المستوى المعيشي وموارده المالية والمشاكل المالية التي يعانيها، ومستواه الإجتماعي وسجل أعماله التي قام بها وماضيه مع البنك ومع الغير وسابق تصرفاته مع البنوك الأخرى. ويتم ذلك عن طريق الإتصال بالمؤسسة والعاملين بها، وبمورديها والبنوك التي سبق للعميل المقترح التعامل معها، ولهذا تعتبر عملية الإستعلام عن العميل جزء من عملية الإستعلام المصرفي.[1]

الفرع الثاني: القدرة على الاستدانة Capacity :

يعتبر معيار القدرة على الإستدانة أحد أهم المعايير التي تؤثر في مقدار المخاطر التي تتعرض لها إدارة الإئتمان. وعلى الرغم من أن المقدرة على التسديد تحدد مقدرة الزبون في إعادة ما إقترضه من البنك، إلا أن هناك عدة أراء وإتجاهات حددت مفهوم القدرة كمتغير في المخاطرة، ويمكن تجميع تلك الآراء وفق أربعة إتجاهات أساسية ومختلفة وردت عند المهتمين بهذا المجال وهي:

الإتجاه الأول: هو تفسير القدرة من خلال الإقتراب من شخصية العميل فهي تعني أهلية الشخص على الإقتراض.

الإتجاه الثاني : يشير البعض للقدرة على الإستدانة بقدرة العميل على إدارة أعماله وخصائص تلك الأعمال وشرعيتها إدارة حسنة سليمة تضمن للمصرف سلامة إدارة الأموال المقدمة له في صورة قروض .

الإتجاه الثالث : يذهب أصحاب هذا الإتجاه في تفسير القدرة إلى الأمور المالية، حيث ينصب إهتمامهم حول قدرة طالب الإئتمان على إنشاء عائد متوقع كافي لضمان مخاطرته وتسديد ما عليه من التزامات مستحقة من طرف البنوك.

الإتجاه الرابع : ينظر أصحاب هذا الإتجاه إلى أن قدرة العميل على الإستدانة تعتمد على مقدار التدفقات النقدية المتوقع تحقيقها من العميل.

[1] – عبد العزيز الدغيم، ماهر الأمين، إيمان انجرو، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري** ، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية – سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد 3، 2006 ، ص 196.

وعليه يمكن قياس قدرة العميل على السداد من خلال العوامل التالية[1]:

- ✓ مدى قدرة العميل من حيث العلم والخبرة على إدارة وممارسة نشاطه.
- ✓ التعرف على موارد التدفق النقدي للعميل طالب الائتمان والتي تكون المصدر الأساسي للسداد.
- ✓ مدى تنوع أنشطة وأعمال العميل المقترض.
- ✓ دقة البيانات المحاسبية الخاصة بالقيود المحاسبية والطرق المحاسبية المختلفة.
- ✓ درجة الرقابة الداخلية في المشروع الذي يعمل فيه العميل المقترض.
- ✓ التعرف على مركز العميل في السوق وحصته السوقية.
- ✓ المراحل الإستثمارية التي قطعها العميل طالب الإئتمان.
- ✓ التعرف على إستقرار الطلب على منتجات العميل في الفترة الحالية، والتنبؤ المستقبلي للطلب على منتجاته.

الفرع الثالث: رأس المال Capital:

يقصد برأس مال العميل مقدار ما يملكه من ثروة أو ما يملكه من أصول مثل الأسهم والسندات وأملاك أخرى غير منقولة، بمعنى أن رأس المال يشمل جميع الأصول المنقولة وغير المنقولة التي يمتلكها العميل مطروحا منها المطلوبات التي بذمته.

تشير الدراسات المتخصصة في التحليل الائتماني إلى أن قدرة العميل في سداد التزاماته التي هي حقوق للبنوك يعتمد الجزء الكبير منها على قيمة رأس المال الذي يملكه العميل، فكلما كان رأس المال كبيرا كلما إنخفضت المخاطر الإئتمانية والعكس صحيح. فرأس مال العميل يمثل قوته المالية إضافة إلى أنه الضمان الإضافي لإدارة الإئتمان عندما يفشل في تسديد ما عليه من إلتزامات.

لهذا يعتبر رأس المال أحد أهم عناصر ومعايير منح الإئتمان، بإعتبار أن نوعية وقيمة رأس المال تؤثر في قدرة العميل على سداد الإئتمان.

[1] – رامي هاشم الشنباري، **التحليل المالي ودوره في اتخاذ القرار الائتماني في المصارف التجارية العاملة في فلسطين** ، مذكرة ماجستير ، جامعة العالم الأمريكية ، مارس 2006، ص 115 .

الفرع الرابع: الضمان Collateral:

يجب أن تقابل التسهيلات الإئتمانية الممنوحة للعملاء بضمانات كافية لتسديد قيمة هذه التسهيلات، بالإضافة إلى ما يستحق عليها من فوائد وعمولات ومصاريف، وتهدف المصارف من الحصول على الضمانات إلى تحقيق التوازن بين التسهيلات الإئتمانية التي تصرح بها المصارف وبين ما يقابلها من ضمانات، حيث أن إحتمال الخسارة أمر وارد ومتوقع كإحتمال الربح، كما أن الخطأ في التقدير أمر وارد لما قد يحدث من تغيرات خارجة عن إرادة كل من المصرف والعميل على حد سواء.[1]

ويقصد بالضمان مقدار ما يملكه العميل من موجودات منقولة وغير منقولة والتي يرهنها العميل لتوثيق الإئتمان المصرفي. فقد يكون الضمان شخصا ذو كفاءة مالية وسمعة أدبية مؤهلة لكي تعتمد عليها إدارة الإئتمان في ضمان تسديد الإئتمان. ويمكن أن يكون الضمان مملوكا لشخص آخر ووافق أن يكون ضامنا للعميل ، ولذلك تنوعت الضمانات حتى قسمت القروض بحسب ضماناتها[*].

على الرغم من أن إدارة الائتمان إهتمت بالعديد من المعايير التي تضمنت سمعة العميل وأخلاقه وجوانب مختلفة من شخصيته إلا أنها لا تتجاهل الضمانات بمفهومها القانوني لكي تعطي رؤية واضحة عن مفهوم الضمانات. فالضمانات تعتبر خط الدفاع الثاني في حالة عجز العميل عن سداد إلتزاماته. وأفضل ضمان للبنك هو الضمان الذي يمكن تحويله إلى نقد بسهولة وبدون خسارة، لهذا يجب أن يراعي عند تحديد الضمان ما يلي:

1 -عدم تقلب قيمة الضمان بشكل كبير خلال فترة الإئتمان .
2 -يعتبر الرهن من الدرجة الأولى لصالح البنك بحيث يمكن إستخدام هذه الضمانات بسداد قيمة الإئتمان عند عجز العميل عن السداد.
3 -ينبغي أن تكون ملكية الضمانات ملكية كاملة وليست محل نزاع.
4 -يجب أن تكون الضمانات كافية لتغطية قيمة الإئتمان والفوائد والعمولات الأخرى قدر المستطاع.

وعموما تتفق العديد من الآراء على أن الضمان لا يمثل الأسبقية الأولى في أسس إتخاذ القرار الإئتماني، بل يضمن الأمان والسلامة للإئتمان الممنوح، فهناك مقولة مشهورة إلى أن " الضمان لا يصنع القرض ". كما حذر البعض من أن يكون القرار الإئتماني معتمدا على مدى وجود الضمان أو عدم وجوده فقط، بل يعتمد على مدى تعزيز الرغبة والقدرة على السداد عند العميل.

---

[1] - صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سابق، ص ص 24- 25 .

[*] – هناك قروض بضمان بضائع ، أو بضمان أوراق مالية ، وهناك قروض بضمان أقطان أو محاصيل زراعية أو بضمان شخصي أو بدون ضمان .

الفرع الخامس: المناخ العام Condition :

تنظر إدارة الإئتمان إلى المناخ العام على أنه معيار من معايير منح الإئتمان، فهو يمثل الظروف الإقتصادية المحيطة بالعميل، إلا أن بعض التحليلات تنظر إلى هذا من زاوية أخرى على أنه يشمل بالإضافة إلى الظروف الإقتصادية البيئة المحيطة بالعميل. فمصطلح محيط البيئة هو مفهوم أوسع وأدق في التعبير عن المناخ العام فهو يشمل التغيرات التي يتعرض لها العميل في شكل المنافسة والطلب على السلع وظروف البيع والتوزيع. وعلى هذا الأساس فانه من المؤكد أن لهذا المعيار أثر في صيغة القرار الإئتماني.
و لدراسة هذا العنصر يجب أن يتم على مستويين[1]:

- ✓ **المستوى الداخلي**: في حالة ما إذا كان المقترض مؤسسة مثلا، ينبغي دراسة نظامها الداخلي وحصتها السوقية، ولوائح التعيين وسياسات التمويل، والخطط الحالية والمستقبلية...إلخ.
- ✓ **المستوى الكلي**: والذي يتطلب من محلل الائتمان أن يتجاوز في دراسته حدود المؤسسة إلى البيئة المحيطة بها : الظروف الإقتصادية العامة، معدلات التضخم، القوانين والتشريعات التي تحكم الصناعة التي تعمل فيها الشركة ومعدلات النمو السكاني...الخ.

المطلب الثاني: العوامل المؤثرة في إتخاذ القرار الإئتماني:

بعد دراستنا لمعايير منح الإئتمان يمكن أن نستنتج أن هناك مجموعة من العوامل المتكاملة تؤثر في إتخاذ القرار الإئتماني في أي بنك، إذ يرتبط بعضها بالعميل والبعض يرتبط بالبنك والبعض الآخر يرتبط بالتسهيل الائتماني نفسه. وإن تحديد تلك العوامل يتطلب إجراء التحليل الائتماني الذي من شانه أن يحدد مقدرة المقترض على سداد قيمة القرض.

وعليه يمكن القول بأن الغرض الأساسي من التحليل الإئتماني هو تحديد قدرة ورغبة المقترض على سداد القرض المطلوب بالشروط المتفق عليها في عقد القرض. ويمكن توضيح هذه العوامل من خلال العناصر التالية:

[1] – محمد مطر، **الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني**، ط 1، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2003، ص 381.

الفرع الأول: العوامل الخاصة بالعميل:

تشمل العوامل المتعلقة بالعميل كل من الشخصية، رأس المال، قدرته على إدارة نشاطه وتسديد إلتزاماته، الضمانات المقدمة والظروف العامة والخاصة التي تحيط بالنشاط الذي يمارسه العميل، حيث تقوم كلها بدور تقييم صلاحية العميل للحصول على الإئتمان المطلوب، وتحديد مقدار المخاطر الإئتمانية ونوعها والتي يمكن أن يتعرض لها البنك عند منح الإئتمان، فعملية تحليل المعلومات والبيانات عن حالة العميل المحتمل سوف تنشئ القدرة لدى إدارة الإئتمان على إتخاذ قرار إئتماني سليم. [1]

الفرع الثاني: العوامل الخاصة بالمصرف:

وتتمثل هذه العوامل فيمايلي:

1- درجة السيولة التي يتمتع بها المصرف:

وتتمثل في حجم الأموال النقدية غير الموظفة والتي تفيض عن حاجة المصرف في الوقت الراهن، أو هي مقدار التوظيف الحالي وشكل هذا التوظيف في أصول المصرف ومدى قابليتها للتسييل بسرعة. ويؤثر في السيولة عاملان أساسيان هما[2]:

- ✓ تلبية طلبات المودعين من السحب من الودائع.
- ✓ تلبية طلبات الإئتمان أي القروض والسلفيات لغرض تلبية إحتياجات المجتمع.

2- الإستراتيجية التي يتبعها المصرف في إتخاذ قراره الإئتماني:

تؤثر الإستراتيجية التي يتبعها البنك في إتخاذ قراره الإئتماني أي في إستعداده لمنح الإئتمان أو عدم منحه، فعادة ما تقوم البنوك بتبني إحدى الإستراتيجيات الآتية[3]:

- ✓ إستراتيجية قيادة السوق: وهي إستراتيجية هجومية تتبعها البنوك الكبيرة الحجم والتي تتوسع بإستمرار، ومن ثم تكون قدرتها ورغبتها على منح الإئتمان كبيرة وإستعدادها أكبر لتقبل أكبر درجة من المخاطر.

---

[1] - إيمان انجرو، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي (المصرف الصناعي السوري نموذجا)**، مذكرة ماجستير، جامعة تشرين، سوريا، 2007 ، ص46 .

[2] – عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، **الإدارة الحديثة في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، بيروت، 1991، ص 93.

[3]– محسن أحمد الخضيري، **الديون المتعثرة "الظاهرة ... الأسباب... العلاج**، ط 1، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 1997، ص ص 317 – 318 .

- ✓ إستراتيجية إنقياد للسوق: وتتبعها المصارف المتحفظة التي تعاني خلل ما في مركزها المالي، ومن ثم فإنها تستخدم الأدوات التقليدية في منح الإئتمان ولا تقبل أي عملية تتضمن مخاطر غير معتادة.
- ✓ إستراتيجية الرشادة الإئتمانية: عادة ما تقوم المصارف الصغيرة الحجم بإتباعها، خاصة إذا كانت مواردها المالية محدودة. وتقوم هذه الإستراتيجية على رفض منح الإئتمان لأي عميل، أو لأي نشاط، أو لأي مبلغ يتضمن مخاطر مرتفعة.

3 – الهدف العام للمصرف:

يعتبر الهدف الأساسي للمصارف تحقيق الأرباح، إلا أن هناك مجموعة أخرى من الأهداف تسعى المصارف إلى تحقيقها مثل السيولة والإستقرار وتحقيق التنمية الاقتصادية. وهذه الأهداف تبدو في مجملها أنها متناقضة، فمثلا التركيز على هدف الربحية دون أخذ السيولة بعين الإعتبار أو تركيز المصرف على السيولة دون أخذ عنصر الربحية بعين الإعتبار يعتبر أمرا عقيما، وذلك أن النقد في الخزائن يعتبر وجها من أوجه الإستخدام غير المدر للدخل، ولهذا على إدارة المصرف الموازنة الحكيمة بين مختلف الأهداف السابقة الذكر.

4– حصة المصرف في السوق المصرفي:

يجب أن تسعى المصارف إلى الزيادة من حصتها السوقية من خلال تعاملات رائدة وفريدة لا تقدمها مصارف أخرى، وتنقسم حصة المصرف في السوق إلى أربعة أجزاء وهي[1]:

- ✓ حصة في الإيداعات وتشمل (عدد المودعين، حجم الإيداعات، توزيع المودعين وفقا لنوع الوديعة ونوع التعامل).
- ✓ حصة في التوظيف و تشمل (عدد العملاء، حجم التوظيف، توزيع التوظيفات حسب نوع العميل)
- ✓ حصة في الخدمات المصرفية وتشمل (أنواع الخدمات المصرفية التي من المتوقع تأديتها وإمكانية التطوير).
- ✓ حصة في الأموال المدارة للعملاء ويدخل في ذلك صناديق الإستثمار.

[1] - رامي هاشم الشنباري، مرجع سابق، ص ص 118 – 119 .

5- إمكانيات المصرف المادية والبشرية:

وتشمل الكفاءات الإدارية وخبرة القائمين على منح الإئتمان، فكلما تعاظمت إمكانيات المصرف المادية والبشرية، كلما تعاظمت إمكانية منحه الإئتمان من عدمه.

الفرع الثالث: العوامل الخاصة بالتسهيل الإئتماني:

هناك مجموعة من العوامل المتعلقة بموضوع الإئتمان نفسه وتشمل:

1- الغرض من التسهيلات الممنوحة للعملاء:

يجب أن يكون الغرض واضحا ومحددا داخل الدراسة الإئتمانية، وأن يعكس ذلك نفسه في الكيفية التي سيتم بها منح التسهيلات الإئتمانية، ويرتبط بالغرض أسلوب وطريقة السحب من هذه التسهيلات، ومصادر السداد المتوقعة وأسلوب هذا السداد، كما يرتبط الغرض بالضمانات التي إستلزمتها الدراسة الإئتمانية.

ونشير إلى خصوصية البنوك الإسلامية أنه يشترط في الغرض من التسهيل الإئتماني أن يكون متوافقا مع أحكام الشريعة الإسلامية ومنها[1]:

- ✓ أن يكون الهدف من المشروع مقبولا شرعا، وأن لا يكون فيه ضرر للمسلمين وغيرهم.
- ✓ يجب أن لا تكون مدخلات غير مقبولة شرعا مثل إستخدام لحوم خنازير في المعلبات والأطعمة.
- ✓ يجب أن لا تكون مخرجات المشروع محرمة شرعا كأن يتم إنشاء مصنع للخمور.
- ✓ عدم إستخدام الأساليب والطرق المحرمة شرعا.
- ✓ أن لا يكون نوع الإستثمار منهي عنه شرعا مثل ما يعرف بالتمويل بالهامش.

2- مدة التسهيل:

من المتعارف عليه أن المخاطر تزداد بإزدياد المدة الممنوح عنها التسهيل، ومن ثم معرفة المدة التي يرغب العميل بالحصول على التسهيل من خلالها، ومتى سيقوم بالسداد وهل سيقوم فعلا بالسداد، وهل تتناسب مع إمكانيات العميل وقدراته، أو عائد النشاط الذي يمارسه بحيث تكفي الإيرادات المتولدة عن هذا النشاط لسداد

[1]- سمحان، حسين، **عوامل التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية**، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، العدد2، ص49.

إلتزامات التسهيل أم لا. كما يرتبط أيضا بعمليات إعادة جدولة الدين وطرق التعامل مع الدين المتعثر من خلال تمديد فترة السداد التي تناسب المشروع وفقا لحجم تدفق إيراداته وتوقيتات هذا التدفق .[1]

3- مصدر وطريقة السداد:

من المهم معرفة مصدر السداد لدى العميل للوقوف على مدى إمكانية سداد التسهيلات من الموارد الناجمة عن نشاط العميل، وتقييم مدى إنتظامها وكفايتها لسداد كافة الالتزامات من عدمه، ثم طريقة السداد على دفعة واحدة أو بأقساط دورية أو حق السحب والإيداع خلال فترة التسهيلات، ومن ثم يتعين على الباحث الإئتماني دراسة كيفية السداد للتسهيلات الممنوحة لتقييم مناسبتها للعميل والنشاط الممول وسياسة المصرف الإئتمانية.[2]

4- نوع ومبلغ التسهيلات المطلوبة:

يجب تحديد نوع التسهيل المطلوب وهل يتوافق مع السياسة العامة للإئتمان في المصرف أم يتعارض معها، وهل سيتناسب مع الغرض والنشاط الذي سيقوم بتمويله، وهل هناك عقبات معينة تحول دون سداد التسهيل من جانب العميل سواء في الحاضر أو المستقبل خلال فترة الإئتمان، وكذلك الأمر بالنسبة لمبلغ التسهيل حيث له أهمية محورية خاصة، فكلما زاد المبلغ عن حد معين زادت مخاطر عدم سداده، الأمر الذي يزيد من حرص البنك على الدراسات والبحوث التي يجريها. وإذا كان مبلغ التسهيل المطلوب صغير فإنه من السهل الحصول عليه إذا توفرت الشروط الإئتمانية المعتادة.[3]

---

[1]- محسن احمد الخضيري ، مرجع سابق، ص 322.

[2] - رامي هاشم الشنباري، مرجع سابق، ص 120 .

[3]- المرجع السابق، ، نفس الصفحة.

المبحث الثالث:لجنة بازل وتسيير مخاطر الإئتمان :

وهو المبحث الأخير في هذا الفصل والذي أردنا من خلاله الإلمام بالمناهج التي وضعتها لجنة بازل لتسيير وقياس مخاطر الإئتمان الذي يؤطر دراستنا، بحيث نسعى من خلاله لمحاولة الإجابة على جزء من إشكالية الدراسة، ومن ثم نختار من بين المناهج الموضوعة من لجنة بازل والتي تتلائم أكثر مع موضوع الدراسة وقاعدة المعطيات.

المطلب الأول:لجنة بازل:

خصص هذا المطلب إلى التطرق لتعريف لجنة بازل إضافة إلى التعريج على الإتفاقيتين الأولى والثانية للجنة بازل.

الفرع الأول: تعريف لجنة بازل:

يعتبر رأس المال المصرف أكثر المصادر للحماية من المخاطر وهي الوسيلة الفعالة للرقابة لأنه يمكن تطبيق معايير رأس المال بصورة موحدة على المؤسسات والتشريعات المختلفة. وذلك أن رأس المال المطلوب له دور في مواجهة مخاطر الأصول وإستقرار المصارف وبناء الثقة، خاصة في حالة الأزمات المحتملة أو الفعلية.[1] ومن هذا المنطلق تأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية في نهاية عام 1974 وهي لجنة إستشارية فنية لا تستند إلى أية إتفاقية دولية، وإنما أنشئت بقرار من محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول الصناعية العشر، فهي مؤلفة من كبار ممثلي سلطات الرقابة المصرفية والدول الصناعية*، وعادة ما تجتمع هذه اللجنة في مقر بنك التسويات الدولية Bank for International Settlement (BIS) للرقابة أربع مرات سنويا، ويساعدها عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على المصارف، وقد تم إنشاء هذه اللجنة بعد أزمة البنك الألماني هيرستات Herstatt والبنك الأمريكي فرنكلين Franklin، وغرضها الأساسي هو تحسين مستوى الرقابة المصرفية بين البنوك وذلك في ثلاثة جوانب وهي[2]:

- فتح مجال الحوار بين البنوك المركزية للتعامل مع مشكلات الرقابة المصرفية؛
- التنسيق بين السلطات الرقابية المختلفة و مشاركة تلك السلطات مسؤولية مراقبة و تنظيم تعاملها مع المؤسسات المالية الأجنبية بما يحقق كفاءة و فاعلية الرقابة المصرفية؛

---

[1]- طارق الله خان، حبيب احمد، **إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية**، ط 1، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، السعودية، 2003، ص ص 102 -103.

* - تتألف اللجنة من 11 بلدا: بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، و الولايات المتحدة الأمريكية. ثم انضمت بعد ذلك لوكسمبورغ واسبانيا وأصبح العدد 13.

[2] - طيبة عبد العزيز، مرايمي محمد، **بازل 2 و تسيير المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية** ، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 11 – 12 مارس 2008 ، ص 93 .

– تحفيز و مساعدة نظام رقابي معياري يحقق الأمان للمودعين المستثمرين و الجهاز المصرفي، و يحقق الإستقرار في الأسواق المالية العالمية.

وعلى الرغم من أن توصيات اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية، إلا أنها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة فعلية كبيرة. وتتضمن قرارات وتوصيات اللجنة وضع المبادئ والمعايير المناسبة للرقابة على المصارف مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على إتباع تلك المبادئ والمعايير والإستفادة من هذه الممارسات.

الفرع الثاني: إتفاقية بازل الأولى:

تعتبر المخاطر الإئتمانية ذات أهمية قصوى بالنسبة للمصارف ومن وجهة نظر البنوك المركزية، وهذا ما جعل إتفاقية سنة 1988م تخص المخاطر الإئتمانية لأصول الميزانية وخارجها بهدف تقنين رأس المال المطلوب. ولكن المصارف تعمل في إقتراض وإقراض الأموال، ولأنها تقرض، فإن ديونها المستحقة تشكل جزء كبير من أصولها، ونوعية هذه الأصول تتوقف على مدى تحصيل هذه الديون بالكامل في مواعيد إستحقاقها، وعدم السداد في الوقت المحدد وارد دائما ويتوقف على الجدارة الإئتمانية للمقترض. ولهذا، ما يهم المراقبين أن تدرك المصارف مخاطرها الإئتمانية وأن تحتفظ بالحد الأدنى لرأس المال المطلوب.

ففي عام 1988، كان لكل بلد من البلدان تنظيمات خاصة بها بشأن الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال للمصارف، مما أدى ذلك إلى تشويه (distorsion) المنافسة على المستوى العالمي بين البنوك. بالإضافة إلى ذلك، التنظيم الأقل حدة في بعض الحالات أدى إلى إنهيار بعض البنوك، وهو ما أثر على إستقرار القطاع المالي. وبذلك شهد عام 1988 أول ظهور للإتفاق على الأنظمة المصرفية الدولية،[1] حيث قدمت اللجنة تقريرها الأول عام 1987م لمحافظي البنوك المركزية وقد ركز التقرير بصورة كبيرة على وضع معيار لقياس كفاية رأس المال من أجل تحقيق التوافق في الأنظمة والممارسات الرقابية الوطنية. وفي يوليو 1988م تمت الموافقة على التقرير النهائي الذي قدمته لجنة بازل، والذي يهدف إلى تقوية وإستقرار النظام المصرفي الدولي وإزالة المنافسة غير العادلة بين المصارف.

[1]- Mohamed AMBAR , **La Gestion de Risque de Crédit par La Méthode RAROC** ,Diplôme Supérieur des Etudes Bancaires, Ecole Supérieur de Banque , Alger, octobre 2007, p 15 .

ركزت إتفاقية 1988 على مخاطر الإئتمان، وفرضت على المصارف الدولية "G10" نسبة الملاءة المشتركة، والتسمية الشائعة لها نسبة كوك؛ وتحسب على النحو التالي:

$$\text{نسبة كوك (الحد الأدنى 8 \%)} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{مجموع الأصول والتعهدات المرجحة للمخاطر}}$$

كما قسمت لجنة بازل رأس المال إلى شريحتين: المستوى الأول رأس المال الأساسي [*] (رأس المال والإحتياطات)؛ والمستوى الثاني رأس المال التكميلي[**]. وحددت بأن المستوى الأول يجب أن يمثل 4 بالمائة من الأصول المرجحة، وفضلت في تقييم كفاية الأموال الخاصة بنسب المخاطرة المرجحة حسب أصناف الأصول وذلك تبعا لدرجة مخاطرها النسبية، وحددت اللجنة ضمن مقرر بازل I خمسة أوزان ترجيحية تطبق بغرض حساب الأصول المرجحة لمخاطر الإئتمان وهي : 0 بالمائة؛ 10 بالمائة ؛ 20 بالمائة ؛ 50 بالمائة ؛ و 100 بالمائة، مع الأخذ بعين الإعتبار إنتماء المقترض لأي دولة في المجموعتين (دول OECD[***] ودول خارج OECD). وترجيحات الأصول داخل الميزانية موضحة في الجدول الآتي:

[*] – يتكون رأس المال الأساسي من مجموع حقوق الملكية الأساسية والاحتياطات المعلنة بعد سداد ضرائب على الأرباح ، ناقصا السمعة المعنوية للمصرف والاستثمار في شركات تابعة . ويتعين على المسؤولين عن الرقابة من التأكد من أن لا يقل رأس المال الأساسي عن 50 بالمائة من رأسمال المصرف.

[**] - يتكون رأس المال التكميلي من مجموع الاحتياطات غير المعلنة واحتياطات إعادة التقييم واحتياطات حسائر القروض العامة وأدوات الدين الهجينة ، والديون التابعة لأجل خمس سنوات (على أن تكون في حدود 50 بالمائة من الطبقة الأولى لرأسمال). ويتعين على المسؤولين التأكد من أن رأس المال التكميلي لا يزيد عن 50 بالمائة من رأسمال البنك.

[***] - OECD: Organisation for Economic Cooperation and Development : منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، حيث دول OECD هي الدول التي تنتمي إلى المنظمة ؛ أما دول خارج OECD فهي الدول التي لا تنتمي إلى المنظمة.

جدول رقم 1-1: أوزان ترجيح المخاطر حسب فئات الأصول الواردة في الميزانية

فئة الأصول	*أوزان المخاطر (%)*
- النقدية؛ - المطالبات على الحكومات المركزية والبنوك المركزية المقومة بعملتها المحلية والممولة بتلك العملة؛ - المطالبات الأخرى على حكومات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والبنوك المركزية؛ - المطالبات المضمونة بنقدية الأوراق المالية للحكومات المركزية لمنظمة OECD أو المرهونة من قبل الحكومات المركزية لمنظمة OECD.	*% 0*
- مطالبات على مؤسسات قطاع العام المحلية بإستثناء الحكومة المركزية والقروض المضمونة من قبل هذه المؤسسات.	*0 %، 10 %، 20 % أو 50 % حسب تقدير كل دولة*
- المطالبات على مصارف متعددة التنمية (البنك الدولي، بنك التنمية للبلدان الأمريكية، بنك التنمية الآسيوي، بنك التنمية الإفريقي، بنك الاستثمار الأوروبي)، والمطالبات المرهونة أو المضمونة عن طريق الأوراق المالية التي تصدرها تلك البنوك؛ - مطالبات البنوك المدمجة في منظمة OECD والقروض المضمونة عن طريق منظمة OECD المدمجة للبنوك؛ - مطالبات على البنوك المدمجة مع بلدان خارج OECD مع إستحقاق متبقي لمدة تصل إلى سنة واحدة وقروض مع إستحقاق متبقي يصل إلى سنة واحدة المضمونة من قبل البنوك المدمجة مع بلدان خارج منظمة OECD ؛ - مطالبات على مؤسسات القطاع العام غير محلية لمنظمة OECD بإستثناء الحكومات المركزية والقروض المضمونة من قبل هذه المؤسسات.	*%20*
قروض مضمونة بالكامل برهون عقار سكني إما بالحيازة من قبل المقترض أو إستئجاره	*% 50*
- *المطالبات على القطاع الخاص؛* - *مطالبات البنوك المدمجة في دول خارج التعاون مع إستحقاق أكثر من سنة؛* - *مطالبات على الحكومات المركزية خارج منظمة (ما لم تكن مقومة بالعملة المحلية وممولة بتلك العملة)؛* - *مطالبات على الشركات التجارية التي يملكها القطاع العام؛* - *المباني والمنشآت والمعدات وغيرها من الأصول الثابتة؛* - *العقارات والإستثمارات الأخرى؛* - *أدوات رأسمال التي تصدرها البنوك (ما لم يتم خصمها من رأسمال)؛* - *جميع الأصول الأخرى؛*	*% 100*

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على المرجع التالي:

Basel Committee on Banking Supervision, **International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards**, Basel, July 1988, pp 21-22.

أما بالنسبة لما تتعرض له البنوك من مخاطر مرتبطة بأصول خارج الميزانية فقد حدد إطار بازل I ذلك بوضع نظام لتحويل تلك الأصول إلى ما يعادلها من الإئتمان. فبالنسبة لهذه الالتزامات يتمُّ ضرب معامل ترجيح المخطر للأصل خارج الميزانيَّة في معامل الترجيح للإلتزام الأصلي المقابل له في أصول الميزانيَّة ، وعليه يكون معامل التحويل بالشكل التالي:

مكافئ الإئتمان = التعهدات خارج الميزانية × معامل التحويل

الأصول المرجحة = مكافئ الإئتمان × وزن الترجيح المرافق

وتجدر الإشارة إلى أن إعطاء وزن مخاطر لأصل ما لا يعني أن الأصل مشكوك في تحصيله بذات الدرجة، وإنما هو أسلوب تمييزي للتفرقة بين أصل وآخر من حيث درجة المخاطرة بعد تكوين المخصصات اللازمة، مع الأخذ في الإعتبار معاملات تحويل التعهدات العرضية، وأيضا تحويل إئتمان غير مباشر إلى إئتمان مباشر من فقرات خارج الميزانية إلى فقرات داخل الميزانية[1]. ومعاملات ترجيح أصول خارج الميزانية هي كالآتي:

جدول رقم 1-2: معاملات تحويل الإئتمان للتعهدات خارج الميزانية

معامل تحويل الائتمان	*الأدوات*
% 10	*- التعهدات مثل الإئتمان الجاهز وخط الإئتمان التي هي أكبر من سنة واحدة، أو الالتزامات التي يمكن إلغاؤها في أي وقت دون قيد أو شرط.*
% 20	*- التعهدات على المدى القصير ذات التصفية الذاتية المرتبطة بالأنشطة التجارية مثل الإعتمادات المستندية المرهونة بشحن بضاعة.*
% 50	*- بعض تعهدات الضمان المرتبطة بصفقات معينة مثل ضمانات حسن الأداء، ضمان الطلب،* *- التعهدات الأخرى خطابات الضمان والإئتمان الجاهز لمعاملة معينة، ذات إستحقاق أصلي يفوق مدة تزيد عن سنة.* *- تسهيلات إصدار سندات لأمر، أوراق تجارية قابلة للتجديد وإلتزامات أخرى*
% 100	*- بدائل الإئتمان المباشر مثل ضمانات العامة للديون مثل خطابات الإئتمان الجاهز التي تستخدم كضمان مالي للقروض والأوراق المالية والقبولات بما فيها التظهيرات التي تحمل طابع القبولات.* *- إتفاقات إعادة البيع أو إعادة الشراء، وعملية التنازل عن الأصول التي يحمل البنك فيها مخاطر إئتمان.*

المصدر : من إعداد الطالبة بإستخدام المرجع التالي :

- Hennie van Greuning, Sonja Brajovic Bratanovic, **Analyse et Gestion du Risque Bancaire,** Première édition, ESKA, 2004, p110.

[1]- طارق عبد العال حماد ، **المشتقات المالية** ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 1999 ، ص 135 .

وفي يناير 1996 أضافت لجنة بازل معايير لإتفاقها الأول، حيث تم من خلاله إلزام البنوك بالإحتفاظ برأسمال لمواجهة مخاطر السوق*، ليتم العمل به بدء من نهاية عام 1997. وقد حددت لجنة بازل في هذا التعديل نموذجين لحساب متطلبات رأس المال هما: النموذج المعياري، ونماذج قياس المخاطرة الداخلية.[1]

لكن رغم ذلك لم تقتصر اللجنة على وضع حدود دنيا لكفاية رأسمال في المصارف، لأنها قدرت مواجهة المخاطر المصرفية يتطلب مجموعة من القواعد والمبادئ لتنفيذ الرقابة على البنوك. فأصدرت اللجنة سنة 1997 المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية Core Principales For Effective Banking Supervision[2] ، تمثلت في إرشادات رقابية يمكن أن تستخدمها السلطات الرقابية في التعامل مع الرقابة في البنوك، وتبعتها في سنة 1999 وضع منهجية Core Principles Methodology للتأكد من تطبيق هذه المبادئ من قبل البنوك.[3]

وعلى الرغم من المساهمات التي قدمتها إتفاقية بازل الأولى في تحقيق أهداف اللجنة إلا أن التجربة أثبتت أن هناك حاجة إلى تطوير متطلبات رأسمال ونظم الرقابة على المصارف، وما حدث في أزمة جنوب شرق آسيا وأثرها على المصارف المحلية والدولية أبرز شاهد على صحة ذلك. ومن أهم الإنتقادات الموجهة إلى بازل I مايلي[4]:

- ✓ لم تعد نسبة كفاية رأسمال المحتسبة وفق بازل I مقياسا جيدا للوضع المالي للبنوك في جميع الأحوال، وذلك بسبب التطورات التي شهدتها الأسواق المالية خلال العقد الأخير، فقد أثبتت التجارب أنه لا توجد علاقة ثابتة بين تعثر المصارف ونسبة ملاءتها والتي من المفروض أن تعبر عن قدرتها في إستيعاب الصدمات.
- ✓ المنهجية المستخدمة في ترجيح الأصول، تنتج في أغلب الأحوال مقياسا بسيطا وذو علاقة منخفضة لمقدار التعرض لمخاطر الإئتمان. فهذه الطريقة لا تراعي عملاء البنك الواحد المصنفون داخل نفس الفئة.

---

* – تهدف اللجنة من هذا التعديل إلى احتفاظ البنوك برأسمال لمقابلة مخاطر الناجمة عن تقلبات أسعار الأصول المالية ومعدلات الفوائد في الأسواق المالية (أسعار صرف العملات، أسعار السلع : البترول ، المعادن) سواء كانت بنود داخل الميزانية أو خارج الميزانية

[1]- Basle Committee on Banking Supervision, **Amendment to The Capital Accord To Incorporate Market Risks**, January 1996, p1.

[2] – لمزيد من التفصيل عن المبادئ الأساسية للرقابة يمكن الاطلاع على :

- Basle Committee on Banking Supervision, **Core Principles for Effective Banking Supervision**, Basle , September 1997

[3] – اللجنة العربية للرقابة المصرفية، **الملامح الأساسية لاتفاق بازل II والدول النامية**، صندوق النقد العربي، الإمارات، أبوظبي ، 2004، ص 14.

[4]– ميرفت علي أبو كمال ، **الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية بازل II –دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين**، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة ، فلسطين ، 2007 ، ص ص 39 – 40 .

- ✓ أن بعض أنواع التعاملات لا تحفز إتفاقية بازل المصارف على إستخدام أساليب السيطرة في تخفيض المخاطر حيث أن إتفاقية بازل الأولى لا تسمح بتخفيض متطلبات رأسمال مقابل الضمانات النقدية وضمانات الحكومات المركزية.
- ✓ لا تأخذ لجنة بازل بعين الإعتبار أثر التنويع في محفظة القروض، فالمخاطر لا تقترن بالأصول فقط وإنما أيضا بكيفية توزيعها بإعتبار أن التنويع يؤثر على حجم المخاطر الكلية.[1]

الفرع الثالث: إتفاقية بازل الثانية:

سبق أن أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية مقررات بشأن تطبيق معيار موحد لرأس المال، يغطي المخاطر الإئتمانية التي تواجهها البنوك، وقد وافق محافظو البنوك المركزية للدول الصناعية على هذه المقررات خلال يونيو 1988 ، وبالتالي أصبح من المتعارف عليه أن تقييم ملاءة البنوك ترتبط بمدى إستيفائها للحد الأدنى للمعيار المذكور.

كما أصدرت اللجنة خلال يونيو 1999 مقترحات جديدة لتطوير أسلوب حساب معيار كفاية رأسمال أطلق عليه بازل II، وطلبت اللجنة أن يتم موافاتها بالتعقيب على هذه المقترحات حتى آخر مارس 2000 تمهيدا لإصدار توصيات نهائية في هذا المجال خلال عام 2000.

ونظرا للإنتقادات التي وجهت إلى هذه المقترحات من العديد من البنوك ذات الإنتشار الدولي والسلطات الرقابية والجهات المعنية، فقد أصدرت اللجنة مقترحات معدلة خلال يناير 2001 لتتلقى التعقيب عليها في نهاية 2001، إلا أنه نظرا لتكرار بعض الإنتقادات فقد صدر عن اللجنة ورقة شبه نهائية بشأن هذا المعيار، بحيث تتلقى التعقيبات النهائية عليها في موعد أقصاه 31 يوليو 2003 تمهيدا لإصدارها في شكلها النهائي مع الربع الأخير من عام 2003، على أن يبدأ العمل بها في نهاية 2006.

وبالفعل أخذت العديد من مصارف دول الكبرى الخطوات اللازمة لتنفيذ أحكام الإتفاقية الجديدة، وبذلك تكون بازل II أكثر مرونة وملاءمة لمهمة بازل. وعليه ينبغي تحسين قدرة النظام المصرفي الدولي، وأن يشرف على المصارف الفردية لتحمل الصدمات المالية في المستقبل.

[1]- Arnaud de Servigny, Benoît Métayer, Ivan Zelenko, **Le Risque de Crédit**, 3éme édition, DUNOD, Paris, 2006, p235.

وقد تمثلت المقترحات الجديدة والتي أطلق عليها متطلبات بازل II في توسيع قاعدة وإطار كفاية رأس المال الذي يضمن تحقيق الأهداف التالية[1]:

- زيادة معدلات الأمان وسلامة النظام المالي العالمي.
- تحقيق العدالة في المنافسة وتدعيم التساوي والتوازن في المنافسة بين البنوك دولية النشاط وضمان تكافؤ الأنظمة والتشريعات وعدم التعارض بين الأهداف السياسية والأهداف العامة.
- إدخال منهج أكثر شمولية لمعالجة المخاطر من خلال إدارج العديد من المخاطر التي لم تكن متضمنة من قبل وإيجاد نماذج إختبار جديدة أكثر ملاءمة لتطبيقها في البنوك على كافة مستوياتها .
- إيجاد طريقة جديدة قابلة للتطبيق على البنوك بكافة مستوياتها.[2]
- تشجيع المصارف على إنتهاج ممارسات سليمة وشاملة لإدارة المخاطر وبالأخص إدارة المخاطر الإئتمانية، وذلك بإدخال أساليب متقدمة لقياس مخاطر الإئتمان خاصة تطبيق منهج التصنيف الداخلي الذي يعتبر من أهم منافع الإتفاقية الجديدة. ويمكن تحقيق ذلك من خلال مقترحات لجنة بازل بدعائمها الثلاثة (الحد الأدنى لكفاية رأسمال؛ المراجعة الإشرافية وإنضباط السوق) كمدخل تستند عليه الاتفاقية.[3]
- المراسلة، الإتصال والتحاور بين المختصين في مجال الصناعة المصرفية.

ترى اللجنة لبلوغ هذه الأهداف يتعين على سلطات الرقابة الإعتماد على ثلاث ركائز في بناء تنظيم إحترازي: المتطلبات الدنيا لرأسمال؛ عملية المراجعة من قبل السلطة الرقابية؛ إنضباط السوق، حيث لكل منها معايير وأحكام. وتعتقد اللجنة أن التطبيق الأفضل للإتفاقية الجديدة يتم عن طريق الإلتزام بالدعائم الثلاثة.

---

[1] – سمير الخطيب، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك منهج علمي وتطبيق عملي**، منشاة المعارف، الإسكندرية، 2005، ص 41.

[2] – ماجدة احمد شلبي، **الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل**، مؤتمر حول تشريعات عمليات البنوك بين النظرية والتطبيق، جامعة اليرموك، الأردن، 22 – 24 ديسمبر 2002، ص 33.

[3] - Jaime Caruana, **The New Basel Capital Accord: why we need it and where we're at**, 17 November 2003, p2.

الدعامة الأولى: المتطلبات الدنيا لرأس المال Pillar I: Minimum Capital Requirements

تعرض هذه الدعامة كيفية حساب متطلبات كفاية رأس المال اللازم لمخاطر الإئتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل وفقا العلاقة التالية[1]:

$$\text{معدل كفاية رأسمال (الحد الأدنى 8 \%)} = \frac{\text{رأس مال (لم يتغير)}}{\text{الأصول والإلتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر + 12.5 (مخاطر السوق + مخاطر التشغيل)}}$$

ويبقي الإطار الجديد على كل من التعريف الحالي لرأس المال والحد الأدنى لمتطلبات رأس المال إلى الأصول المرجحة بأوزان مخاطرها بنسبة 8 بالمائة، ويتطلب الوصول إلى معدل كفاية رأسمال قياس كل من مخاطر الإئتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل، وقد حددت مقررات بازل II طرق لقياس كل منها، وفي هذا الصدد نلاحظ ما يلي:

1. أن لجنة بازل إستحدثت نوعا جديدا من المخاطر وهي المخاطر التشغيلية.
2. لم تجر تعديلات تذكر على المخاطر السوقية التي إستحدثت مع منتصف التسعينات.
3. تم إجراء تعديلات جوهرية على المخاطر الإئتمانية حيث سمحت لجنة بازل بثلاثة بدائل لقياس تلك المخاطر وهي[*]:
   - ✓ المنهج المعياري أو القياسي Standardized Approach
   - ✓ منهج التصنيف الداخلي الأساسي لمخاطر الائتمان Foundation IRB Approach
   - ✓ منهج التصنيف الداخلي المتقدم لمخاطر الائتمان Advanced IRB Approach

[1] - Francceco Saita, **Value at risk and bank capital management**, Elsevier, 2007, p11.

[*] – وهذه المناهج سيتم توضيحها في المطلبين التاليين من الفصل الأول.

الدعامة الثانية: عمليات المراجعة من قبل السلطة الرقابية Supervisory Review Process:

تركز الدعامة الثانية على عملية المراجعة لتنفيذها على المستوى الوطني . ويتطلب تدقيق المراجعة من المشرفين ضمان أن كل بنك لديه تقييم داخلي سليم لمدى كفاية رأسمال على أساس إجراء تقييم شامل لمخاطرها. وعلى المصارف أن تقوم بإجراء عملية تقييم شامل لكفاية رأسمال على أساس مايلي[1]:

- مجلس الرقابة والإدارة العليا؛
- التقييم السليم لرأس المال؛
- التقدير الشامل للمخاطر؛
- الرقابة وإعداد التقارير؛
- مراجعة عملية الرقابة الداخلية.

وتهدف هذه المراجعة إلى التأكد من كفاية رأس المال بحسب نوعية مخاطر البنك وإستراتيجية المحافظة على المستويات المتطلبة لرأس المال، وفي هذا المجال تقترح اللجنة أربعة مبادئ أساسية يجب أن تتبعها السلطة الرقابية وهي[2]:

المبـــــــدأ الأول:

يجب أن يكون لدى كل بنك الوسيلة المناسبة لتقييم مدى كفاية رأس المال لديه بصفة عامة وفقا لنوعية المخاطر التي يتعرض لها، مع وضع إستراتيجية للحفاظ على مستوى رأس المال لديه.

المبـــــــدأ الثانـــي:

يجب أن تقيم السلطة الرقابية النظم المتوفرة لدى البنوك داخليا لتقييم رأس المال وما لديها من إستراتيجيات والوقوف على مدى قدرتها على مراقبة إلتزامها بالنسب المحددة من جانب السلطة الرقابية فيما يتعلق برأس المال، وفي حالة التوصل إلى عدم كفاية الإجراءات المتخذة من جانب البنك في هذا الصدد يتعين عليها أن تتخذ الإجراءات المناسبة.

المبـــــــدأ الثالـــث:

يجب أن تتوقع السلطة الرقابية أن البنوك سوف تحتفظ بمعدل كفاية رأس المال أعلى من الحد الأدنى المطلوب، كما يجب أن يكون لدى السلطة الرقابية القدرة على أن تطلب من البنوك الإحتفاظ بمعدل أعلى من الحد الأدنى.

---

[1] - Basel Committee on Banking Supervision, **Pillar 2 (Supervisory Review Process)**, Consultative Document, Supporting Document to the New Basel Capital Accord, Bank for International Settlements, January 2001, p4, p5, p7.

[2] - Basel Committee on Banking Supervision, **" International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards"**, A Revised Framework – Comprehensive Version, "Bank for International Settlements, Basel, Switzerland, June 2006, p p 205 – 212.

المبـــــــدأ الــرابــع:

يجب على السلطة الرقابية أن تحاول التدخل في مراحل مبكرة لمنع إنخفاض رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب، وذلك بهدف دعم سمات المخاطر لدى البنوك، كما يجب أن تطالب السلطة الرقابية البنوك بإتخاذ الإجراءات التصحيحية إذا لم يتم الإحتفاظ بمعدل رأس المال أو لم يتم إستعادته إلى المستويات المطلوبة.

هذه المبادئ الأربعة تتطلب من البنوك أن تقوم بتقييم وضعية كفاية رأس المال بحيث تتناسب مع المخاطر الكلية التي تتعرض لها، أما بالنسبة للمراقبين (السلطات الرقابية Supervisors) فيتطلب منهم مراجعة العمليات الخاصة بتحديد كفاية رأس المال و إتساقها مع المخاطر الكلية التي تتعرض لها البنوك، وإتخاذ القرارات أو الأمور المناسبة بالنسبة لتقييمات البنوك. إذ تعتبر هذه المبادئ ضرورية جدا لضمان فعالية الإدارة بالنسبة لتنظيمات البنك والرقابة المصرفية الفعالة. وإن الحكم على المخاطر التي تتعرض لها البنوك وكذلك كفاية رأس المال بصورة دقيقة لا بد أن يتضمن متطلبات أكثر من مجرد تقييم البنك لمتطلبات معدل كفاية رأس المال.

إن دعامة عمليات المراجعة الرقابية في إتفاق بازل II يوفر للبنوك فوائد كبيرة من خلال تركيز هذه الدعامة على أهمية حاجة البنوك لقدرة عالية لتقييم المخاطر المصرفية ، وأن يكون لدى المراقبين قدرة عالية في كيفية تقييم المخاطر المصرفية. ومن المعروف أن الصناعة المصرفية تتميز بالتطور المستمر وإدخال أدوات مالية جديدة وفي الغالب تكون مخاطر الأدوات الجديدة كبيرة، لذا يجب على المراقبين أن يكونوا على دراية جيدة بتقييم تلك المخاطر وذلك خلال تقييمهم للبنوك الخاصة في تقييم تلك المخاطر. وحتى تتمكن البنوك من تطبيق الدعامة الثانية بطريقة سليمة، فيجب أن تتبنى نظاما جيدا لإدارة المخاطر المصرفية يرتبط إرتباطا وثيقا بأساليب المخاطر التي حددتها الإتفاقية في الدعامة الأولى والتي يختار منها البنك ما يتناسب مع ظروفه والموارد البشرية والمادية المتاحة له.

الدعامة الثالثة: إنضباط السوق (الشفافية المالية) Market Discipline :

يعتبر إنضباط السوق من أهم متطلبات بازل وهي بمثابة الدعامة الثالثة له، فالغرض منها هو تكملة الدعامتين الأولى والثانية[1]، حيث لا داع لوجود الضوابط الخاصة للدعامتين الأولى والثانية بدون طمأنة جمهور المستفيدين، لذلك فإن الدعامة الثالثة ليست إلا مجموعة من المتطلبات التي تسمح للمشاركين في السوق بتقديم المعلومات الخاصة بدرجة كفاية رأس المال. وبما أن أحد أهداف الإتفاق الجديد هو تحقيق المنافسة المتكافئة في الصناعة المصرفية، فإن الإفصاح يحقق هذا الهدف بإعلام المشاركين في السوق بمدى سلامة وجودة البنك.

[1] - Ariane Chapelle, Georges Hubner, Jean – Philippe Peters, **Le risque opérationnel : Implication, de l'Accord de Bale pour le secteur financier**, LARCIER, Bruxelles, 2005, p14.

وتقترح اللجنـــة مزيدا من الإفصاح عن معيار كفايـــة رأس مال البنك ونوعية مخاطره وحجمها والسياسة المحاسبية المتبعة لتقييم أصوله وإلتزاماته وتكوين المخصصات، وإستراتيجياته للتعامل مع المخاطر ونظام البنك الداخلي لتقدير حجم رأس المال المتطلب، مع تسليم اللجنة بإختلاف الوسائل التي تتبعها السلطات الرقابية لإلزام البنوك بالوفاء بمتطلبات الإفصاح، والتي ترى اللجنة أنها سوف تعتمد على الصلاحيات القانونية التي يتم توفيرها للسلطات الرقابية.[1]

كما يهدف هذا الإفصاح إلى تشجيع البنوك على إتباع الممارسات المصرفية السليمة، وتمكين المشاركين في الأسواق من تقييم المعلومات الأساسية بشأن المخاطر التي يتعرض لها البنك وعلاقتها برأس المال، آخذا في الإعتبار مبدأ الأهمية النسبية.

وترى اللجنة أيضا أن هذا الإفصاح يجب ألا يتعارض مع معايير المحاسبة المطبقة، مع مراعاة عدم التوسع غير الملائم في نشر المعلومات التي قد يصعب تفسيرها أو التي لا تمكن من الوقوف على حجم المخاطر الفعلية التي يتعرض لها البنك .

المطلب الثاني: مناهج قياس مخاطر الائتمان:

نهدف من خلال هذا المطلب إلى تقديم عرض تفصيلي لكل من المنهج المعياري ومنهج التصنيف الداخلي

الفرع الأول: المنهج المعياري:

تعتبر الطريقة المعيارية المستخدمة من أجل قياس مخاطر الإئتمان هي الأبسط لإحتساب متطلبات رأسمال، حيث يستعمل هذا النوع من المناهج في المصارف التي لا تمارس أنشطة معقدة والتي تتضمن تصنيفا أدق لمخاطرها.[2]

وأهم ما جاءت به الإتفاقية الجديدة هو تعديل طريقة ترجيح أوزان المخاطر المعمولة بها في إتفاقية 1988 م إذ يعتمد هذا الأسلوب على ترجيح الأصول بأوزان المخاطر وفقا لنوع التسهيل والتقييم الائتماني من طرف

---

[1]- Basel Committee on Banking Supervision , **Pillar 3 (Market Discipline),** Consultative Document, Supporting Document to the New Basel Capital Accord, Bank for International Settlements, January 2001, p1

[2]- ثمانٍ محمود محمد الزعابي، **تطوير نموذج لاحتساب متطلبات رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي العربي والبنك الإسلامي الفلسطيني بقطاع غزة**، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، 2008، ص 67.

مؤسسات تقييم خارجية (وكالات التصنيف الخارجي)*. ولتطبيق هذا الأسلوب يتطلب إتباع الخطوات التالية:

1- تبويب الأصول: تقوم هذه الطريقة على تقسيم المخاطر الائتمانية إلى فئات حيث يتم تبويب الأصول وفقا لنوع الجهة المقترضة على النحو الآتي:

- الحكومات والبنوك المركزية؛
- الحكومات غير المركزية ووحدات الحكم المحلي؛
- البنوك؛
- بنوك التنمية؛
- الشركات؛
- عملاء التجزئة؛
- قروض الرهن العقاري؛
- مؤسسات تتعامل في الأوراق المالية؛
- قروض لأغراض سكنية.

2- ترجيح الأصول بأوزان المخاطر: يتم ترجيح القروض بأوزان المخاطر البسيطة تبع ا للتقييم الإئتماني للعميل وحسب تبويب التسهيل ، وتتراوح أوزان المخاطر (0 بالمائة، 20 بالمائة، 50 بالمائة، 100 بالمائة، 150 بالمائة) وفيما يلي ملخص أوزان المخاطر في الجدول التالي:

* – من أشهر وكالات التصنيف الخارجي ذات الشهرة العالمية الوكالات الأمريكية:Moody's وهي وكالة ورثت اسمها من الخبير المالي John Moody's الذي نشر أول مقالة أو دليل خاص بتقنية التصنيف عام 1909 حيث أنشئت هذه الوكالة عام 1913 ؛ وكالة Fitch وهي ثالث وكالة أمريكية من حيث المكانة أسست عام 1922؛ ووكالة Standard & Poor's والتي انطلقت سنة 1924 .

جدول رقم 1-3: أوزان الترجيح وفق المنهج المعياري – بازل II

المـديـــــن		AAA إلى AA-	A+ إلى A-	BBB+ إلى BBB-	BB+ إلى BB-	B+ إلى B-	اقل من B-	غير خاضع للتقييم
الحكومات والبنوك المركزية		% 0	% 20	% 50	% 100	% 100	% 150	% 100
مؤسسات القطاع العام بخلاف الحكومة المركزية (PSE*)		تقدر أوزان مخاطر المطالبات على مؤسسات القطاع العام طبقا للخيار 1 أو الخيار 2 للمطالبات على المصارف. وإذا أختير الخيار 2 يجري تطبيقه دون إجراء المعاملة التفضيلية للمطالبات قصير الأجل.						
بنوك التنمية المتعددة (MDB)**		تعالج حسب الخيار 2 للمطالبات على المصارف ولكن بدون إجراء المعاملة التفضيلية للمطالبات قصيرة الأجل. إذ يطبق الترجيح 0 % ***على مطالبات مصارف (MDB) التي تتمتع بتصنيف مرتفع (Highly – Rated) والتي تفي بمعايير اللجنة .						
البنوك	الخيار 1	% 20	% 50	% 100	% 100	% 100	% 150	% 100
	الخيار 2	% 20	% 50	% 50	% 100	% 100	% 150	% 50
	المطالبات أقل من 3 شهور	% 20	% 20	% 20	% 50	% 50	% 150	% 20
المؤسسات التي تتعامل بالأوراق المالية		تعالج مثلما تعالج المطالبات على المصارف بشرط أن تخضع لرقابة متطلبات كفاية رأسمال القائمة على أساس المخاطر. وخلاف ذلك فإنها تعالج بنفس الطريقة التي تعالج بها المطالبات على الشركات.						
المؤسسات		% 20	% 50	% 100	% 100	% 150	% 150	% 100
محافظ التجزئة		حددت اللجنة وزن مخاطر للمطالبات التي تدخل ضمن هذه المحفظة بـــ 75 %						
قروض العقارات السكنية		حددت اللجنة وزن مخاطر للقروض المضمونة بالكامل برهن عقار سكني بـــ 35 % سواء كان المقترض هو الذي يشغله أو كان مؤجرا. وقد يطلب من البنوك أن تزيد من تلك الأوزان التفضيلية وفقا لما تقتضيه الحاجة.						
قروض العقارات التجارية		100 % بإستثناء الأسواق المتقدمة وبعد موافقة البنك المركزي يسمح بتخفيض الوزن إلى 50% إذا كان العقار المرهون بقيمة مرتفعة.						
القروض التي مضى موعد إستحقاقها		حددت اللجنة وزن مخاطر 150 % إذا كانت المخصصات المحددة أقل من 20% من رصيد الدين القائم؛ و 100 % عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن 20% من رصيد الدين القائم؛ ووزن المخاطر 100% ويمكن خفضه إلى 50% بعد موافقة المراقب عندما تكون المخصصات المحددة لا تقل عن 50 % من رصيد الدين القائم.						
الأصول الأخرى		الوزن النمطي للمخاطر 100%						

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على معطيات مجموعة من المراجع[1]

* - Public Sector Entities : PSE

** - Multinational Development Banks : MDB

*** - مصارف التنمية متعددة الأطراف المؤهلة للترجيح بالمخاطرة بنسبة صفر بالمائة هي: البنك الدولي للإنشاء والتعمير IBRD؛ شركة التمويل الدولية IFC؛ بنك التنمية الآسيوي ADB؛ بنك التنمية الإفريقي AfDB؛ البنك الأوروبي للإنشاء والتعمير EBRD؛ بنك التنمية للدول الأمريكية IADB؛ بنك الاستثمار الأوروبي EIB؛ الصندوق الأوروبي للاستثمار EIF؛ بنك الاستثمار الاسكندنافي NIB ؛ بنك التنمية الكاريبي CDB ؛ البنك الإسلامي للتنمية IDB وبنك التنمية لمجلس أوروبا CEDB .

[1] - انظر في ذلك إلى:

– خليل الشماع، **الإشراف المصرفي في وفاق بازل 2: التوافق الدولي حول قياس رأس المال ومعايير رأس المال: الهيكل المعدل (حزيران / يونيو 2004) القسم 2: الركن الأول : الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال**، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، إدراة البحوث والدراسات والنشر، المجلد 12، العدد4، ديسمبر 2004 ، ص ص 5 – 9 .

-Francceco Saita, **op-cit,** p 81

-Basel Committee on Banking Supervision, **"International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards"**, op-cit , p p 15 – 20.

من خلال الجدول السابق تجدر الإشارة إلى النقاط التالية [1]:

- يقوم وزن المخاطر على أساس التصنيف الائتماني الخارجي للمصرف ذاته؛
- يتم منح وزن مخاطر للبنوك المنشأة في دولة معينة وزنا أقل بدرجة واحدة من وزن مخاطر الممنوح لحكومات تلك الدولة.

تقدير أوزان المخاطر وفق هذا المنهج يعني أنه في حالة ما إذا كان المقترض جهة سيادية وقدم له البنك المقرض تمويلا قدره 100 مليون دولار وهي مصنفة عند مرتبة AAA إلى -AA فإنه ستتم معاملة هذا الأصل (القرض) على أنه خال من مخاطر الإئتمان، وأن البنك المقرض لن يطلب أي رأسمال مقابل ذلك. ولكن إذا كان تصنيف الجهة السيادية عند مرتبة BB إلى -B ، فإن القرض المقدم سيتطلب حماية رأس المال بنسبة 100 بالمائة . بمعنى أن البنك سيحتفظ بنسبة 4 بالمائة من رأس المال من الأصل، 4 مليون دولار (رأس المال الأساسي)، وبنسبة 8 بالمائة أي 8 مليون دولار لإجمالي رأسمال وهذا نظير المخاطر المرتبطة بالأصل. أما إذا كان تصنيف المقترض عند أقل من -B فان إحتساب متطلبات رأسمال للأصل الناشئ 100 مليون دولار سيعامل على أنه [*]150 مليون دولار، وعليه ستكون متطلبات رأسمال نظير مخاطره هي 8 بالمائة من 150 مليون دولار.[2]

3- إمكانية تخفيف المخاطر:

يمكن تخفيف مخاطر الإئتمان بالعديد من الأساليب بشرط أن تكون موثقة مستندياً و ملزمة قانوناً وتتمثل في : الضمانات وكفالات أطراف أخرى و المقاصة (Netting)، ويأتي تفصيلها كما يلي :

3-1- الضمانات:

وقد حدد المنهج المعياري أنواع معينة على سبيل الحصر لهذه الضمانات، و التي لن يتسنى إعتبار كثير من الضمانات الأخرى لدى البنوك وسائل لتخفيف المخاطر، و بالتالي سترتفع مخاطر الإئتمان بالبنوك و يتم إستخدام هذا الأسلوب بإحدى الطريقتين الآتيتين [3]:

أ- الطريقة البسيطة:

يتم بموجب هذه الطريقة تخفيض أوزان المخاطر للعميل بالوزن المرجح للضمان، وفقا لنوع الضمان والشروط المحددة له و التي يلزم فيها مايلي:

---

[1] – ثمانٍ محمود محمد الزعابي، مرجع سابق، ص 69 .

[*] - ما يلاحظ أن اللجنة حددت لأول مرة وزنا ترجيحا تجاوز 100 % من قيمة الأصل الائتماني، حيث وصل إلى 150 % ، وهذا يعني أن المصارف مطالبة بالاحتفاظ برأسمال يصل إلى حد 12 % (150 % × 8 %) لمواجهة مخاطر بعض الأصول الائتمانية.

[2] – طارق الله خان، مرجع سابق، ص ص 109 – 110.

[3] - انظر في ذلك إلى :

- Basel Committee on Banking Supervision, **The Standardised Approach to Credit Risk**, Consultative Document, Bank for International Settlements, Basel, Switzerland, January 2001, p20-28.

- ✓ ألا تقل مدة الإحتفاظ بالضمان عن مدة القرض.
- ✓ أن يتم إعادة تقييم الضمانات بصفة دورية و بما لا يقل عن مرة كل ستة أشهر.
- ✓ أن يتم ترجيح الجزء المغطي من القرض بوزن المخاطر الخاص بالضمان، في حين يرجح الجزء غير المغطي بوزن مخاطر العميل. و أيا كان لابد ألا يقل وزن المخاطر للجزء المغطي من القرض عن 20 بالمائة كحد أدنى، و يستثنى من هذه النسبة ما يلي [1]:

– الضمانات التي تؤدي إلى تخفيض وزن مخاطر الدين إلي صفر بالمائة مثل الضمانات النقدية و الأوراق المالية الحكومية.

– إذا كان القرض و الضمان من ذات العملة، وكان الضمان أصول نقدية أو أوراق مالية حكومية أو لهيئات حكومية ذات وزن مخاطر صفر بالمائة.

أنواع الضمانات التي يمكن إستخدامها في هذه الطريقة :

تشتمل الطريقة البسيطة على الضمانات الآتية[2]:

1 -النقدية (الودائع التي في حوزة البنك المقرض).

2 -الذهب والمعادن النفيسة.

3 -الأوراق المالية **المقيمة من مؤسسة تقييم خارجية** بشرط أن لا يقل التقييم عن - **BBB**.

4 -الأوراق المالية التي **ليس لها تقييم من خلال مؤسسة تقييم خارجية** وتتوفر فيها شروط خاصة.

5 -الأوراق المالية المدرجة بالمؤشر الرئيسي للبورصة .

6 -وثائق صناديق الإستثمارات .

ب– الطريقة الشاملة:

بموجب هذه الطريقة يقوم البنك بتعديل قيمة المبلغ المعرض للمخاطر حتى يعكس تأثير قيمة الضمان، وذلك بإستخدام ما يسمي بتقليص قيمة (Haircuts) كلا من القرض و الضمان لمراعاة التقلبات المستقبلية الممكنة في قيمة كلٍ منهم، و ذلك بإستخدام المعادلة التالية [3]:

$$E^* = \max\{0; [E \times (1 + D_e) - S(1 - D_S - D_{FX})] \}$$

1- CBCB, **«Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres»**, BRI, Suisse: Bâle, juin 2004, PP: 35-36.

2 - Basel Committee on Banking Supervision, " **The New Basel Capital Accord** ", Consultative Document, "Bank for International Settlements, Basel, Switzerland, January 2001, p 17.

3- - CBCB , op-cit , p 28

حيث: E^* : قيمة التعرض بعد تخفيف مخاطر الإئتمان

E : القيمة المحاسبية للتعرض

D_e : مقدار المناسب للتعرض

S : قيمة الضمان المقبوض

D_S : مقدار التخفيض المناسب للضمان

D_{fx} : فروق العملة إذا كان القرض و الضمانة من عملتين مختلفين لمراعاة تقلبات أسعار الصرف.

أنواع الضمانات التي يمكن إستخدامها في هذه الطريقة :

1 -كل الضمانات الواردة بالطريقة البسيطة .

2 -الأوراق المالية **غير المدرجة** بالمؤشر الرئيسي للبورصة ولكن مسجلة بالبورصة.

3 -صناديق الإستثمار التي تتضمن الأوراق المالية في البند السابق.

4 -يمكن أن يكون تاريخ إستحقاق الضمانة قبل تاريخ إستحقاق القرض، كما أنه يتعين إعادة تقييم يومي للضمانات .

هناك طريقتين لإحتساب نسبة تقليص القيمة الـ Haircuts هما :

- **طريقة التخفيضات الرقابية المعيارية** : نسبة الـ Haircuts القياسية محددة من قبل لجنة بازل أو سلطة الرقابة الوطنية، و هي تمثل ما سيتم إقتطاعه من الضمان والجزء المتبقي يمكن إستخدامه لتخفيف المخطر الإئتماني، و تختلف الطريقة وفقا للتقييم ونوع الأوراق المالية والجهة المصدرة لهذه الأوراق (حكومات أو مصدرين آخرين) ووفقا للمدة المتبقية.

- **طريقة التخفيضات الداخلية** : نسبة الـ Haircuts تقدر ذاتيا، حيث يتم إستخدام مثل هذه التقديرات من قبل المصرف فيما يخص تقلبات سعر السوق بشرط موافقة البنك المركزي بعد إستيفاء معايير كمية و نوعية معينة . والجدول التالي يوضح التقديرات المعيارية الرقابية:

جدول رقم 1–4 : التقديرات الرقابية المعيارية

تصنيف الإصدار لسندات الدين	الاستحقاق المتبقي	المقترضين السياديين	مقترضين آخرون
AAA إلى -A1 / AA	**اقل من 1 سنة**	**% 0.5**	% 1
	1 سنة < 5 سنوات	**% 2**	% 4
	> من 5سنوات	**% 4**	%8
A+ إلى -A3/A2/ BBB	**اقل من 1 سنة**	**% 1**	% 2
	1 سنة < 5 سنوات	**% 3**	% 6
	> من 5سنوات	**% 6**	%12
BB+ إلى -BB		**% 15**	
أسهم مدرجة بالمؤشر الرئيسي للبورصة			% 15
أسهم أخرى مدرجة في أسواق مالية معروفة			% 25
OPCVM / FCPF			
النقدية بنفس العملة			% 0
مخاطر سعر الصرف بين التعرض والضمانات			%0

Source: Pascal Dumontier, Denis Dupré, **Pilotage Bancaire : Les normes IAS et La réglementation Bale 2**, revue banque édition, Paris, 2005, p 174.

ويمكن التوضيح أكثر من خلال المثال التالي: قرض مقدر بـــ 100000 اورو مدة إستحقاقه 3 سنوات، صادر عن مؤسسة عمومية تعتبرها سلطة الرقابة الوطنية كمقترض سيادي في تعاملها مع القطاع المصرفي، تصنيف الإئتمان هو +A ، الصفقة مصحوبة بضمان مالي في شكل سندات الخزينة العمومية مصنفة بـــ AAA مقدرة بـــ 65000 اورو.

الأصل المرجح بمخاطر الائتمان قبل التخفيف APR=100000 * 20% = 20000

الأصل المرجح بعد التخفيف $E^* = ((100000 (1+0.03))-(65000 (1-0.03-0))$

$E^* = 103000 - 63050 = 39950$

APR =39950 * 20 % = 7990

3-2- الكفالات :

تساعد الكفالات الضمانات في تحسين جودة الإئتمان، حيث تشكل الكفالات التجارية أهمية بالغة في أدوات السيطرة على مخاطر الائتمان في المصارف.[1] وتقتصر الكفالات علي الوحدات الحكومية والبنوك المركزية ووحدات الحكم المحلي وأي جهة أخرى وزن المخاطر بها 20 بالمائة أو أقل. وألا يزيد وزن المخاطر للضامن عن المدين، ويتم ترجيح الجزء المغطي بوزن المخاطر الخاص بالضامن بينما يرجح الجزء غير المغطي بوزن مخاطر العميل، الأمر الذي يتطلب ضرورة فحص تقييم الضامن قبل قبول الضمانة.

3-3- الـــمقاصة Netting:

هي تقنية معروفة في أسواق التمويل، حيث تهدف إلى إضفاء الثقة بين المتعاملين الإقتصاديين، وذلك بتخفيض إحتمالات التعثر وتترك بصمتها في هندسة مخاطر سعر الصرف بتسهيل تصفية صفقة مع الطرف المقابل بالإنتقال من الوضعية القصيرة إلى الوضعية الطويلة أو بالعكس حتى الوصول إلى رصيد يكون المستحق على البنك متعرض صافي . ومن هنا تنشأ عدة إعتبارات عند المقاصة من بينها آجال الدينين، العملات والأدوات المالية التي إرتبطت بنشوء الإلتزامين، ولهذا قد تضمن عملية المقاصة تخفيض قيمة أحد الدينين أو كلاهما، إضافة إلى بيع ومقايضة إجمالي الدينين. وتتيح هذه التقنية التخفيض الصفري، عدا عكس ذلك يكون في حالة تغير سعر الصرف لإختلاف العملة، وهذا مرهون بتوفير البنك لـــ[2]:

- تهيئة أسس قانونية متينة تثبت أن المقاصة صالحة في كافة القطاعات الإختصاصية بغض النظر عن حالة تعثر المدين.
- الحصول في أية لحظة على معلومات عن المركز المالي عن العميل.
- الإشراف ومراقبة الضمانة.
- الإشراف ومراقبة المتعرضات المعنية على أساس صافي.

الفرع الثاني: منهج التصنيف الداخلي IRB:

يعتبر هذا المنهج من الأساليب المتقدمة لقياس المخاطر ويتطلب الحصول على موافقة البنك المركزي قبل التطبيق والإلتزام بحد أدنى من المتطلبات التي تمثل في: دقة البيانات، أنظمة القياس، الرقابة الداخلية، دقة نتائج الإفصاح، إلا أنه في حالة تطبيق هذه الأساليب لا يمكن التراجع عنها والرجوع للأسلوب الم عياري. وتعتمد هذه الأساليب على التقديرات الذاتية للبنوك في قياس مكونات المخطر في حالة إستخدام المنهج المتقدم أو

---

[1]- طارق الله خان، حبيب احمد، مرجع سابق، ص .153

[2] - حمزة طيبي ، **البنوك التجارية الجزائرية وتحديات اتفاقية بازل II – دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري** ، جامعة عمار الثليجي، الاغواط ، 2006 – 2007 ، ص 93 .

بمساعدة السلطات الإشرافية بغرض الوصول إلي الأوزان الترجيحية لمخاطر الأصول ، ومن ثم إحتساب رأس المال الواجب الإحتفاظ به في حالة إستخدام المنهج الأساسي.

1- تعريف التعرضات:

يتعين على البنوك في إطار منهج IRB أن تقوم بتصنيف التعرضات إلى فئات واسعة من الأصول لمختلف خصائص مخاطر الإئتمان، ويختلف كل منها بخصائص ضمنية حيث يكون التصنيف كالآتي[1]:

1-1 تعريف تعرض الشركات: هي إلتزامات الديون التي تتكبدها الشركات من جراء إنشائها لإدارة أصولها المادية. ويتميز تعرض الشركة بأن مصدر السداد يكون على أساس العمليات الجارية للمقترض، وليس على أساس التدفق النقدي للمشروع أو الممتلكات. كما يشمل هذا التعريف أيضا مؤسسات القطاع العمومي التي لم تستوف خصائص المطالبات على المؤسسات السيادية الموضحة أدناه. وضمن هذه الفئة من الشركات تشمل على خمس فئات فرعية متخصصة في التمويل: تمويل المشاريع؛ تمويل المواد؛ تمويل المنتجات؛ الأملاك العقارية ذات دخل؛ العقارات ذات مخاطر عالية.

1-2- تعريف تعرض المقترضين السياديين: تشمل هذه الفئة على جميع التعرضات للمقترضين الذين يتم معالجتهم كمؤسسات سيادية في إطار المنهج المعياري. وتتضمن كذلك على الدول ذات السيادة (بنوكها المركزية) وبعض المؤسسات العمومية التي تعتبر كمقترض سيادي في المنهج المعياري ، وبنوك التنمية المتعددة (BMD) التي تفي بمعايير الترجيح 0 بالمائة في المنهج المعياري. إضافة إلى كل من بنك التسويات الدولي، صندوق النقد الدولي، البنك المركزي الأوروبي والجماعة الأوروبية التي تعطى لها ترجيح 0 بالمائة .

1-3- تعريف تعرضات البنوك: تغطي هذه المجموعة تعرضات البنوك والمؤسسات المالية، كما تشمل أيضا تعرض البنوك على المطالبات المحلية لمؤسسات القطاع العمومي التي يتم معالجتها كمطالبات على البنوك في المنهج المعياري. إضافة إلى بنوك التنمية متعددة الأطراف التي لا تفي بمعايير اللازمة لترجيح 0 بالمائة في المنهج المعياري.

---

[1] - انظر في كل من :

- Basel Committee on Banking Supervision, " **International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards**", op-cit , pp 53 - 57.
- Basel Committee on Banking Supervision, **" The New Basel Capital Accord "**, op-cit , pp 32

1- 4- تعريف تعرضات عملاء التجزئة: ترتبط تعرضات عملاء التجزئة بالأفراد والمؤسسات الصغيرة حيث لا تتخطى المخاطر فيها المليون اورو. وهي تشمل على الإئتمان المتجدد، والرهون العقارية وغيره ا من أشكال الإئتمان للأفراد.

1- 5- تعريف تعرضات حقوق الملكية: هذه التعرضات هي محددة بحسب مضمون الأسهم، وتشمل على فوائد الملكية المباشرة وغير المباشرة، سواء مع أو بدون حقوق التصويت في الشركات. وتتضمن أيضا على أصول ومداخيل المؤسسة التجارية أو المالية.

2- حساب الترجيحات:

يتم حساب متطلبات رأس المال حسب منهج التصنيف الداخلي وفق معادلات رياضية * وضعتها لجنة بازل حيث تستخدم فيها المتغيرات الأربعة والتي يتم توضيحها فيما بعد كأساس لحساب متطلبات رأسمال.

يعتمد إستخراج الأصول المرجحة للمخاطر على تقديرات كل من: PD، LGD، EAD، M وذلك لتعرض معين. والمعادلات لحساب الأصول المرجحة للمخاطر هي كما يلي[1]:

$$RWA = K \times EAD \times 12.5$$

حيث K يتم الحصول عليها بالصيغة التالية:

$$K = LGD \times \left[N\left[(1-R)^{-0.5} \times G(PD) + \left(\frac{R}{1-R} \right)^{0.5} \times G(0.999) \right] - PD \right] \times \frac{[1+(M-2.5)\times b(PD)]}{1-1.5\times b(PD)}$$

$G(\ )$ هي دالة التوزيع التراكمي التي تتبع القانون الطبيعي العكسي.

$N(\ )$ هي دالة التوزيع التراكمي التي تتبع القانون الطبيعي المعياري.

$b(PD)$ تحسب بالشكل التالي:

$$b(PD) = [0.11852 - 0.05478 \times \ln(PD)]^2$$

* - وضعت لجنة بازل لكل نوع من التعرضات المعادلات الرياضية خاصة به لحساب متطلبات رأسمال ، ولهذا سنقتصر في هذه الدراسة على المعادلات الخاصة بتعرضات المؤسسات باعتبار أن اللجنة وضعت نفس المعادلات لكل من المؤسسات والبنوك والمؤسسات السيادية.

1- Basle Committee on Banking Supervision , **International Convergenc of Capital Measurement and Capital Standards** , op-cit, p 60

و يعبر عن معامل الارتباط بالشكل التالي:

$$R = 0.12 \times \left(\frac{1 - e^{-50 \times PD}}{1 - e^{-50}} \right) + 0.24 \left(1 - \frac{1 - e^{-50 \times PD}}{1 - e^{-50}} \right)$$

يصف هذا المعامل الحساسية المجملة للمحفظة، كلما كان معامل الارتباط منخفضا إلا وكان رأس المال المطلوب منخفضا. وبالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يتراوح رقم أعمالها مابين 5 و50 مليون اورو، يكون معامل الإرتباط كالتالي:

$$R = 0.12 \times \left(\frac{1 - e^{-50 \times PD}}{1 - e^{-50}} \right) + 0.24 \left(1 - \frac{1 - e^{-50 \times PD}}{1 - e^{-50}} \right) - 0.04 \left[1 - \frac{(S - 5)}{45} \right]$$

S هو رقم الأعمال السنوي للمؤسسة المعبر عنه بالمليون اورو.

يقوم كل من المنهجين على أربعة مفاهيم أساسية كمحددات لمخاطر الإئتمان وهي: إحتمال التعثر probability of Default (PD) ، الخسائر الناجمة عن التعثر Losses Given Default (LGD)، قيمة القرض عند التعثر Exposure at Default (EAD) وتاريخ الإستحقاق الفعلي Effective Maturity (M). ففي المنهج الأساسي يقوم البنك بتقدير إحتمال التعثر ذاتيا، أما المحددات الأخرى تحددها اللجنة، في حين يختلف المنهج المتقدم عن المنهج السابق في أنه أكثر تعقيدا عند التطبيق. فإعتماد هذا النوع من الطرق يكون من إختصاص المؤسسات ذات الخبرة المعترف بها من السلطات الإشرافية في إدارة المخاطر، حيث ينبغي للبنك أو المؤسسة الإئتمانية أن تقوم بتقدير كل المعالم والمحددات الأربعة ذاتيا. ويأتي وصف هذه المفاهيم في إطار المنهجين كالآتي:

2-1- إحتمال التعثر Probability of Default (PD) :

يتم عن طريقه قياس مدى إحتمالية عدم قدرة المقترض على السداد لإلتزاماته خلال فترة زمنية معينة، سواء إتبع البنك منهج التصنيف الأساسي أو المتقدم فإنه يجب عليه تقدير هذا الإحتمال بإستخدام التصنيف الداخلي للبنك بالإعتماد على البيانات التاريخية للتعثر. وترى اللجنة أهمية أخذ العناصر التالية لكل عميل، والتي عليها يتم بناء تحديد إحتمالية الفشل:

– التحليل المالي؛ التحليلات المتعلقة بالصناعة؛ درجة الجدارة المحددة خارجيا؛ تحديد قيمة الشركة؛ الإدارة؛ شروط التسهيل؛ إعتبارات أخرى يرى البنك ضرورتها والتي لا تقتصر فقط على العميل بل على العملية التي يتم تمويلها.

وقد حددت لجنة بازل إحتمال التعثر على أن يتم تقديره داخل كل فئة من فئات المخاطر لمدة سنة واحدة، والحد الأدنى للتعثر بـــ 0.03 %.[1]

2-2- الخسائر الناجمة عن التعثر Losses Given Default (LGD) :

وهو معدل الخسارة عند وقوع حالة التعثر، حيث يتم عن طريق هذا المعدل قياس حجم الخسائر التي سيتعرض لها البنك عند تعثر المدين عن السداد. وفي إطار منهج التصنيف الداخلي الأساسي يمكن التمييز بين نوعين من القروض:

ا- قروض بدون ضمان: لقياس الجزء من القرض الذي لن يتسنى إسترداده في حال تعثر العميل بالنسبة للأسلوب الأساسي تحدد لها نسب ثابتة كالآتي[2]:

- ✓ جميع القروض الرئيسة (senior) للشركات والبنوك والمؤسسات ذات السيادة والتي هي بدون ضمان تحدد لها نسبة LGD بـــ 45 بالمائة؛
- ✓ جميع القروض المشتركة (subordinated) للشركات والبنوك والمؤسسات ذات السيادة والتي هي بدون ضمان تحدد لها نسبة LGD بـــ 75 بالمائة.

ب – قروض بضمان: يتميز منهج التصنيف الداخلي الأساسي بإضافة أنواع أخرى من الضمانا ت لم تكن موجودة في المنهج المعياري وهي[3]:

- القروض التجارية؛
- العقارات التجارية والسكنية؛
- الضمانات الأخرى التي يتقبلها المراقبين (السلطات الرقابية Supervisors).

يمكن تقدير قيمة LGD في حالة وجود ضمانات كما يلي[4]:

$$LGD^* = LGD \times (E^* / E)$$

---

[1] - Basel Committee on Banking Supervision, **"The Internal Ratings - Based Approach "**, Consultative Document, Supporting Doucment to the New Basel Capital Acoord , "Bank for International Settlements, Basel, Switzerland, January 2001 , p 15.

[2] - Basle Committee on Banking Supervision , **International Convergenc of Capital Measurement and Capital Standards** , op-cit, p 67.

[3] - Samia ASSAM**, BALE II : Les Nouvelles Approches pour La Gestion de Risque de Crédit**, Diplôme Supérieur des Etudes Bancaires, Ecole Supérieur de Banque, Alger, octobre 2007**,** p59**.**

[4] - Basle Committee on Banking Supervision , **International Convergenc of Capital Measurement and Capital Standards** A Revised Framework – Comprehensive Version, "Bank for International Settlements, Basel, Switzerland, June 2004, p63.

حيث : E هي القيمة الحالية للتعرض (قرض نقدي، قرض أوراق مالية، قرض لاحق)

E^* هي قيمة التعرض بعد التخفيف من حدة المخاطر على نحو محدد في المنهج المعياري.هذا المفهوم يستخدم لحساب LGD^*.

منهجية تحديد LGD^*:

ويمكن تحديد LGD الفعلية حسب منهج التصنيف الداخلي الأساسي بالشكل التالي[1]:

1- عندما تكون نسبة القيمة الحالية للضمان (C) إلى القيمة الحالية للتعرض (E) أقل من مستوى الحد الأدنى لـــ C^* (أي الحد الأدنى المطلوب لمستوى الضمانات) يطبق في هذه الحالة عند تقدير LGD حالة القروض بدون ضمان.

2- عندما تكون نسبة (C) إلى (E) هي أعلى من الحد الأقصى المطلوب لمستوى الضمانات لـــ C^{**} LGD سوف يتم معالجتها حسب الجدول التالي:

جدول رقم 1-5: تحديد الخسائر الناجمة عن التعثر في حالة وجود ضمانات

	الحد الأدنى LGD	**الحد الأدنى المطلوب لمستوى الضمانات C^***	**الحد الأقصى المطلوب لمستوى الضمانات C^{**}**
الضمانات المالية المقبولة	% 0	% 0	
المستحقات	% 35	% 0	**% 125**
العقارات التجارية والسكنية	% 35	% 30	**% 140**
الضمانات الأخرى	**% 40**	**% 30**	**% 140**

Source: Basel Committee on Banking Supervision, **"International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards"**, June 2006, op – cit, p 69.

3 – في حالة ما إذا كانت النسبة (C) إلى (E) أكبر من C^* وأقل من C^{**} فإن القروض المتعرضة يجب تقسيمها إلى الأجزاء المضمونة والأجزاء غير المضمونة: فالجزء المتعرض المضمون يتم معالجته حسب القروض بضمان؛ أما الجزء المتعرض غير المضمون فيتم معالجته حسب القروض غير المضمونة بتقدير LGD 45 %. أما حسب المنهج المتقدم فيتم تقدير الخسائر الناجمة عن التعثر ذاتيا من قبل البنك.

[1]- Basle Committee on Banking Supervision , **International Convergenc of Capital Measurement and Capital Standards** ,, June 2004, op-cit , p64.

2-3- قيمة القرض عند التعثر Exposure of Default (EAD) :

هي قيمة القرض المستحق على المقترض عند وقوع حالة التعثر، أو هي الخسارة الفعلية عند وقوع التعثر. وحسب هذا المنهج فقد حددت لجنة بازل عملية المقاصة بين القرض والضمانات بنفس الطريقة المعتمدة في المنهج المعياري وذلك بالنسبة لأصول الميزانية؛ أما بالنسبة لأصول خارج الميزانية فإن الإلتزامات المصرح بها وغير مستخدمة تضرب في معامل تحويل كمايلي[1]:

- 50 بالمائة بالنسبة للالتزامات أقل من سنة واحدة؛
- 20 بالمائة بالنسبة للالتزامات أكبر من سنة؛

لكن في المنهج المتقدم فإن البنك يقوم بتقدير قيمة القرض عند التعثر ذاتيا، أما فيما يخص معاملات التحويل يستخدم المعاملات الخاصة به ماعدا معامل التحويل 100 بالمائة.

2-4- تاريخ الاستحقاق Effective Maturity (M) :

هو تاريخ إستحقاق القرض، أو بعبارة أخرى هو المهلة الممنوحة للمقترض للوفاء بالتزاماته.[2] فحسب المنهج الأساسي فإن البنك يستعمل تاريخ إستحقاق محدد من قبل اللجنة 2.5 سنوات.[3]

في المنهج المتقدم يتم تحديد تاريخ إستحقاق لكل مقترض، ويجوز للسلطات الإشرافية أن تعفي البنوك من هذا الشرط بالنسبة للعملاء الصغار الذين رقم أعمالهم ومجموع أصولهم هو أقل من 500 مليون اورو بتاريخ إستحقاق معياري بـــ 2.5 سنوات. أما بالنسبة للمقترضين الآخرين فتاريخ الإستحقاق الفعلي يحسب كالآتي[4]:

$$M = \frac{\sum_{t=1}^{n} t \times CF_t}{\sum_{t=1}^{n} CF_t}$$

CF_t : مبلغ التدفقات النقدية (المبلغ الأصلي، الفوائد والرسوم)

t : الزمن ، n : عدد السنوات المتبقية الواجبة الأداء (الإسمية).

---

[1] - Samia ASSAM, op-cit, P61.

[2] - Touka Fattoum, **Le Risque de Crédit et la Rentabilité Bancaire**, HEC Finance, Mai 2007. memoireonline.free.fr/12/07/764/le-risque-de-credit-et-la-rentabilite-bancaire.html Le : 01/04/2009, 08 : 10.

[3] - Basle Committee on Banking Supervision , **International Convergenc of Capital Measurement and Capital Standards** , June 2004, p68.

[4] - ibid.p68.

مفهوم الخسارة المتوقعة Expected Losses :

وهي الخسارة التي يتوقع المصرف حدوثها مثل توقع عدم الوفاء بالدين في محفظة قروض الشركات ، وعادة ما يتحوط البنك من هذه الخسائر بتشكيل مخصصات.[1] وتعتمد في حسابها على المتغيرات التالية لكل مقترض:

- متوسط إحتمال التعثر (PD) ؛
- قيمة القرض عند التعثر (EAD)؛
- الخسائر الناجمة عند التعثر (LGD).

وتقاس الخسارة المتوقعة للمؤسسات والمصارف والمؤسسات السيادية وفقا للمعادلة التالية :

$$EL = PD * LGD * EAD$$

يمكن إبراز الفرق بين كل من الطريقتين في مدى إعتماد البنك على تقديراته الداخلية للمتغيرات الأربعة الأساسية المستخدمة في نماذج قياس مخاطر الائتمان في الجدول التالي:

جدول رقم 1-6 : أوجه الاختلاف بين التصنيف الداخلي الأساسي والتصنيف الداخلي المتقدم

المتغير	المنهج الأساسي IRBF	المنهج المتقدم IRBA
إحتمال التعثر PD	تحسبها البنوك بناء علي تقديراتها الذاتية .	تحسبها البنوك بناء علي تقديراتها الذاتية.
الخسائر الناجمة عن التعثر (LGD)	قيم إحترازية معدة من قبل لجنة بازل	تحسبها البنوك بناء علي تقديراتها الذاتية .
قيمة القرض عند التعثر (EAD)	قيم إحترازية معدة من قبل لجنة بازل	تحسبها البنوك بناء علي تقديراتها الذاتية .
تاريخ الاستحقاق (M)	قيم إحترازية معدة من قبل لجنة بازل أو يقررها البنك المركزي	تحسبها البنوك بناء علي تقديراتها الذاتية .

المصدر: CBCB, **«Vue d'ensemble du nouvel accord de Bâle sur les points propres»**, BRI, avril 2003, P: 04

[1] - ABBAOUI Sabir **, Modélisation du risque de crédit : Théorie et applications**, Diplôme Supérieur des Etudes Bancaires, Ecole Supérieur de Banque, Alger, octobre 2005, p4.

من خلال الجدول السابق يمكننا أن نستنتج أن الطريقة الأساسية تعطي للبنوك إمكانية تقدير مخاطر عملائها بشكل جزئي؛ أما الطريقة المتقدمة فإنها تعطي الحرية الكاملة للبنك في وضع تقديراته الخاصة لمخاطرها.
وفيما يخص مدى إمكانية تطبيق هذه المقررات في بعض البنوك العربية فإنها تشكل تحديا جديدا بسبب[1]:

- غياب شركات التصنيف الإئتماني الداخلي الأمر الذي يحد من إمكانية الإستفادة من الأوزان التفضيلية لعملائها الحاصلين على تصنيف إئتماني مرتفع.
- الحاجة إلى الإرتقاء بمهارات العاملين في البنوك لتتوافق مع متطلبات المعيار الجديد.
- عدم فعالية إدارة المخاطر في البنوك خاصة الصغيرة بسبب إستحداث إداراتها.
- الإفتقار إلى وجود تصنيف داخلي في العديد من المصارف.
- الإفتقار إلى الموارد المؤهلة من أجل تلبية إحتياجات الإستثمار والمتعددة نسبيا في مجال التكنولوجيا وإدارة المخاطر وجمع المعلومات.
- عدم إمكانية تطبيق التعليمات الواردة في الدعامة الثالثة وهو مراقبة السوق ضمن قواعد الشفافية وإنضباط السوق.

[1] - ثماني محمود محمد الزعابي، مرجع سابق، ص ص 74 -75 .

خلاصة الفصل :

حاولنا من خلال هذا الفصل الإلمام بجزيئيات وتفاصيل إدارة مخاطر الائتمان، وذلك من خلال التطرق لأهم مفاهيم مخاطر الائتمان وأهم مسببات هذه المخاطر. ووجدنا أن مخاطر الإئتمان تنشأ من إحتمال فشل العميل المقترض عن الوفاء بسداد الدين المستحق عليه في الموعد المتفق عليه، كما تنشأ نتيجة لمجموعة من الأسباب التي تشكل في مجملها صورا لمخاطر الإئتمان، وأن أهم مسببات التي تنشأ عنها مخاطر الائتمان هي تلك المتعلقة بالمقترض.

كما قمنا بحصر مجموعة العوامل التي تستند عليها البنوك في إتخاذ القرار الإئتماني، حيث صنفت هذه العوامل إلى ثلاث مجموعات: عوامل خاصة بالعميل المقترض؛ عوامل خاصة بالتسهيل الإئتماني؛ وعوامل خاصة بالبنك. وتبين أن العوامل الخاصة بالعميل يعتمد تحديدها على المنظومة الإئتمانية 5 C's of crédit البارزة في التحليل الإئتماني لمحللي الإئتمان في العالم من أجل تقييم مخاطر الإئتمان.

أما في المبحث الثالث تناولنا فيه كيفية تسيير المخاطر الإئتمانية وفق مقررات بازل، بحيث إعتمدت لجنة بازل في تقييمها لمخاطر الإئتمان على إقتراح منهجين يستند إليهما في إدارة المخاطر . ففي المنهج المعياري تبين أن تقييم يستند على تصنيفات توضع من قبل وكالات عالمية في إعطاء الترجيحات المختلفة. أما منهج التصنيف الداخلي فتعتمد البنوك على تقديراتها الداخلية في تصنيف مخاطرها، حيث وضعت طريقتان يتم من خلالها تقدير المعالم الأساسية الأربعة في تقدير مخاطر الائتمان، وتمثلت هذه المتغيرات في كل من إحتمال التعثر ، الخسارة الناجمة عن التعثر، قيمة القرض عند التعثر ، وتاريخ الإستحقاق. ويتضح من خلال دراستنا أن المعلم الأساسي والمتمثل في إحتمال التعثر يعتمد البنك في تقديره على تقييماته الداخلية في كل من الطريقتين الأساسية والمتقدمة، أما باقي المتغيرات الأخرى فإن تقديرها يستند على ما قدمته اللجنة وفق الطريقة الأساسية، في حين أن الطريقة المتقدمة يستند إليها البنك في تقدير كل من الخسائر الناجمة عن التعثر وقيمة القرض عند التعثر وتاريخ الإستحقاق على تقديرات البنك الداخلية.

الفصل الثاني: إدارة الديون المصرفية المتعثرة

تمهيـــــــــــد:

تعتبر مشكلة الديون المتعثرة من أهم وأخطر المشاكل الرئيسة التي تواجه البنوك في الدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء، بالرغم من أن هذه المشكلة قد تتفاوت حدتها من بلد إلى آخر، ومن بنك إلى آخر وضمن حدود الدولة الواحدة، كما تتفاوت أيضا حدتها من وقت إلى آخر سواء على مستوى البنك الواحد أم على مستوى القطاع المصرفي بشكل عام. فتعرض البنوك لمشاكل الديون المتعثرة في مجال الإئتمان من شأنه أن يزعزع الثقة بالقطاع المصرفي بأكمله، لأن الآثار الناجمة عن مثل هذه المشاكل لا تنحصر في إطار البنوك المتعثرة وحدها فقط بل تتعداها لتصيب بقية وحدات القطاع المصرفي في الدولة والنظام الإقتصادي ككل.

وعلى الرغم من أن هذه الظاهرة قديمة قدم التعامل الإقتصادي بين البشر، إلا أنها متجددة نتيجة للتطورات والتغيرات التي تحدث والتي أدت إلى إختلاف أسبابها، أحجامها والنتائج التي تفرزها. وبإعتبار أن الجهاز المصرفي أحد أهم الأدوات الأساسية في تنفيذ السياسات الإقتصادية المختلفة أو قيامه بتأسيس مشروعات؛ ومن ثم فإن عملية منح الإئتمان المصرفي تشكل النشاط الأساسي للبنوك والمصدر الرئيسي لأرباح وإيرادات البنوك، فإن أي نقص في تلك القروض الممنوحة له أثار سلبية على سرعة دوران أموال البنوك المستثمرة، حيث أن الزيادة المستمرة في نسبة الديون المتعثرة تتسبب في تجميد جزء كبير من أموال البنك نتيجة لعدم قدرة أو إمتناع العملاء عن سداد أقساط الديون المستحقة وفوائدها في مواعيد إستحقاقها، وهذا ما يؤدي إلى تعرض الجهاز المصرفي إلى خسائر كبيرة مما ينتج عنه ضياع تلك القروض وفرص إستثمارها في مجالات أكثر ربحية.

وفي الحقيقة أن دراسة هذه المشكلة زادت أهميتها على المستويين المحلي والعالمي مع صدور مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية في يوليو 1988 ، وذلك بعد إقتراحها لمعدل كفاية رأس المال الخاص بالبنوك. وأن هذه الظاهرة التي نسعى إلى فهم جوانبها من خلال بحثنا بمعرفة أسبابها، مؤشراتها وأساليب معالجتها والتي أشرنا لها في أنها تتمثل في مشكلة القروض المتعثرة في البنوك. وسعيا منا لمعالجة هذه المشكلة في إطارها النظري فقد خصص لها هذا الفصل الذي قسم إلى ثلاثة مباحث. ففي المبحث الأول نتناول ماهية الديون المتعثرة من خلال عرض لمفهوم الديون، والتطرق لتصنيفات الديون التي تعتمد عليها المصارف، ثم التطرق لمختلف مفاهيم التعثر المصرفي بالإشارة لمفهوم كل من التعثر، التعاثر، الديون المتعثرة والعملاء المتعثرون؛

أما في المبحث الثاني فقد إرتأينا تخصيصه لدراسة مؤشرات تعثر الديون، وأهم الأسباب التي تؤدي إلى حدوث هذه المشكلة؛ وفي المبحث الأخير أردنا أن نشير إلى أهم الآليات والأساليب التي يتم بها معالجة مشكلة القروض المتعثرة وهذا من خلال تناول كيفية المعالجة المصرفية للديون المتعثرة، ثم التطرق لإستراتيجيات التعامل مع القروض المتعثرة، بالإضافة إلى إدراج أهم التجارب الدولية في معالجة الديون المتعثرة.

المبحث الأول: ماهية الديون المتعثرة:

نهدف من خلال هذا المبحث إلى إبراز ماهية الديون المتعثرة من خلال تناول مفهوم الديون، وأهم تصنيفات الديون، ثم التطرق للمفاهيم المختلفة للتعثر المصرفي.

المطلب الأول: مفهوم وأنواع الديون :

تعتبر الديون من أهم أوجه إستثمار الموارد المالية للبنك فهو يمثل الجانب الأكبر من الأصول، إضافة إلى أن العائد المتولد يمثل الجزء الأكبر من الإيرادات. لهذا كان من المنطقي أن يولي مسؤولوا الإئتمان عناية وغاية خاصة لهذه الديون.

الفرع الأول: مفهوم الديون:

يتباين مفهوم الديون بتباين الزاوية التي ينظر لها مختلف الإقتصاديين، وفيما يلي سنحاول أن نقدم مجموعة من التعاريف التي أعطيت في هذا الصدد:

فالبعض يعرف الدين على أنه: " هو عملية يرتضي بمقتضاها البنك مقابل فائدة أو عمولة معينة يمنح عميلا (فردا أو مؤسسة) بناءً على طلبه سواء حالا أو بعد وقت معين تسهيلات في صورة أموال نقدية أو أي صورة أخرى وذلك لتغطية العجز في السيولة ليتمكن من مواصلة نشاطه المعتاد، أو إقراض العميل لأغراض إستثمارية أو تكون في شكل تعهد متمثلة في كفالة البنك للعميل أو تعهد البنك نيابة عن العميل لدى الغير. "[1]

والبعض الآخر يعرفه بأنه: " يتجسد في ذلك الفعل الذي يقوم بواسطته شخص ما هو الدائن بمنح أموال إلى شخص آخر هو المدين أو يعده بمنحها إياه أو يلتزم بضمانه أمام الآخرين وذلك مقابل ثمن أو تعويض هو الفائدة. "[2]

وفي تعريف آخر للدين: " بأنه تعاقد بين طرفين، الطرف الأول يعدّ مقرضا ويقوم بمنح النقود والثاني يعدّ مقترضا ويقوم بتسلم النقود وإرجاعها بفوائدها في الوقت المحدد لها، وبالتالي فإن القرض يعد بالنسبة للمقرض حق تسلم مبلغ معين من النقود وبالنسبة للمقترض يكون الإلتزام بدفع مبلغ معين من النقود." [3]

---

[1] - حمزة محمود الزبيدي، مرجع سابق، ص 18 .

[2] - الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 55 .

[3] – محمد براق ، خالد بن عمر ، **القروض البنكية المتعثرة: الأسباب والحلول** ، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، الجزائر ، 11 – 12 مارس 2008 ، ص 215 .

وعليه يمكن تعريف الديون من الناحية المصرفية على أنها الثقة التي يوليها البنك لشخص ما يضع تحت تصرفه مبلغا من النقود أو ما يكفله فيه لفترة محددة يتفق عليها بين الطرفين ، ويقوم المقترض في نهايتها بالوفاء بالتزامه، وذلك مقابل عائد معين يحصل عليه البنك من المقترض يتمثل في الفوائد والعمولات والمصاريف. وبالتالي يكون الدين واحدا من إثنين[1]:

- هو مبلغ من المال يتفق عليه، يضعه البنك تحت تصرف العميل من أجل إستخدامه لغرض معين، وفي الحدود والشروط المتفق عليها، وبالضمانات الواردة في العقد خلال مدة سريان العقد، مقابل تعهد العميل برد ذلك المبلغ مع الفوائد والعمولات والمصاريف المستحقة من خلال الجدول الزمني المحدد للتسديد.
- الدين هو تعهد يصدر من البنك بناءً على العميل لصالح طرف آخر (المستفيد) لأجل غرض معين ومحدد، وفترة متفق عليها، كما هو الحال في خطاب الضمان حيث البنك بمجرد إصداره لخطاب الضمان متعهدا بأداء قيمته إلى المستفيد عند أول طلب منه دون أية معارضة بشرط أن تصل المطالبة للبنك في موعد غايته تاريخ إستحقاق خطاب الضمان.

بناءً على ما سبق يمكن القول بأن الديون هي تلك المبالغ المستحقة على العملاء لحساب البنك خلال فترة زمنية متفق عليها، مقابل فائدة يحصل عليها البنك من العميل. ويمكن أن نستدل على أطراف الدين من خلال مفهومه:

- الطرف الأول: وهو الشخص الدائن الذي يمنح الدين متوقع الحصول على ما يعادله في الوقت المحدد في المستقبل بالإضافة إلى الفائدة؛
- الطرف الثاني: هو المدين الذي يتعهد بتسديد قيمة الدين خلال الفترة المتفق عليها في المستقبل إضافة إلى الفائدة.

[1]- صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سابق ، ص 15 .

الفرع الثاني: أنواع الديون:

تهتم المصارف والسلطات الرقابية في سائر الدول بالحفاظ على جودة أصولها، لذلك تتبع قواعد عامة وأساليب ملزمة على المصارف لتصنيف أصولها الائتمانية، حيث يتم تصنيف الديون إلى الفئات التالية[1]:

- **ديون جيدة قابلة للتحصيل**: والتي تنقسم بدورها إلى:
  - ✓ ديون عادية؛
  - ✓ ديون عادية تتطلب إهتماماً خاصاً.
- **ديون غير منتظمة معرضة للخسائر (متعثرة)**: وتشمل مايلي :
  - ✓ ديون دون المستوى؛
  - ✓ ديون مشكوك بتحصيلها؛
  - ✓ ديون رديئة.

1- ديون جيدة قابلة للتحصيل:

هي تلك الديون التي يتم فيها سداد أصل الدين والفوائد والعمولات المتعلقة بها حسب الشروط المتفق عليها، بدون وجود تطورات سلبية في وضعية العميل وقدرته الإئتمانية على السداد. وهي تنقسم بدورها إلى:

1-1-الديـــون العاديـــة:

هي الديون القابلة للتحصيل بالكامل سواء بالنسبة لأصل الدين أو الفوائد دون إحتمال حصول أية خسائر عليها شرط أن تتوفر فيها بعض أو كل المواصفات التالية:

مؤشرات الدين العادي:

- إلتزام المدين بشروط منح التسهيلات الممنوحة.
- إستمرار التدفقات النقدية اللازمة للوفاء بالإلتزامات في مواعيد إستحقاقها.
- حركة سحوبات عند تنفيذ المشروع موضوع الإئتمان أو عند شراء البضائع جيدة، ثم التسديد المستمر عند الإنتهاء من هذا التنفيذ أو بيع هذه البضائع.

[1] - أحمد الرضي، **التحليل الائتماني وتصنيف مخاطر الديون**، مصرف سورية المركزي، 16-20 ديسمبر 2006، ص ص 18 – 37.

- تسديد قيمة التسهيلات الممنوحة خلال الفترة المتفق عليها أو خلال الدورة التشغيلية للمشروع موضوع هذه التسهيلات.
- عدم وجود تجاوزات مستمرة على سقوف التسهيلات الممنوحة والمبالغ المتفق عليها.
- توفر بيانات مالية حديثة ودورية ومدققة عن أوضاع المدين.
- توفر إستعلامات حديثة حول أوضاع المدين.
- وجود بيانات عقارية حديثة للتأمينات العقارية المأخوذة وتخمينات لها.
- تصنيف جيد للمدين من قبل شركات تصنيف محلية أو عالمية معترف بها (في حال توفر مثل هذا التصنيف).
- إدارة جيدة للشركة إذا كان المدين شخصاً معنوياً.
- توفر الضمانات الكافية لإسترداد الدين (إن وجود الضمانات لا يعني بالضرورة إعتبار الدين عادياً).
- تجديد ملف العميل عند إستحقاق التسهيلات...

1-2- ديون عادية تتطلب اهتماماً خاصاً:

يكون الدين الخاضع لهذه الفئة من هذه الديون قابلاً للتحصيل بالكامل، غير أنه قد يتضمن بعض المؤشرات غير المشجعة التي تتسم بالضعف أحياناً وتجعل المصرف عرضة لأن يواجه في المستقبل خسائر محتملة عليه إذا لم يتم معالجة ومتابعة الدين بشكل سريع . كما يجب على المصرف مراقبة ومتابعة هذا الحساب خلال فترة لا تزيد عن ثلاثة أشهر وذلك لإستكمال نواقص الملف بالمستندات اللازمة ومتابعة الأمور التي قد تكون موضع إستفسار. وفي حالة ما إذا لم تحدث تطورات إيجابية تذكر بخصوص هذا الدين، فإن الأمر يتطلب إعادة تصنيفه وتخفيض التصنيف إلى فئة الديون "دون المستوى" أو فئة "الديون المشكوك بتحصيلها".

مؤشرات الدين العادي الذي يتطلب إهتماماً خاصاً:

- عدم كفاية مءلومات مالية حديثة ومدققة الواردة في ملف المدين.
- تباطؤ نشاط المدين وإنعكاس هذا التباطؤ سلباً على وضعه المالي.
- تدني ربحية نشاط المدين وتضاؤل تدفقاته النقدية.
- تجاوز الدين مستوى سقف الإئتمان الممنوح وبقاء هذا التجاوز دون تخفيض **لمدة لا تتجاوز الشهر.**
- حصول ركود إقتصادي في قطاع معين وتأثر نشاط المدين المرتبط بهذا القطاع.
- إنعكاس أوضاع السوق سلباً على النشاط الذي يمارسه المدين.
- عدم شفافية البيانات المالية المقدّمة من المدين.

- عدم تقييم الضمانات المقدمة من المدين وعدم متابعة قيمتها السوقية دورياً.
- عدم كفاية القيمة السوقية أو القيمة الحالية للضمانات المقدمة مقارنة بحجم التسهيلات المستعملة إذا كانت التسهيلات الممنوحة هي لقاء تلك الضمانات.
- ظهور خلل وضعف في إدارة الشركة إذا كان المدين شخصاً معنوياً أو حصول خلاف بين الشركاء قد يؤدي إلى إحتمال عدم سداد الدين.
- حصول تعديل في شروط الإئتمان، كتمديد فترة الإستحقاق أو تخفيض قيمة أقساط التسديد المتفق عليها عند منح التسهيلات.

2- ديون غير منتظمة معرضة للخسائر (متعثرة):

هي الديون التي لم تسدد وفق شروط العقد المبرم، لأن المدين يواجه صعوبات مادية وإقتصادية ويمكن أن تؤثر على خدمة أصل الدين أو الفائدة والعمولة أو كليهما معا، وتشمل هذه الفئة من الديون التي مضى موعد إستحقاق قسط أو أكثر، أو التي مضى عن تسديد الفائدة والعمولة مدة تزيد عن 90 يوما.[1] وتشتمل هذه الفئة على التصنيفات التالية:

2-1 الديون دون المستوى:

تتسم هذه الفئة من الديون بنفس السمات التي تتصف بها الديون التي تتطلب إهتماماً خاصاً بالإضافة إلى معظم أو كل المؤشرات المذكورة أدناه، فعلى المصارف في هذه الحالة إتخاذ الإجراءات اللازمة مع المدين لتصحيح الخلل القائم والتجاوز على شروط ا لإئتمان الممنوح، ووضع برنامج لتفعيل حركة الدين وتسديده ضمن برنامج زمني يتفق عليه. كما يجب متابعة الدين الخاضع لهذه الفئة ومراجعته **خلال فترة ثلاثة أشهر** لمعرفة ما قد يستجد عليه من تطورات. وإذا لم يتبين حصول تطورات إيجابية مهمة، فإن الأمر يتطلب ضرورة إعادة تصنيف الدين وإعتباره ديناً مشكوكاً في تحصيله أو ديناً رديئاً طبقاً لتردي وضعه.

[1] – عمار أكرم عمر الطويل، **مدى اعتماد المصارف على التحليل المالي للتنبؤ بالتعثر دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الوطنية في قطاع غزة**، مذكرة ماجستير، كلية التجارة بالجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2008، ص ص 48 – 49.

مؤشرات الدين دون المستوى:

هو الدين الذي تنطبق عليه معظم أو كل المعايير التالية:

- تأخر في دفع أقساط العقد الموقع مع الزبون أو وجود أقساط مستحقة لفترة زمنية **لا تزيد عن ثلاثة أشهر.**
- عدم توفر معلومات واضحة أو حديثة عن إمكانيات المدين وملاءته.
- إعتماد المدين على موارد نقدية من مصدر آخر غير مصدر المشروع الذي على أساسه منحت التسهيلات.
- إعتماد المصرف على تسييل الضمانات المقدمة لسداد الدين في حال ما إذا كان مصدر التسديد الوحيد يعتمد على تسييل هذه الضمانات.
- التأخر في إنجاز المشروع موضوع التسهيلات أو توقع عدم إتمامه.
- التراجع السلبي في بعض المؤشرات المالية، كتدني ربحية نشاط المدين، أو التراجع في نوعية الذمم المدينة الظاهرة في ميزانيته وارتفاع حجم الديون غير المشكوك بتحصيلها.
- تصنيف ضعيف للمدين من قبل مؤسسات تصنيف محلية أو عالمية معترف بها إذا وجدت.
- تدني مبالغ التدفقات النقدية وعدم كفاية التدفقات النقدية المتوقعة لنشاط العميل لسداد إلتزاماته تجاه المصرف في مواعيد إستحقاقها.[1]

الإجراءات اللازمة عند تصنيف الدين "دون المستوى" :

- تعتبر 80 بالمائة من قيمة أساس القرض قابلة للتحصيل ، وهذا يعني ضرورة تكوين مخصص لمواجهة الخسائر المحتملة على المبلغ المتوقع عدم سداده.
- إذا كانت هناك ضمانات مستلمة من الشخص المدين، فتؤخذ بالإعتبار القيمة العادلة لهذه الضمانة (القيمة السوقية) وتقارن هذه القيمة بالرصيد المتوقع عدم سداده، حيث يعتبر ما يزيد عن القيمة العادلة لهذه الضمانة خسائر ينبغي تكوين مخصص مقابله.
- إن أية مبالغ يصار إلى دفعها لاحقاً عن الدين المصنف ديناً دون المستوى، تعتبر سداداً من الأقساط المستحقة حيث يسجل حساب النقدية مديناً وحساب الزبون دائناً بالمبالغ المدفوعة.
- في حال إستمرار إنتظام سداد أقساط الدين، يحوّل المخصص المكوّن مقابله إلى حساب الأرباح والخسائر.

[1] – اللجنة العربية للرقابة المصرفية، **سياسة تصنيف التسهيلات الائتمانية**، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 1995، ص21.

2-2- الديون المشكوك بتحصيلها:

يعتبر الدين مشكوكا بتحصيله إذا إتسم بالمواصفات التي تتسم بها الديون التي تتطلب إهتماماً خاصاً والديون "دون المستوى". إلا أن درجة مخاطره هي أكبر لجهة عدم كفاية الضمانات المقدمة ووجود إحتمال أكبر في تحمل المصرف لخسائر جزئية على الدين. وعلى المصرف ضرورة متابعة الدين الخاضع لهذه الفئة ومراجعته خلال **فترة لا تتجاوز ستة أشهر** لمعرفة ما يستجد عليه من تطورات. وفي حال بقاء الدين على وضعه خلال هذه الفترة، يعاد تصنيفه ويعتبر ديناً رديئاً .

مؤشرات الدين المشكوك بتحصيله:

- بقاء حركة الحساب جامدة لجهة الإيداعات لمدة تزيد عن ثلاثة أشهر.
- عدم التقيد ببرنامج التسديد الموضوع لمدة تزيد عن ثلاثة أشهر من تاريخ إستحقاق كل قسط.
- عدم الوفاء بإستحقاقات إعادة جدولة الدين في حال وجود موافقة أصولية على هذه الجدولة.
- إنخفاض القيمة العادلة (القيمة السوقية) للضمانات المقدمة عن قيمة الدين موضوع التسهيلات الإئتمانية وعدم تمكن المدين من تقديم ضمانات إضافية.
- وجود إنذارات ودعاوى من المصرف ضد المدين.
- صافي حقوق ملكية العميل سالب.[1]

الإجراءات اللازمة عند تصنيف القرض أو الدين "مشكوكاً بتحصيله" :

عند تصنيف الدين "مشكوكاً بتحصيله" ، يجب أن تتخذ الإجراءات التالية:

- تعتبر 50 بالمائة من قيمة أساس القرض قابلة للتحصيل ، أما النسبة الباقية والبالغة 50 بالمائة فتعتبر غير قابلة للتحصيل.
- يكوّن مخصص مقابل المبالغ المحتمل عدم سدادها وذلك بتحميل أعباء هذا المخصص على بيان الدخل.
- أما إذا كانت هناك ضمانات مستلمة من الشخص المدين، فتؤخذ بالإعتبار القيمة العادلة لهذه الضمانة (القيمة السوقية) وتقارن هذه القيمة بالرصيد المتوقع عدم تحصيله ، حيث يعتبر ما يزيد عن القيمة العادلة لهذه الضمانة خسائر ينبغي تكوين مخصص مقابله.

[1] - المرجع السابق، ص 21.

2-3- الديــون الوديئــة:

تشتمل على الديون التي لا تبرر قيمتها الضعيفة إستمرارها كأصل من أصول المصرف بل إعدامها بغض النظر عن إمكانية تحصيل جزء منها في المستقبل[1]، وتطبّق عليها ذات المواصفات التي تتسّم بها الديون المشكوك بتحصيلها مع الأخذ بالإعتبار إلى أن المنتظر إسترداده من العميل معدوم أو ضئيل القيمة بحيث لا يعتد به حتى ولو كان إحتمال تحصيل جزء منها قائم[2]، وذلك للأمور التالية:

مؤشرات الدين الرديء :

- بقاء حركة الحساب جامدة لجهة الإيداعات **لمدة تزيد عن ستة أشهر.**
- عدم التقيد ببرنامج التسديد **لمدة تزيد عن ستة أشهر.**
- إستمرار تدهور الوضع المالي للمدين.
- عدم وجود ضمانات أو ضآلة قيمتها إن وجدت.
- المبالغ المنتظر إستردادها من المدين معدومة أو ضئيلة بحيث لا يعتد بها.
- فقدان الإتصال بالمدين.
- إفلاس المدين وعدم أهليته للإيفاء بإلتزاماته في حال صدور قرار من المحكمة.
- وجود مؤشرات توحي بإحتمال كبير بعدم السداد.
- عدم إستعداد أو عدم قدرة الكفلاء على تنفيذ كفالاتهم مقابل الدين المكفول.

المطلب الثاني: مفهوم التعثر – المفاهيم المختلفة للتعثر المصرفي –

من المعروف أن القروض أو التسهيلات الائتمانية حتى ولو منحت طبقا للأسس المصرفية السليمة فإنها تنطوي على مخاطر إحتمال عدم السداد نتيجة لأسباب مختلفة غير متوقعة تؤثر على المدينين، إضافة إلى أن البنك لا يستطيع تجنبها، إلا أنها يجب أن تؤخذ بعين الإعتبار عند منح الإئتمان. وفي حالة ما إذا تحقق الإحتمال تصبح حقوق البنك على المقترض في حالة خطرة أو مشكوكا فيها، وتصل إلى المرحلة التي يطلق

[1] – صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سابق ، ص 60.

[2] – اللجنة العربية للرقابة المصرفية، **سياسة تصنيف التسهيلات الائتمانية**، مرجع سبق ذكره، ص 22.

عليها بالديون المتعثرة* . ونظرا لتباين وجهات النظر للمهتمين بظاهرة التعثر، فإنه وجدت العديد من المفاهيم الخاصة بهذا المصطلح. وعلى هذا الأساس يمكن تقديم مجموعة من المفاهيم المختلفة للتعثر المصرفي[1]:

الفرع الأول: التعثر بالمفهوم الإقتصادي:

هو عبارة عن حالة عجز تصيب الشركة بحيث تتوقف عن حركة أدائها المنتظمة في سداد ديونها للبنوك الدائنة بغض النظر عما إذا كانت عامة أو خاصة، وهذا المفهوم يخرج عن نطاق التعمد. كما يقصد به بتلك المشاريع التي لا تكفي عوائدها لتغطية نفقاتها المستحقة رغم زيادة أموالها عن خصومها.

الفرع الثاني: التعاثر:

هو عبارة عن إفتعال التعثر بهدف تحقيق منافع شخصية لأصحاب المؤسسة أو المستثمرين في نشاط وذلك للإستفادة من الوفرات المحققة المتمثلة في تخفيض حجم الدين الممكن سداده.

الفرع الثالث: التعاثر بالمفهوم المصرفي:

هو عبارة عن محاولة العميل أو المدين صناعة ظروف إقناعية مفتعلة في إدارة مفاوضات إقناعية ناجحة مع البنوك الدائنة بهدف تخفيض حجم الدين وتحقيق أكبر إستفادة ممكنة بتخفيض ما عليه من ديون قائمة أو مستحقة والحصول على موافقة الدائن بذلك.

الفرع الرابع: العسر المالي: (الفشل المالي):

يختلف مفهوم العسر المالي وفقا لشكل التحليل الذي يمكن إستخدامه في تحديد ذلك. إذ يقصد به بحالة عدم قدرة العميل أو الشركة على الوفاء بالتزاماتها نحو الدائنين، وقد يكون هذا العسر فنيا أو حقيقيا أو قانونيا. ولذلك من الضروري أن نشير إلى العسر المالي كحالة يمكن تقسيمها إلى خمس مراحل[2]:

---

* – هناك العديد من المسميات لمصطلح الديون المتعثرة ، يختلف استخدام هذه التسمية من بنك إلى آخر من أهمها: الديون المجمدة ، الديون المعلقة، الديون الخاصة، الديون الهالكة، الديون الحرجة، الديون غير العاملة، الديون الصعبة، الديون الراكدة، الديون المشكوك في تحصيلها وغيرها من المسميات المختلفة التي تعبر عن نفس الظاهرة محل الدراسة، إلا أن أكثر المسميات شيوعا في الاستخدام باللغة العربية هما: الديون المتعثرة، الديون غير العاملة. أما باللغة الانجليزية فان أكثر المسميات استخداما هما: Non Performing Loans و Bad Loans .

[1] – انظر عبد الحميد صديق عبد البر، **أسباب ومراحل الديون المتعثرة وأثارها الاقتصادية وأساليب معالجتها محليا ودوليا، مصر المعاصرة**، القاهرة، العدد 485، يناير 2007، ص ص 128 – 131.

[2] - حمزة محمود الزبيدي، مرجع سابق، ص ص 237 – 238 .

1 -**مرحلة العسر المالي المؤقت:** وهي الحالة التي تكون فيها المؤسسة عاجزة عن مقابلة إلتزاماتها المستحقة رغم أن أصولها المتداولة تفوق التزاماتها المستحقة، ويعبر عن هذا النوع من العسر بأزمة السيولة في الأجل القصير وهو ما يعرف بالعسر المالي الفني. إذ يمكن معالجته من خلال إعادة ترتيب بعض العمليات وإعادة النظر في بعض الأوضاع المالية.

2 -**مرحلة العسر المالي الحقيقي:** وهي الحالة التي تكون فيها المؤسسة عاجزة عن مواجهة إلتزاماتها المستحقة وتكون قيمة أصولها أقل من قيمة خصومها؛ أي هي حالة العجز التام عن التسديد حتى ولو منحت الشركة فترة لإعادة تصحيح أوضاعها.

3 -**مرحلة الفشل القانوني:** وهي المرحلة التي لا تستطيع فيها الشركة التحكم بالفشل الأمر الذي يتطلب إتخاذ إجراءات قانونية لإعلان الإفلاس أو التصفية.

4 -**مرحلة الإفلاس:** وهي المرحلة التي تصبح فيها الشركة غير قادرة على مواجهة إلتزاماتها، كما أن حقوق الملكية في الشركة تصبح غير كافية نظرا لوجود خسائر كبيرة ومتراكمة إستهلكت كل حق الملكية الأمر الذي يتطلب تصفية الشركة أو إعادة تنظيمها.

5 -**مرحلة إعادة التنظيم** : قد لا تكون الآفاق المستقبلية للشركة واعدة كثيرا ، ولكنه من الأفضل إبقاء الشركة على قيد الحياة وإعادة تأهيليها بدلا من تصفيتها، وتتضمن عملية إعادة التنظيم بإعادة هيكلة رأسمال بهدف إستبدال أوراق مالية التي تمثل فائدة ثابتة بأسهم لتخفيض إلتزامات الشركة ويعتمد قرار إعادة التنظيم على الربحية المتوقعة للشركة.

الفرع الخامس: الديون المتعثرة من وجهة النظر المصرفية:

هي الديون التي لا تدر عائدا؛ أي الديون التي لا يتم إضافة عوائدها إلى إيرادات البنك وإنما توضع في حساب مستقل بعد دراسة وتحليل الدين ومقومات وإمكانيات المشروع وإعتباره دينا غير منتظما وتكوين مخصصات وإحتياطات له.

وهي أيضا الالتزامات التي يتم سدادها بعد فترة، أو بمعنى آخر هي الالتزامات التي يتم سدادها بعد 90 يوما ليعتبر بعد ذلك إفلاسا.[1]

[1]- Joël Bessis, **Risk Management In Banking** , 2 nd edition, John Wiley & Sons Ltd, England, 2002, p437.

الفرع السادس: العملاء المتعثرون:

العملاء المتعثرون هم الذين يواجهون مشاكل فنية، مالية، إدارية أو تسويقية تؤدي إلى عدم قدرتهم على الوفاء بالتزاماتهم المالية للبنوك الدائنة أو الدائنين الآخرين في مواعيد إستحقاقها (وهذا المفهوم للعملاء المتعثرين يركز على أسباب التعثر).

مما سبق يمكن تعريف الديون المتعثرة على أنها تلك الديون التي حان آجال إستحقاقها، و لم يسدد فيها أصل الدين والفوائد.

وبخصوص كيفية إحتساب نسبة القروض غير العاملة (المتعثرة) فبشكل عام هناك طريقتين لإحتساب نسبة القروض المتعثرة وهما:

-الطريقة الأولى: قسمة إجمالي رصيد القروض المتعثرة على إجمالي رصيد القروض والتسهيلات.

-الطريقة الثانية : قسمة (رصيد القروض المتعثرة - الفوائد والعمولات المعلقة) على (إجمالي رصيد القروض والتسهيلات - الفوائد والعمولات المعلقة)

وفي دراسة تحليلية أجريت على أربعة وعشرين أزمة مالية وإقتصادية حدثت في عدد من الدول خلال السنوات (1997 – 2000) ، حيث كانت القروض المتعثرة في الدول التي عانت من هذه الأزمات تشكل ما نسبته 22 بالمائة من الحجم الإجمالي للقروض في هذه الدول ، وأن الخسائر الناجمة عن هذه الأزمات شكلت ما نسبته 16 بالمائة من الناتج المحلي الإجمالي للدول المعنية .

ومن بين أربعة وعشرين أزمة كانت هناك تسع أزمات ناجمة عن خلل أو مشاكل مصرفية فقط وكانت نسبة القروض المتعثرة في هذه الأزمات 18 بالمائة من حجم القروض، و بلغت كلفتها حوالي 4.5 بالمائة من حجم الناتج المحلي الإجمالي في هذه الدول . أما الأزمات التي نجمت عن حدوث أزمة مصرفية بالإضافة إلى أزمة لسعر صرف العملة فقـــد كان عددها خمس عشرة أزمة، وفي هذه الأزمات كانت نسبة القروض المتعثرة 26 بالمائة من حجم القروض ، وكانت كلفة هذه الأزمات تعادل 23 بالمائة من الناتج المحلي الإجمالي للدول التي عانت من هذه الأزمات المزدوجة. والجدول التالي يوضح نسب القروض المتعثرة في بعض دول العالم خلال فترة 2002 -2007:

جدول رقم 2-1: نسب القروض المتعثرة في بعض دول العالم خلال فترة 2002 -2007

اسم الدولة/ السنة	2002	2003	2004	2005	2006	2007
الولايات المتحدة الأمريكية	1.4	1.1	0.8	0.7	0.8	1.1
الأرجنتين	18.1	17.7	10.7	5.2	3.4	2.9
البرازيل	4.5	4.9	3.5	4.2	4.1	3.1
المكسيك	3.7	2.8	2.2	1.8	2.1	2.5
تركيا	12.7	8.9	5.0	3.9	3.2	3.6
دانمارك	1.7	1.5	1.1	0.8	0.6	–
فرنسا	5.0	4.8	4.2	3.5	3.0	2.8
ايطاليا	6.5	6.7	6.6	6.2	5.3	–
برتغال	2.3	2.4	2.0	1.5	1.3	–
بريطانيا	2.6	2.5	1.9	1.0	0.9	–
الصين	26.0	20.4	12.8	9.8	7.5	6.6
الهند	10.4	8.8	7.2	5.2	3.3	2.8
أندونيسيا	24.0	19.4	14.3	14.8	13.2	10.9
مصر	20.2	24.2	23.6	24.8	24.7	–
الأردن	17.1	15.5	10.3	6.6	4.3	4.2
كويت	7.8	6.1	5.3	5.0	3.9	3.2
لبنان	12.4	12.8	17.7	16.1	13.5	12.9
المغرب	17.2	18.7	19.4	15.7	10.9	9.5
عمان	8.8	12.5	9.9	6.5	4.6	3.2
باكستان	21.8	17.0	11.6	8.3	6.9	7.1
السعودية	8.8	5.4	2.8	1.9	2.0	–
تونس	21.4	24.2	23.6	20.9	19.2	–
الإمارات العربية	15.3	14.3	12.5	8.3	6.3	–
اليابان	7.2	5.2	2.9	1.8	1.5	1.5
كندا	1.6	1.2	0.7	0.5	0.4	0.4

Source: IMF, **Global Financial Stability Report**, April 2008, pp181-183.

المبحث الثاني : أسباب ومؤشرات ومراحل تعثر الديون :

يشكل كل من المقترض والبنك الطرفان الأساسيان في العملية الإئتمانية، لهذا فإن وصول القرض إلى حالة تعثر يكون ناجما عن أحدهما أو كليهما معا، وبما أن البنك والعميل يعملان في بيئة محيطة بهما فإن التغيرات التي تطرأ عليها تكون طرفا ثالثا فيها. لذلك نهدف من خلال هذا المبحث إلى معرفة أسباب تعثر القروض، وعن المؤشرات التي يمكن أن نستدل بها عن القروض المتعثرة والمراحل التي يمر بها التعثر.

المطلب الأول: أسباب تعثر القروض (الديون):

تعتبر الديون المتعثرة مشكلة خطيرة تواجه البنوك في نشاطاتها، حيث تؤدي إلى تجميد جزء هام من أموال البنك نتيجة لعدم قدرة العملاء على تسديد القروض وفوائدها. إذ تعزى أسباب تعثر القروض وعدم سدادها في مواعيد إستحقاقها إلى العديد من الأسباب التي يمكن تصنيفها إلى ثلاث مجموعات رئيسة[1]:

- أسباب متعلقة بالبنك؛
- أسباب متعلقة بالمقترض؛
- أسباب أخرى.

الفرع الأول: أسباب متعلقة بالبنك:

كثيرا ما تقع البنوك ضحية أخطائها هي وليست أخطاء غيرها، لهذا تمثل مشكلة الديون المتعثرة في أحد جوانبها الأساسية مشكلة البنك في حد ذاته نتيجة لإنخفاض كفاءة العاملين فيها. وفي حقيقة الأمر أن أهم هذه الأسباب يمكن ردها إلى ما يلي:

1 -قصور الدراسة الإئتمانية التي يعتمد عليها البنك في منح التسهيلات الإئتمانية، بأن يؤدي القرار إلى منح العميل قرضا ما كان ينبغي منحه.

2 -عدم تحليل مخاطر الإئتمان تحليلا موضوعيا من حيث المخاطرة (مخاطرة الإدارة، السوق، رأس المال، والضمانات العقارية) والربح.

3 -خطأ في تقدير الضمانات المقدمة من التسهيلات الممنوحة.

---

[1]- لمزيد من التفصيل انظر إلى:

- فريد راغب النجار، **إدارة الائتمان والقروض المصرفية المتعثرة**، بدون طبعة، مؤسسة شباب الجامعة، 2000، ص ص 22 – 28.
- محسن احمد الخضيري ، مرجع سابق، ص ص 81 – 131 .

4 -قيام البنك بتمويل كامل أو شبه كامل للمشروع الممول للإستفادة من العائد الذي يحققه المشروع، وفي حالة تحقق المخاطرة[1] يواجه البنك مشكلة يصعب معالجتها، ويكون مضطرا لتحمل كافة المخاطرة.

5 -السماح للعميل بإستعمال التسهيلات الممنوحة له قبل إستكمال المستندات المطلوبة منه، أو قبل تنفيذ الشروط المتعلقة عليها سريان الموافقة بمنح التسهيلات. ففي حالة ما إذا وجد عائق حال دون إستيفاء هذه الشروط، فيكون من الصعب على البنك إستيفاء كامل حقوقه من العميل.

6 -السماح للعميل بإستعمال أموال التسهيلات دفعة واحدة في حين أنها لا تصرف حسب شروط العقد.

7 -إمتناع البنك دون مبرر عن تقديم تمويل إضافي للعميل (المقترض) يكون عادة ضئيلا، فيتعثر بذلك عمل العميل ويتوقف عن الوفاء بالتزامات البنك وعندها يتعرض البنك لخطر فقدان كل أو بعض القرض.

8 -لجوء البنك إلى إتخاذ ما من شأنه أن يؤدي بالعميل إلى تجميد حسابه لدى البنك والإتجاه بالتعامل مع بنك آخر.

9 -إصرار البنك على مطالبة العميل بسداد قيمة القرض دفعة واحدة دون مراعاة الظروف التي يمر بها والتي بسببها قد يتعرض العميل للتعثر.

10 -عدم مراجعة البنك شهريا على الأقل لحركة حساب العميل لديه، وذلك للوقوف على عدد وحجم إيداعاته وسحوباته وهذا لمعرفة مدى تناسبها مع المعدلات الموضوعة، وما إذا كان العميل يحتفظ بجزء من تدفقاته النقدية خارج البنك، أو إذا كان يستعمل كل أو بعض القرض لغير الغرض المخصص له من عدمه.

11 -عدم قدرة البنك على متابعة المشروع الممول متابعة سليمة.

الفرع الثاني: أسباب متعلقة بالمقترض:

تتنوع الأسباب وتتعدد بتعدد الحالات الإئتمانية التي تعثر فيها العميل عن السداد في مواعيد الإستحقاق، وترجع أهم أسباب تعثر العملاء إلى ما يلي:

1 -وجود خلل في دراسة الجدوى الإقتصادية للمشروع بحيث يكون العائد الفعلي للمشروع أقل من المتوقع ، أو عدم تناسب التدفقات النقدية للمشروع مع مواعيد سداد أقساط القرض.

2 -عدم تقديم معلومات وبيانات صحيحة عن المقترض أو المشروع الممول.

[1] – كلما زاد الربح زادت المخاطرة والعكس صحيح .

3 -عدم تنفيذ توجيهات البنك وإرشاداته ونصائحه المتعلقة بسير التمويل أو العمل الممول.

4 -توسع العميل في الإقتراض خلافا لما تقتضيه دراسة الجدوى، وإستخدامه قروض قصيرة الأجل لتمويل مشاريع وإستثمارات ذات عائد طويل أجل.

5 -إستخدام القرض لغير الغاية التي منح من أجلها كإستخدامه في سداد دين شخصي للعميل أو شراء معدات وآلات وأشياء أخرى لا علاقة لها بالمشروع.

6 -ضعف القدرات والكفاءات الإدارية والفنية للمقترض على إدارة العمل.

7 -ضعف القدرة التسويقية لدى المقترض نتيجة لعدم القيام بدراسات للسوق والمستهلك ومعرفة الإحتياجات والرغبات الحقيقية والقدرة الشرائية لهذا المستهلك، ومن ثم إتخاذ قرار إنتاج السلعة بالشكل الذي لا يتناسب مع السوق أو المستهلك.

8 -إشهار إفلاس المقترض أو هروبه خارج البلاد.

9 -حداثة خبرة العميل في النشاط الذي يقوم بتمويله خاصة بالنسبة للمشروعات الجديدة.

10 -عدم وجود نظام محكم لمنح الإئتمان، إذ قد يحابي مسؤول الإئتمان بعض أقاربه أو معارفه ويتساهل معه في شروط منح الإئتمان.[1]

جميع هذه الأسباب وغيرها تؤدي بصورة أو بأخرى إلى إنخفاض كفاءة العميل المقترض ووجود قصور لديه يتسع أو يضيق مداه وفقا لمدى قدرة العميل المقترض على معالجته أو تحسين أوضاعه.

الفرع الثالث: أسباب أخرى:

تتعلق هذه الأسباب بالظروف والعوامل السياسية والإقتصادية والإجتماعية والتشريعية التي تؤثر على نشاط الإئتمان بالبنك، وعلى النشاط الذي يموله هذا الإئتمان. وهي الأسباب التي لا ترجع إلى البنك ولا إلى المقترض، وأهمها:

1 -القوة القاهرة أو الحادث المفاجئ: وهو الأمر الذي يمكن توقعه أو التنبؤ به ولا يمكن تفاديه كنشوب حريق أو وقوع زلزال يؤدي إلى خسارة المشروع الممول.

2 -تراجع الأداء الاقتصادي العام ودخوله في مراحل الإنكماش والتباطؤ.

3 -المنافسة وتقادم التكنولوجيا المستخدمة وعدم إمكانية إستخدام تكنولوجيا جديدة لإعتبارات فنية ومهنية.

[1] - عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ احمد جودة، **إدارة الائتمان**، ط1، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 1999، ص 284.

4 -عدم الإستقرار الأمني والسياسي.

5 -التغير غير المتوقع في التشريعات وأنظمة الدولة بشكل مفاجئ مما يؤثر على أعمال العميل ونشاطاته ويحد من إيراداته المتوقعة كرفع الدعم المقرر للسلعة التي يباشر فيها العميل نشاطه التجاري، أو زيادة الضرائب والرسوم الجمركية.

تكمن الرؤية الاقتصادية في علاج المشكلة إلى معالجة الأسباب التي أدت إلى الديون المتعثرة سواء كانت مرتبطة بالعميل أو البنك أو بكليهما معا، أو بالسياسة الإقتصادية العامة للدولة، وتفعيل دور البنك المركزي في الرقابة على البنوك.

المطلب الثاني: مؤشرات تعثر الديون:

في الواقع أن دخول العميل في مرحلة العسر المالي وتصنيف الإئتمان المقدم له على أنه قرض متعثر لا يحدث فجأة ومن دون مقدمات، وإنما هناك مؤشرات ودلائل تعبر عنه. ومن هذا المنطلق يمكن ذكر أهم المؤشرات التي تشير إلى تعثر الديون كما يلي[1]:

الفرع الأول: مؤشرات متعلقة بمعاملات المقترض مع البنك:

ينبغي لمسؤول الائتمان في البنك أن يكتشف الإشارات المبكرة للقروض المتعثرة وذلك أثناء تعاملاته، ومن أهم المؤشرات الدالة على تعثر القروض من خلال معاملات المقترض مع البنك نذكر مايلي:

1- المؤشرات المتعلقة بحساب العميل لدى البنك :

- إصدار صكوك (شيكات) على حساب القرض أو الحسابات الأخرى للعميل بأكثر ما تسمح به الأرصدة المتوفرة أو المتاحة في هذه الحسابات.
- وجود حركات سحب من الحساب لا تتناسب مع طبيعة عمل المقترض من جهة وإحتياجات المشروع الممول من جهة أخرى.
- حدوث تغيرات مفاجئة في توقيت عمليات السحب والإيداع، وبطبيعة الحال فإن ذلك يستوجب أن يكون البنك على إطلاع ودراية بسير العمل في المشروع الممول من خلال المتابعة.
- عدم تناسب المبالغ المودعة بحساب العميل مع التغيرات المتوقعة لإيراداته وفق الميزانية التقديرية للمشروع الممول.

[1] - جمال أبو عبيد، **إدارة القروض المصرفية غير العاملة**، بنك الإسكان للتجارة والتمويل، الأردن، ص ص 12 – 17.

- إرجاع الصكوك المسحوبة على حسابات العميل لدى البنك أو رفضها، وطلب العميل من البنك إيقاف صرف بعض الصكوك.
- تباطؤ حركة الحساب الجاري للعميل الممول من طرف البنك وبصفة خاصة من جانب الإيداع.[1]

2- المؤشرات المتعلقة بطلبات المقترض:

- تقديم المقترض طلبات متكررة لزيادة سقف التسهيلات الإئتمانية الممنوحة له بدون مبرر وبشكل غير مخطط له.
- طلب العميل من البنك رفع إشارة الحجز عن الضمانات المقدمة للبنك، أو تكرار تقديم طلبات لزيادة سقوف الإئتمان الممنوحة على نفس الضمان.
- طلب المقترض زيادة فترة تخزين بضاعته في المخازن العمومية العائدة للبنك، الأمر الذي يشير إلى عدم قدرة المقترض على تصريف بضاعته أو إستخدامها في مشاريعه بشكل سليم.
- طلب العميل إستبدال الضمانات العينية بالضمانات الشخصية، الأمر الذي يشير إلى أن المقترض يريد التصرف بالضمانات العينية كالبيع مثلا، أو تقديمها ضمانا لدائنين آخرين، وكما هو معروف فإن الضمانات الشخصية تعتبر ضعيفة مقارنة مع الضمانات العينية.
- تكرار طلبات العميل بجدولة أقساط القرض، الأمر الذي يشير إلى أن المقترض غير قادر على إدارة أموره المالية بشكل جيد، وأنه لم يستفد من المهلة التي منحت له في إطار عمليات الجدولة السابقة لتعزيز قدرته على التسديد.

3- المؤشرات المتعلقة بالضمانات:

- تقديم كمبيالات للبنك مسحوبة على عدد محدد من المدينين.
- تراجع القيمة السوقية للضمانات.
- تراجع قيمة الضمان كنسبة من قيمة القرض الممنوح.
- تأخر ورود المستحقات والمستخلصات.
- إضطرار البنك لدفع قيمة الكفالات.

[1] - محسن الخضيري، مرجع سابق ، ص 54 .

الفرع الثاني: مؤشرات متعلقة بالبيانات المالية للمقترض:

يمكن للمحلل الإئتماني أثناء تحليله للقوائم المالية للمقترض أن يكتشف بعض أعراض ودلائل تعثر القروض، وهذا ما يستدعي منه أن يتحصل على تلك القوائم بإنتظام ويقوم بمراجعتها مراجعة شاملة وأن يفهم محتواها فهما صحيحا ليتمكن من إعطاء تفسيرات لأرقامها. ومن أهم المؤشرات التي يمكن أن يستدل بها مسؤول الإئتمان من خلال القوائم المالية للمقترض نذكر ما يلي:

1- المؤشرات التي يستدل عليها من خلال الميزانية العامة وملحقاتها:

- زيادة فترة تحصيل أوراق القبض وحسابات المدينين.
- زيادة فترة تسديد أوراق الدفع وحسابات الدائنين.
- تقلبات حادة في السيولة.
- زيادة حادة في المخزون السلعي وتراجع معدل دوران المخزون.
- التغيير المفاجئ في الموجودات (الأصول) الثابتة.
- تراجع حقوق الملكية (حقوق المساهمين).
- عدم إنتظام إعداد البيانات المالية وإرسالها إلى البنك ضمن فترة زمنية معقولة.
- تحفظ مدقق الحسابات على البيانات المالية للشركة المقترضة.
- إجراء تغييرات غير مبررة في السياسات المحاسبية.
- كثرة تغيير مراقبي (مدققي) الحسابات للمؤسسة المقترضة.
- وجود خلل في هيكل مصادر الأموال وإستخداماتها.
- إرتفاع مديونية الشركة.
- إنخفاض نسبة الأصول المتداولة إلى إجمالي الأصول.[1]

2- مؤشرات تعثر يستدل عليها من بيان الإيرادات والنفقـــــات (جدول حسابات النتائج):

- تراجع المبيعات.
- زيادة حجم المبيعات بشكل مفاجئ وخاصة المبيعات الآجلة.
- إرتفاع قيمة البضائع (المبيعات) المرتجعة.
- تركز المبيعات في عدد محدد من الزبائن.

[1] - إيهاب نظمي ، خليل الرفاعي، **القروض المتعثرة : الأسباب- البوادر- سبل العلاج (دراسة تطبيقية على بنك الأردن)**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 11 – 12 مارس 2008، ص 15 .

- زيادة في المبيعات مع إنخفاض في الأرباح.
- إرتفاع نسبة المصاريف إلى المبيعات.
- وجود خسائر تشغيلية مستمرة لدى الشركة.
- زيادة نسبة الفاقد أو التالف من الإنتاج.
- الإرتفاع غير المبرر في أحد أو بعض بنود النفقات.
- الإنخفاض أو الإرتفاع غير المبرر في أحد بنود الإيرادات.
- وجود فجوة كبيرة بين إجمالي الدخل وصافي الدخل.[1]

الفرع الثالث: مؤشرات أخرى غير مالية:

من الممكن لمحلل الإئتمان أن يستدل بمؤشرات أخرى غير مالية لتعثر القروض المصرفية إضافة إلى سابقاتها والتي نشير إلى أهمها:

- تغير عادات وسلوك المالكين والمسؤولين الرئيسيين عن إدارة الشركة.
- وجود مشاكل عائلية لدى المقترض.
- تغير في ملكية الشركة أو إنسحاب أحد الشركاء الرئيسيين.
- وجود مشاكل عمالية لدى الشركة.
- تغير طبيعة عمل الشركة أو المقترض.
- سحب علامات أو توكيلات تجارية من المقترض.
- عدم وجود خطة أو توجه إستراتيجي لدى الشركة.
- عدم إستجابة الشركة وتفاعلها مع المتغيرات في البيئة الخارجية.
- وجود إشاعات سلبية حول الشركة أو المقترض.
- زيادة حركة إستفسارات الدائنين الآخرين عن الوضع المالي للمقترض.
- رفع قيمة بوليصة التأمين الخاصة بالمقترض.
- تراجع التقييم الإئتماني للشركة المقترضة.
- وجود طلبات غير مبررة للعميل.
- لجوء المؤسسة المقترضة إلى تغيير الموردين أو نقل التركيز في التعامل من عميل معروف في السوق إلى عميل جديد غير معروف.[2]

---

[1] - المرجع سابق، ص 16 .

[2] - حمزة الزبيدي، مرجع سابق ، ص 245 .

المطلب الثالث: مراحل التعثر:

يعتبر تعثر القرض المرحلة النهائية التي يصل فيها العميل إلى حالة التعثر وعدم قدرته على سداد الدين المستحق ، بل إن تعثر العميل يمر بمجموعة من المراحل التي تصبح فيها المؤسسة أو المشروع متوقفة عن السداد تماما، والتي يجب دراستها بشكل جيد للتعامل مع المشروع المتعثر، وهذه المراحل يمكن إيجازها كما يلي[1]:

- مرحلة إنخفاض معدل السيولة بالمشروع.
- مرحلة إنخفاض رأس المال العامل بالمشروع.
- مرحلة ظهور عسر مالي مؤقت بالمشروع.
- مرحلة إستمرار العسر المالي بالمشروع أي معاناة المشروع من العسر المالي الدائم.

وسيتم تناول هذه المراحل بالدراسة والتحليل فيما يلي:

الفرع الأول: مرحلة إنخفاض معدل السيولة بالمشروع:

تحدث مظاهر إنخفاض معدل السيولة بالمشروع خلال هذه المرحلة نتيجة للأسباب الآتية:

- قيام المشروع أو المؤسسة بالإستثمار في أصول بطيئة الحركة وبمبالغ ضخمة.
- دخول المشروع في التزامات غير مخططة يؤدي سدادها إلى إنخفاض السيولة.
- بطء معدل دوران الأصول بالمشروع وأثارها السلبية على السيولة.
- إستخدام المشروع لأساليب إنتاج قديمة عديمة الكفاءة والفعالية مما يؤدي إلى إنخفاض الإنتاج والمبيعات ومن ثم إنخفاض السيولة وكفاءة إدارة المبيعات والتحصيل.
- الزيادة المستمرة في الطاقات الإنتاجية غير المستغلة مما يؤدي إلى إنخفاض الإنتاج ومن ثم إنخفاض السيولة.
- الإرتفاع المستمر في تكاليف تشغيل المشروع ومن ثم إنخفاض المبيعات والسيولة.

تتفاعل العوامل السابقة مع بعضها البعض لتؤدي إلى المرحلة التالية والمتمثلة في:

[1] - عبد الحميد صديق عبد البر، مرجع سابق، ص ص 141 – 144.

الفرع الثاني: مرحلة إنخفاض رأس المال العامل بالمشروع:

تتمثل مظاهر إنخفاض رأس المال العامل في المشروع فيما يلي:

- الإنخفاض المستمر في قدرة المشروع على تحقيق أرباح ملائمة ومن ثم إنخفاض الأرباح من سنة إلى أخرى مقارنة بحجم الأموال المستثمرة فيه.
- الإعتماد المتزايد والمستمر للمشروع في التمويل على الإقتراض.
- الإنخفاض المستمر في حجم أعمال المشروع وتصفية جانب من أصوله المتداولة.

ولا شك أن تفاعل العوامل الآنفة الذكر فيما بينها وبين العوامل الناجمة عن إنخفاض السيولة تؤدي إلى حدوث المرحلة الموالية والمتمثلة في ظهور العسر المالي المؤقت.

الفرع الثالث: مرحلة ظهور عسر مالي مؤقت بالمشروع :

في الواقع مظاهر العسر المالي المؤقت بالمشروع تتمثل فيمايلي:

- حدوث إختلالات في الهيكل التمويلي وعدم قدرته على تمويل العمليات الجارية.
- الإنخفاض المستمر في رأس المال المشروع نتيجة لعدم تحقيق أرباح وزيادة ديونه، الزيادة المستمرة في حجم المخزون السعي الراكد بالمشروع وتضخمه إلى مستويات قياسية.

مجموع تفاعل هذه العوامل فيما بينها وبين العوامل السابقة كإنخفاض السيولة ورأس المال يؤدي إلى المرحلة الآتية والمتمثلة في : إستمرار العسر المالي بالمشروع أي معاناة المشروع من العسر المالي الدائم.

الفرع الرابع: مرحلة إستمرار العسر المالي بالمشروع:

تتمثل مظاهر العسر المالي الدائم بالمشروع فيما يلي :

- تحقيق المشروع لخسائر متتالية سنة بعد أخرى يؤدي إلى تراكم خسائره وزيادة ديونه.
- العجز المستمر للمشروع وعدم إستطاعته سداد التزاماته سواء قصيرة أم طويلة الأجل.
- الإنخفاض المستمر في القيمة السوقية للمشروع بحيث تصبح هذه القيمة أدنى من ديونه والتزاماته المتراكمة.
- عدم قدرة المشروع على سداد التزاماته وتوقفه عن السداد .

وفي الواقع تتفاعل العوامل السابقة الذكر فيما بينها لتؤدي إلى حدوث التعثر.

المبحث الثالث: آليات وأساليب معالجة الديون المتعثرة:

تختلف أساليب معالجة الديون المتعثرة باختلاف الأزمنة والعملاء والدول، وذلك طبقا للظروف الخاصة بالعميل والأسباب التي أدت إلى تعثره، لذلك إرتأينا من خلال هذا المبحث التطرق إلى كيفية المعالجة المصرفية للديون المتعثرة وإستراتجيات التعامل مع هذه الديون، والتعريج على أهم التجارب الدولية في معالجة مشكلة القروض المتعثرة.

المطلب الأول: المعالجة المصرفية للديون المتعثرة:

نتناول في هذا المطلب أهم الأساليب والإجراءات التي يمكن من خلالها معالجة الديون المتعثرة، ونذكرها كما يلي:

الفرع الأول: الأسلوب الأول: تعويم العميل وإنتشاله وإنعاشه:

تعتمد معالجة الديون المتعثرة من خلال هذا الأسلوب على ثلاث مراحل أساسية وهي[1]:

1- أسلوب تعويم العميل– الشركة المتعثرة :

يواجه البنك مشكلة تعثر أحد العملاء نتيجة لظروف إستثنائية طارئة وليست دائمة، ويكون لها تأثير على قدرة العميل على السداد، وبالتالي تصبح هناك صعوبة للخروج من هذه الأزمة دون الحصول على مساندة أو دعم البنك لإنقاذ العميل وإستمرار نشاطه ومن ثم العودة إلى القدرة على السداد.

وتعتبر عملية تعويم العميل من أول وأهم المراحل لمعالجة الديون المتعثرة، وتتمثل في قيام البنك بإعطاء العميل فرصة لتحسين وضعه من خلال منحه فترة سماح يتم عن طريقها تأجيل سداد الدين وفوائده من سنة إلى ثلاث سنوات. كما قد تتضمن عملية التعويم إما : إعادة جدولة الدين أو التنازل عن الفوائد أو جزء منها أو التنازل عن نسبة من الدين. وكل حالة من هذه الحالات تتوقف على حسب ظروف العميل التي تتناسب معه لتمكنه في المستقبل من معاودة نشاطه وإستعادة قدرته على سداد الدين المتعثر.

---

[1]– انظر إلى :

– عبد الحميد صديق عبد البر، مرجع سابق، ص ص 152 – 154.

– محسن احمد الخضيري، مرجع سابق، ص ص 336 – 340.

2- أسلوب إنتشال العميل:

في هذه المرحلة يقوم البنك بمجموعة من الإجراءات التي يتم من خلالها التدخل المباشر وغير المباشر في إدارة نشاط العميل، طبقا لخطة عمل يتم الإتفاق عليها بين البنك والعميل، تعمل على تحقيق التوازن بين التدفقات النقدية الداخلة والخارجة للشركة، مما تؤدي إلى زيادة الإيرادات عن التكاليف.

وفي هذه المرحلة يقوم البنك بتقديم الإستشارات الإدارية المناسبة للعميل والتي تتناول الجوانب التالية:

- ترشيد تكلفة إنتاج المشروع من خلال التخفيف من نسب التالف والعادم والراكد، والإنتاج المعيب لديه ومن المخزون من السلع تامة الصنع وغلق بعض الوحدات الإنتاجية ذات التكلفة المرتفعة.
- زيادة الإيرادات غير التقليدية عن طريق التخلص بالبيع لبعض الأصول التي يمتلكها ولا يحتاج إليها خاصة الوحدات الإنتاجية التي لا تحقق أرباحا، بل تحقق خسائر وإستغلال الطاقات العاطلة بتأجيرها للغير كمساعدات عمل، أو كمخازن، أو أدوات نقل ومواصلات، أو طاقة بيعية...الخ.
- زيادة كفاءة تحصيل المتأخرات عن العملاء الذين منحتهم المؤسسة المقترضة إئتمان أو تسهيلات في سداد قيمة البضائع والخدمات التي تحصلوا عليها من المؤسسة.
- تنشيط الطلب على السلع التي ينتجها العميل والخدمات التي يقدمها عن طريق إقناع دائني المشروع بالحصول على جزء من ديونهم حصصا سلعية وخدمية، وفي الوقت ذاته قيام البنك بتقديم المشورة والنصائح للعميل في مجال تنشيط المبيعات وإيجاد عملاء جدد وأسواق جديدة مربحة له.

وعليه تنتهي هذه المرحلة بإحداث التوازن بين إيرادات المشروع وبين نفقاته أي بين التدفقات الداخلة والتدفقات الخارجة.

3- أسلوب إنعاش العميل:

وتمثل أهم المراحل وهي مجموعة من الإجراءات التي بموجبها يتم تحويل العميل أو المشروع من عميل متعثر إلى عميل غير متعثر أي يستعيد العميل نشاطه ويعمل بكامل طاقته، ويتم إنعاش العميل من خلال منحه قروض جديدة وبشروط ميسرة يستطيع من خلالها إعادة نشاطه إلى حالته الطبيعية وتسييره.
ولتحقيق هذه المرحلة يجب توفر مجموعة من الشروط، نذكر من أهمها:

- أن تكون مرحلة الركود والكساد في الدورة الاقتصادية التي سببت الإعسار للعميل قد قاربت على الإنتهاء إن لم تكن قد إنتهت فعلا، أو أن سبب الإضطراب المفاجئ الذي حدث للعميل قد تم معالجته.

- أن تكون الظروف المستقبلية والحاضرة أيضا تشير إلى توافر سوق مناسب للعميل يستوعب منتجاته من السلع والخدمات التي يطرحها.
- أن يكون للعميل الرغبة والإصرار في تجاوز الأزمة ولديه الطموح والإستعداد التام لتحمل الجهد والتكلفة والمخاطر التي يتضمنها قرار توسعه، وأن معاملات البنك الماضية قد أيدت هذه الحقائق.
- أن يكون العائد أو مردودية الإستثمار أعلى من معدل الفائدة الذي سيطبقه البنك على التسهيلا ت الممنوحة للعميل حتى يكون هناك فائض كافي للعميل لسداد التزاماته القائمة.
- أن يكون حجم الإئتمان الجديد والمطلوب منحه مناسبا، ولا يزيد عن المبلغ الأصلي، أو عن أصول الشركة المقترضة الحالية أو عن حقوق أصحاب المشروع. وأن منح هذا الإئتمان سوف يعجل ويحقق للبنك إسترداد أمواله وقروضه الأصلية وفوائدها بالإضافة إلى الإئتمان الممنوح.
- أن لا يكون هناك بديل آخر للبنك، مثل عدم وجود مستثمرين آخرين أو شركات منافسة لديها الرغبة والقدرة على الإستعداد للتعاون والإندماج أو شراء شركة مقترضة ودفع وسداد الإلتزامات المستحقة عليها للغير.

الفرع الثاني: الأسلوب الثاني: دمج المشروع المتعثر في المشروعات الأخرى[1]:

وهي من أهم الطرق للتعامل مع المشروع المتعثر خاصة إذا كانت أسباب تعثر المشروع ترجع إلى صغر حجمه أو عدم تشغيله بالحجم الاقتصادي للإنتاج، وعليه فان إدماجه مع المشروعات الأخرى المماثلة تجعله من الكبر إذ يستفيد من وفرات الحجم الكبير التي تمكنه من إنتاج سلع أكثر بتكلفة أقل، وم ن ثم الزيادة في هوامش الربح وزيادة قدرة المشروع على البيع لمنتجاته بأسعار أكثر تنافسية من السوق المحلي والأسواق الدولية. وتتم عمليات الدمج بعدة طرق نذكر منها ما يلي:

- الإبتلاع للوحدات والفروع والخطوط الإنتاجية.
- الإمتصاص للعمليات والعملاء والأنشطة.
- الدمج التدريجي بين كيانين.
- المزج الفوري وتشكيل كيان جديد.

كما يتم الدمج مع المشروعات الأخرى المتكاملة سواء كان هذا التكامل أمامي أو خلفي، أي تكامل الموزعين أو تكامل مع الموردين ومن ثم الزيادة في كفاءة المشروع سواء في تسويق منتجاته أو في الحصول على مستلزمات الإنتاج بأسعار مناسبة تمكنه من تحقيق أهدافه في الربحية والإستمرار.

[1]- المرجع السابق، ص ص 347 – 348.

الفرع الثالث: الأسلوب الثالث: تصفية العميل:

يرى البعض أن هذا الأسلوب الأكثر حساسية سواء كان بالنسبة للبنك أو العميل لما يتضمنه من مجموعة مخاطر التي قد تهدد سمعة البنك وإستقراره ومعدل نموه في السوق المصرفي. وبذلك لا يتم تطبيق هذا الأسلوب إلا بعد إستنفاذ كافة السبل في معالجة هذا المشروع من المشاكل والمعوقات التي يعاني منها والتي أصبحت دائمة ولا سبيل لمعالجتها، ولذلك على البنك أن يتأكد مما يلي[1]:

- أنه لا سبيل إلى معالجة وإصلاح والتغلب على الأزمة التي يمر بها العميل، حيث على البنك أن يثبت بأن الأزمة دائمة وليست عارضة وأنها مرتبطة بالهيكل الأساسي للمؤسسة وليس بالأداء الخاص بأقسامها، ويستحيل التحكم فيها أو توجيهها أو التعامل معها بأي حال من الأحوال.
- أن النشاط الإقتصادي الذي تمارسه المؤسسة قد وصل إلى مرحلة الإنحدار في دورة حياة النشاط وليس من المتوقع أن ينتعش الطلب على هذا النشاط وأن المؤسسة لا تتوفر لديها القدرة والرغبة والخبرة في التحول في نشاط إقتصادي آخر أكثر رواجا.

ومن ثم تقوم البنوك بإتخاذ الإجراءات القانونية لتصفية العميل والحجز على أمواله وأصوله وإشهار إفلاسه وبيع كافة الضمانات المرهونة للبنك لإستيفاء حقوقه.

المطلب الثاني : إستراتيجيات التعامل مع القروض المتعثرة :

يواجه معظم مسؤولوا الإئتمان تحديا أمام مشكل بعض القروض ، وأن نجاح التعامل مع هذا النوع من القروض يكمن في التصرف ببراعة وجدية وبسرعة من مسؤول الإئتمان وبنكه. لهذا على البنوك أن تبدي إهتماما كبيرا في إدارة مشكلة القروض المتعثرة بأن تنتهج إستراتيجيات فعالة وقائية من أجل معالجة المشاكل قبل حدوثها. ومن أهم إستراتجيات التعامل مع القروض المتعثرة نذكر مايلي [2]:

الفرع الأول: تجنب مشاكل القروض قبل حدوثها:

- عدم التعامل مع عملاء معروفين بعدم مصداقيتهم أو بعدم جدوى مشاريعهم من الناحية الاقتصادية.
- تقييم قدرة العميل على إدارة مشروعه .
- توثيق مصادر الضمان المتوفرة.
- ملائمة قيمة القرض مع إحتياج المشروع والقدرة على السداد.
- ضمان وجود تدفق نقدي يغطي القسط الشهري.

---

[1] – المرجع السابق، ص ص 348 – 349.

[2] – الشبكة الفلسطينية للتمويل الصغير والمتناهي الصغر ، **إدارة مشاكل القروض**، النشرة الثالثة، الشبكة الفلسطينية للتمويل الصغير والمتناهي الصغر للنشر، 2004 ،ص 2.

- إستخدام الحوافز والتشجيع في سداد الدفعات في وقتها.
- التأكيد المطلق للمقترضين على عدم التساهل في أي تأخير للسداد.

الفرع الثاني: إدارة محفظة القروض بفعالية :

- وضع خطة متابعة وزيارة مستمرة للعملاء.
- تحضير المقرض لإلتزامه بالإجابة والإدلاء بالمعلومات في كل زيارة.
- إستخدام جدول مراقبة لتوفير المعلومات والبيانات الحقيقية عن نشاط العميل.
- مقارنة الحقائق والمعلومات المتوفرة مع التوقعات.
- الإستفسار الدائم والملاحظة المستمرة لنشاطات المقترض.
- ملاحظة مؤشرات الإنذار التي تنبئ بمخاطر مثل صرف الأموال في غير الغاية التي منحت من أجلها.
- الدراسة الدائمة لحجم الإنتاج والمبيعات والذمم المدينة والمخزون، وملاحظة أي تغيير فيها تجنبا للمخاطر.
- إعلام المسؤوليين فورا عن أية مشاكل قد تحدث.
- إبلاغ المقترض بقلق البنك ولفت إنتباهه عند أي أوضاع ينتهجها المقترض قد تؤدي إلى مشاكل.

الفرع الثالث: المعلومات الواجب ملاحظتها ومتابعتها:

- أنماط وطرق البيع .
- مقارنة السيولة النقدية الفعلية مع المقدرة.
- حجم المشتريات وأي تغيير فيها.
- مدخلات ومخرجات المشروع من أموال وبضائع.
- الزيادة في الذمم المدينة ومخزون البضاعة.

الفرع الرابع : الإجراءات الواجب إتباعها عند التأخر في السداد :

- إبلاغ المسؤولين فورا عند تأخر الدفعة الأولى.
- التوضيح الصريح للمقترض بأن البنك لن يتنازل عن حقه في إسترداد قيمة القرض.
- حشد الطاقات وتكثيف الجهود والإتصال بالأشخاص المؤثرين على المقترض من أجل التحصيل وإعادة الدفعات إلى مسارها المنتظم.
- الإتصال بالكفلاء (إن وجدوا) وتوضيح المسؤولية المشتركة في سداد القرض.
- إرسال إنذار قانوني رسمي للمقترض يفيد بمخالفته لشروط وتحميله المسؤولية القانونية .
- إستخدام أساليب موافق عليها من الإدارة مثل إعادة الجدولة للقرض إلى مساره الصحيح.

المطلب الثالث: تجارب دولية في معالجة الديون المتعثرة:

سنتناول في هذا المطلب دراسة وتحليل لبعض التجارب الدولية في معالجة القروض المتعثرة لكل من: المكسيك ، تايلاندا، التشيك، شيلي وكوريا، وذلك بالتطرق إلى الأساليب التي إنتهجتها في معالجة الديون المتعثرة، ويأتي ذكر هذه الأساليب على النحو الآتي[1]:

الفرع الأول: أسلوب معالجة الديون المتعثرة بالمكسيك:

ركزت السلطات المكسيكية على معالجة ديون المؤسسات كبيرة الوزن الإقتصادي كإرتفاع قيمة أصولها أو قيمة حصتها السوقية أو كبر حجم العمالة بها أو المؤسسات التي لديها إمكانية للإستمرار في ممارسة نشاطها خلال الزمن الطويل، حيث تمت معالجة مشكلة ديون تلك المؤسسات أولا. كما تم وضع نظام لبيع الديون المتعثرة طبقا لقيمتها الإسمية مخصوما منها المخصصات المحجوزة لمقابلة الخسائر، إضافة إلى ما سبق قامت السلطات بما يلي[2]:

- منح قروض إضافية للمؤسسات والعملاء الذين يعانون أزمة سيولة؛
- إعادة جدولة الديون لآجال أطول بعد صدور قانون؛
- تأجيل السداد لفترة أطول؛
- تخفيض سعر الفائدة؛
- إلغاء نسبة من الديون المتعثرة؛
- تطبيق نظام توريق وإعادة رسملة الديون؛
- إعادة إقراض صغار المقترضين 75 بالمائة من خسائرهم نتيجة لإعادة هيكلة الدين المستحق عليهم.

الفرع الثاني: أسلوب معالجة الديون المتعثرة في الإقتصاد التايلاندي:

لم تتمكن السلطات التايلاندية من إستخدام أساليب ناجحة في معالجة مشكلة تعثر الديون ويعود هذا إلى الأسباب التالية:

- عدم توافر القيادات والخبرات الفنية القادرة على إعداد وتنفيذ برامج لإعادة جدولة الديون المتعثرة.
- عدم القدرة على معالجة العديد من المشاكل الإدارية التي واجهتها.
- مقاومة المشروعات للبنوك وإمتناعها عن السداد وإعتبارها أن هناك مؤامرة من البنوك ضد المشروعات.

---

[1] - عبد الحميد صديق عبد البر، مرجع سابق، ص ص 155 – 163.

[2] - Anne Krueger, Aaron Tornell, **The Role of Bank Restructuring in Recovering from crises: Mexico 1995-1998**, NPER Working Paper No 7042, March 1999, p 18.

وبالتالي فالعملاء المتعثرين الذين يعملون في بيئة غير مستقرة فإن ذلك قد لا يمكنهم من مواصلة نشاطهم أو سداد ديونهم.

أسلوب تعامل العملاء مع الديون المتعثرة ودور السلطات في معالجة هذه المشكلة: يقوم العملاء بتحديد وترتيب أولويات لسداد التزاماتهم ، وذلك بضرورة إستمرار نشاط المشروع وسداد ثمن المواد الخام وأجور العمال. أما بالنسبة إلى الالتزامات التي يمكن تأجيل سدادها فتتمثل فيما يلي:

- ديون لمؤسسات مالية التي توافق على إستمرار التعامل مع المشروع؛
- ديون لمؤسسات تريد إستعادة أموالها ودفع توزيعات لحملة الأسهم.

وقد طالب العملاء من المؤسسات المالية مساندتهم من خلال تمديد أجل السداد رغم خوف البنوك من إحتمال عدم قدرتهم على السداد، مما إضطر البنوك إلى خفض أسعار الفائدة، إلا أن البنك المركزي تدخل وقام بإعادة جدولة الديون حيث أعلن في سبتمبر 1988 عن تكوين لجنة لإعادة الجدولة.

كما أوضحت دراسة وتحليل صافي عملية تصفية المشروعات أن قيمة التصفية منخفضة جدا عما كان يتوقعه البنوك والعملاء ، كما أن عملية الديون المتعثرة وممارسة ضغوطات قوية على المؤسسات المالية لإعادة جدولة ديون العملاء وإعلان إفلاس العملاء الرافضين، لهذا مارس البنك المركزي ضغطا على كل من البنوك والعملاء لإعلان جدول زمني (6 شهور) لإتمام عملية الجدولة وعدم اللجوء إلى القضاء إلا أن كلا من البنوك والعملاء قاوموا تلك الخطة، ورغم ذلك فان 860 شركة متعثرة وافقت على الخطة، كما وافقت البنوك على إتمام عملية إعادة الجدولة.

المشاكل الناجمة عن أسلوب تايلاند في معالجة الديون المتعثرة:

نجمت العديد من المشاكل عن أسلوب معالجة الديون المتعثرة في تايلاند وتمثلت فيما يلي:

- نسبة التخفيض في الدين التي منحتها البنوك كبيرة إذ بلغت 75 بالمائة من أصل الدين لإسترداد باقي الدين. والتصفية تستغرق عدة سنوات.
- مشكلة معدل الخصم المستخدم لمعرفة صافي القيمة الحالية للتدفقات النقدية، وذلك أنه كلما طالت فترة سداد القرض (مد أجل الدين) إلى 15 أو 20 سنة لا يتمكن المشروع من السداد، وهنا يتحتم التنبؤ بمعدلات الخصم والفائدة للتدفقات النقدية المستقبلية الداخلة والخارجة لمعرفة صافي القيمة الحالية لتلك التدفقات ومقارنتها مع تاريخ تصفية المشروع.

الفرع الثالث: أسلوب معالجة الديون المتعثرة بالبنوك التشيكية:

تم الإعتماد في معالجة الديون المتعثرة على أسلوب التفرقة بين الديون المتعثرة للبنوك الكبير ة والديون المتعثرة للبنوك الصغيرة.

1- الديون المتعثرة بالبنوك التشيكية الكبيرة:

بلغت قيمة الديون المتعثرة بالبنوك التشيكية 111 ب كرون تمثل حوالي 20 بالمائة من القروض التي منحها الجهاز المصرفي. وبالنسبة للديون المستحقة على شركات قطاع العام أصدر الصندوق الأهلي للتعويضات سندات حكومية بمبلغ 30 مليار كرون أستخدم منها 22 مليار لتسوية ديون شركات القطاع العام بنسبة 73 بالمائة من السندات كما تم شطب (إلغاء) نسبة من الديون. وقد ركزت السلطا ت على تسوية الديون والالتزامات الممنوحة قبل عام وإدراج الباقي في قوائم المركز المالي، كما تم إعادة هيكلة الديون (الممكن سدادها) والمستحقة على كبار العملاء.

2- الديون المتعثرة بالبنوك التشيكية الصغيرة:

قام البنك الوطني بشراء 13.7 ب كرون تم تمويلها من الصندوق الوطني للتعويضات وبأسعار فائدة صفرية تسدد خلال 5- 7 سنوات ، كما تم تغيير الإدارة العليا للبنك، والحد من الأنشطة المرتفعة المخاطر، وزيادة معدلات الأمان بضرورة الالتزام بمعايير الإشراف والرقابة الداخلية للالتزام بالإقراض الجيد.

الفرع الرابع: أسلوب معالجة الديون المتعثرة في شيلي:

شهدت مشكلة الديون المتعثرة في الإقتصاد الشيلي تطورا كبيرا سنة 1983، حيث إرتفعت نسبتها إلى حوالي 113 بالمائة من إجمالي رؤوس أموال البنوك الشيلية وإحتياطاتها مما إضطرت السلطات إلى معالجة 45 بالمائة من إجمالي قروض الجهاز المصرفي، حيث تم بيع 23.8 بالمائة من إجمالي قروض الجهاز المصرفي للبنك المركزي. كما تم الأخذ بالإجراءات التالية :

أ- تخفيض معدلات الفائدة التي بلغت 77 بالمائة في مطلع الثمانينات إلى معدلات مقبولة.

ب- تنفيذ برنامج لمعالجة الديون المتعثرة لمساعدة المقترضين المحليين على جدولة ديونهم بتخفيض معدلات الفائدة عليها.

ج- في سنة 1986 تم جدولة 20 بالمائة من القروض المتعثرة حيث منح البنك المركزي للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية الأخرى دعما ماليا لتنفيذ البرنامج ثم حولت القروض إلى أسهم.

د- قيام البنك المركزي بشراء 23.8 بالمائة من الديون المتعثرة من خلال البرنامج لزيادة رؤوس أموال البنوك وإحتياطاتها باستخدام أسلوب المعادلة SWAP بمعدل فائدة 5 بالمائة لمدة 10 سنوات. وعندما زادت حدة الأزمة المصرفية 1984 تم تعديل أسلوب شراء الديون المشكوك في تحصيلها بحيث أصبحت بنسبة 150 بالمائة من رأس المال والإحتياطات، كما حظر البنك المركزي توزيع البنوك لأية أرباح يحققها إلى أن تتم عملية إعادة شراء القروض المتعثرة التي إشتراها البنك المركزي.

الفرع الخامس: أسلوب معالجة الديون المتعثرة في كوريا الجنوبية :

ما حدث في كوريا الجنوبية هو عكس ما حدث في المكسيك، حيث ركزت السلطات في البداية على معالجة ديون الشركات الصغيرة الحجم المحدودة المديونية ثم معالجة الديون الأكبر وهكذا...إلخ. فقد أدت الأزمة المالية التي تعرضت لها المؤسسات المالية منذ يوليو 1997 إلى إفلاس نسبة كبيرة منها وإمتناع الجهاز المصرفي عن منحها قروض جديدة، مما أدى إلى إغلاق 16 بنكا من بين 30 بنك تجاري بنسبة 53.3 بالمائة كما تم التأميم المؤقت لأكبر بنكين في كوريا وهما Korea First Bank & Seoul وتم إغلاق خمسة بنوك لإنخفاض كفاءتها المصرفية وتصفية البعض وشراء أصولها وخصومها.

إضافة إلى ذلك، قامت شركة إدارة الأصول بشراء القروض الرديئة، كما تم وضع معايير دقيقة للتعامل مع الديون الرديئة منذ عام 1988، حيث إستخدمت هيئة إدارة الأصول أسلوب معقد لتقييم وتسعير الديون غير العاملة وشرائها بسعر 55 بالمائة من قيمتها الإسمية. وفي سبتمبر 1998 تم تغيير هذا الأسلوب حيث تم شراؤها بـــ 45 بالمائة فقط من قيمتها، أما الديون غير مضمونة بـــ 3 بالمائة فقط من قيمتها وقد إستحوذت هيئة إدارة الأصول الكورية على 74.5 بالمائة من الديون الرديئة لـــ 121 مؤسسة مالية حتى فبراير 2000 موزعة كما يلي: 63.2 بالمائة من إجمالي قروض البنوك التجارية، 24.8 بالمائة من الشركات الإستثمارية 7 بالمائة من شركات التأمين، 3.6 بالمائة من البنوك التجارية. وكانت نتائج إتخاذ هذه الإجراءات كمايلي:

-زيادة حجم القروض المصرفية نتيجة لتحرير القطاع المالي منذ الثمانينات، مما أدى إلى إرتفاع حجم الإئتمان المصرفي حيث إرتفع بمعدل 34 بالمائة سنويا خلال الفترة 1994 – 1996 .

-تراكم الديون المستحقة على الشركات المحلية من بينها خمس شركات كبرى حوالي 50 بالمائة من مديونية الجهاز المصرفي، كما أن تلك الديون تمثل أكثر من خمسة أضعاف لحقوق الملكية لتلك الشركات.

-زيادة حجم القروض المتعثرة بشكل كبير، حيث بلغت قيمة الديون المتعثرة المستحقة للمؤسسات المالية 60.2 تريليون يوان كوري عام 1998 وتطلب ذلك مساندة الجهاز المصرفي ودعم رؤوس أموال البنك.

جدول رقم 2-2: تطور قيمة الديون المتعثرة ونسبتها إلى إجمالي قروض الجهاز المصرفي الكوري خلال فترة 1994-2003

البيان / السنوات	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	*2003*
قيمة القروض المتعثرة	11.7	12.5	12.2	21.3	22.4	27.2	23.8	10.9	*12.2*
نسبة القروض المتعثرة	*5.6*	*5.2*	*3.9*	*5.8*	*7.1*	*8*	*6.6*	*2.9*	*2.6*

القيمة تريليون يوان كوري

المصدر: Takatoshi Ito and Yuko Hashimoto, **Bank Restructuring in Asia: management in the aftermath of the Asian financial crisis and prospects for crisis prevention – Korea**, RIETI Discussion Paper Series 07-E-038, February 5, 2007, p 22.

يلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن القروض المتعثرة إرتفعت من 11.7 تريليون يوان بنسبة 5.6 بالمائة من إجمالي قروض الجهاز المصرفي سنة 1994 إلى 27.2 تريليون يوان بنسبة 8 بالمائة من إجمالي قروض الجهاز المصرفي سنة 1999 ، ثم إنخفضت إلى 10.9 تريليون يوان بنسبة 2.9 بالمائة من إجمالي الإئتمان المصرفي في سنة 2001 ، وتليها إلى 2.6 بالمائة في سنة 2003 .

يتضح من خلال ما سبق أن التجارب الدولية في معالجة الديون المتعثرة تختلف من دولة إلى أخرى، كما تختلف أيضا في نفس الدولة ومن فترة إلى أخرى وطبقا لسبب التعثر، إضافة إلى إختلاف مرحلة التعثر من مراحله. إلا أن التجارب الدولية في معالجة الديون المتعثرة تبين أن هناك مجموعة من الإجراءات والقواعد التي ينبغي للسلطات مراعاتها عند تطبيقها لتضمن القضاء على تلك المشكلة من خلال المعالجة السريعة والعادلة لتلك الديون خلال أقل وقت ممكن ، وتتمثل تلك الإجراءات فيمايلي[1]:

- ✓ ضرورة وجود هيئة مستقلة للرقابة والإشراف على عملية تسوية الديون المتعثرة التي لا ينبغي لها التدخل المباشر في عملية التسوية، وهذا ما قام به بنك إنجلترا بالرقابة والإشراف على عملية التسوية. في حين في كوريا تم معالجة الديون المتعثرة من خلال تكوين لجنة تنفيذية عليا تشمل في عضويتها

[1]- عبد الحميد صديق عبد البر، مرجع سابق، ص ص 160-162.

البنوك العشر ذات أكبر مديونية لدى الشركات المتعثرة للرقابة والإشراف على عملية التسوية. أما في المكسيك فقد صدر قرار بإنشاء هيئة عليا للرقابة والإشراف على عملية التسوية.

- ✓ ضرورة تشكيل لجان للتنفيذ والمتابعة عند تسوية الديون المتعثرة، حيث تضم في عضويتها أعضاء البنوك الدائنة والمؤسسات المتعثرة. وتقوم تلك اللجان بإعداد قواعد وإجراءات لتسوية الديون المتعثرة الحالية وأساليب مواجهتها في المستقبل ويتمثل دور اللجان فيمايلي:

-تحديد المدة التي سيتم التفاوض من خلالها مع العميل بحيث تتراوح ما بين 3 – 6 شهور.
-تحديد القيمة الدفترية للديون المتعثرة.
-ضرورة الإشراف والرقابة ومتابعة تنفيذ الإتفاق.
-إتخاذ قرار التحكيم بين البنك والعميل في حالة عدم تحقيق إتفاق ودي.

- ✓ ضرورة وجود بنك قائد للمفاوضات ومعالجة المشكلة ينظم ويدير إجراءات عملية إعادة جدولة الدين ، فالبنك القائد لعملية المفاوضات هو البنك الذي تبلغ ديونه على العميل أكثر من 25 بالمائة من الديون المتعثرة على أن يتم التنسيق والتعاون بين البنك القائد وباقي الدائنين وإتخاذ قرار المعالجة.
- ✓ لنجاح معالجة الديون المتعثرة ينبغي توفر مجموعة من الشروط هي كالآتي:

-من الضروري منح حوافز للبنك الدائن والعميل المتعثر لكي تشجع الطرفين على التفاوض، بحيث تكون تنازلات من الطرفين لبعضهما البعض مما يمكنهما من التوصل إلى إتفاق.
-ينبغي المحافظة على سرية حسابات العملاء وعمليات إعادة هيكلة الشركات.
- تحقيق إتفاق ودي بعيدا عن المحاكم أو المنازعات القضائية وعدم التسرع في إتخاذ الإجراءات القضائية.

- ✓ لجوء البنوك إلى أساليب مختلفة في معالجة الديون المتعثرة . ومن بين هذه الأساليب مايلي:

-إطالة فترة سداد الدين (تمديد أجل الدين).
-إعفاء العميل من الفوائد المتراكمة وخفض أسعار الفائدة الجديدة.
-تخفيض أصل الدين وتنازل البنك عن نسبة من المديونية.
-التصرف في الأصول التي لا تؤثر على النشاط الأساسي للعميل.
-الموافقة على إصدار أسهم جديدة أو إعادة رسملة المديونية أو نسبة منها .

- ✓ قيام بعملية تحويل الديون بين البنوك.
- ✓ منح إئتمان جديد للعميل لتمكينه من إستمرار نشاطه وزيادة قدرته على السداد بشرط منح الإئتمان على دفعات ومتابعة إنفاق تلك الأموال والتدفقات النقدية الداخلة والخارجة للعميل.
- ✓ ضرورة قيام البنوك بتكوين شركة مساهمة أو هيئة عامة من البنوك وشركات التأمين ورأس المال المخاطر تقوم بشراء الديون المتعثرة للعملاء.

خلاصة الفصل :

توصلنا من خلال هذا الفصل إلى أن القروض المتعثرة تمثل مشكلة خطيرة وتحدي كبير تواجهه البنوك اليوم، حيث حاولنا من خلال هذا الفصل حوصلة أهم المفاهيم المرتبطة بالتعثر المصرفي والتي رأينا لزوما عرضها من خلال بحثنا والتي تتعلق بماهية الديون المتعثرة ، وأهم التجارب الدولية التي عالجت مشكلة القروض المتعثرة. حيث تناولنا هذه المفاهيم من خلال ثلاثة مباحث.

ففي المبحث الأول تطرقنا إلى مفهوم الديون ووجدنا بأنها تلك المبالغ المستحقة على العميل لحساب البنك خلال فترة متفق عليها مقابل حصول البنك على فائدة، وأن تلك الديون التي يتحصل عليها العميل منها ما يسترد بالكامل ومنها ما يسترجع جزئيا ومنها ما لا يسترد ، لذلك رأينا أن هذه الديون هي مصنفة من حيث جودتها إلى ديون جيدة وقابلة للتحصيل والتي تنقسم بدورها إلى ديون عادية وديون تتطلب إهتماما خاصا؛ وديون متعثرة تمر بمراحل من ديون دون المستوى إلى ديون مشكوك في تحصيلها ثم ديون رديئة أو معدومة. وهذه الأخيرة (الديون المتعثرة) شكلت ظاهرة خطيرة في مجال البنوك، لهذا إختلفت الأراء ووجهات النظر حول مضمونها. فعند الحديث عن التعثر نجد أنه هو الحالة التي يمكن أن تصيب المؤسسة بحيث تتوقف عن أداء ديونها المستحقة بشكل منتظم ، وأن هذا التعثر قد يكون مفتعلا بهدف تحقيق منافع شخصية بإصطناع ظروف إقناعية ليتهرب من خلالها العميل بسداد ديونه.

أما المبحث الثاني فقد تم عرض أسباب تعثر القروض في البنوك وتبين أن هذه الأسباب مصنفة إلى ثلاث مجموعات : أسباب ترجع للعميل سواء كان عن عمد أو عن عدم معرفة، لهذا يتعين على البنوك أن تراعي إستيفاء كافة الجوانب الخاصة بالعميل، والأسباب التي يكون للبنك دخلا فيها نتيجة لأخطائه أو أخطاء غيره، وأسباب أخرى ترجع إلى البيئة المحيطة بالعميل والبنك اللذان ينشطان فيها. كما عرجنا على أهم المؤشرات التي يستدل بها تعثر القروض؛

أما المبحث الأخير فخصص لمعالجة أهم الأساليب المستخدمة في معالجة الديون المتعثرة على مستوى البنوك، كما تطرقنا إلى إستراتيجيات التعامل مع القروض المتعثرة. إضافة إلى ذلك تناولنا أهم التجارب الدولية في معالجة الديون المتعثرة، ووجدنا أن البنوك المكسيكية ركزت في معالجتها للديون المتعثرة على ديون المؤسسات الكبيرة، في حين الإقتصاد التايلاندي لم يستخدم أساليب ناجحة في معالجة المشكلة، وذلك لعدم توافر قيادات وخبرات فنية قادرة على إعداد برامج لحل المشكلة، مما سبب مشاكل أدت بالبنوك إلى التخفيض من نسبة الديون إلى 75 بالمائة من أصل الدين. أما البنوك التشيكية فحاولت معالجة المشكل من خلال التفرقة بين الديون المتعثرة على مستوى البنوك الصغيرة والبنوك الكبيرة ؛ أما شيلي فقد إعتمدت على جملة من الإجراءات لمحاولة إستئصال المشكل وذلك بإتخاذها الإحتياطات اللازمة. في حين ركزت كوريا في حل المشكل على معالجة ديون الشركات الصغيرة والتي هي محدودة المديونية ثم عالجت بعد ذلك الديون الكبيرة وهو عكس ما حدث في المكسيك. وخلصنا من أن التجارب الدولية في معالجتها للديون المتعثرة تختلف في إجراءات المعالجة طبقا لإختلاف البيئة التي حدث فيها التعثر والأسباب التي أدت إلى التعثر.

القسم الثاني: الدراسة التطبيقية لإدارة مخاطر الائتمان والتعثر المصرفي في البنوك الجزائرية

مدخل الدراسة التطبيقية :

بعد عرض الجانب النظري للدراسة من خلال فصلين، تناولنا من خلالهما الجوانب النظرية الأساسية المتعلقة بإدارة مخاطر الإئتمان وإدارة القروض المصرفية المتعثرة. سنحاول من خلال الدراسة التطبيقية الإجابة على الإشكالية المطروحة وإثبات مدى صحة الفرضيات الموضوعة بمعالجة الموضوع بإستخدام أسلوبين : أسلوب دراسة حالة (حالة البنك الخارجي الجزائري) بالإعتماد على ما توفر من بيانات ومعطيات، وذلك بهدف محاولة تطبيق منهج التصنيف الداخلي الأساسي المقترح الجديد للجنة بازل بإستخدام مجموعة من البيانات المالية والمحاسبية لعينة من المؤسسات المقترضة من البنك الخارجي، وتجدر الإشارة على أنه تم تجميع معطيات لبعض المؤسسات المقترضة من وكالتين للبنك الوطني الجزائري وذلك بهدف محاولة إجراء الدراسة والقيام بمقارنة لكن بعد عملية التمحيص وجد أن المؤسسات كلها في وضعية سليمة وهو ما لا يتوافق مع مبدأ التحليل التمييزي الذي يتطلب وجود مجموعتين منفصلتين ومختلفين حسب معيار التصنيف أو أكثر . وهذا مما جعلنا نكتفي بالبيانات التي تم جمعها من البنك الخارجي لإجراء الدراسة، ونشير إلى أن مؤسسات العينة المدروسة سوف تقتصر على المؤسسات التي ما زالت قيد المتابعة، وبالتالي تستثنى منها المؤسسات المغلقة ملفاتها والموضوعة في الأرشيف، وهو ما يختلف عنه الدراسات السابقة بأخذها المؤسسات الجارية (Encours) والمغلقة ملفاتها معا في الدراسة؛ وأسلوب الإستقصاء بإستخدام الإستبيان التي شمل مجموعة من المهنيين والموظفين في البنوك الجزائرية حول جملة من القضايا المتعلقة بتحليل مخاطر الإئتمان وبناء مستقبل القرار الائتماني، إضافة إلى الوقوف على أسباب تعثر القروض في البنوك الجزائرية والسبل الكفيلة لمعالجة المشكلة.

وعليه سنقوم بتقسيم الدراسة التطبيقية إلى فصلين حيث نتطرق في الفصل الثالث إلى محاولة تطبيق منهج التصنيف الداخلي الأساسي في البنك الخارجي الجزائري، وسنتناول فيه منهجية الدراسة والأدوات المستخدمة؛ ثم سنحاول بناء الدالة التمييزية إنطلاقا من بيانات لعينة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقترضة من البنك الخارجي خلال فترة 2004 – 2008 ؛ بعدها نقوم بحساب المتغيرات الأساسية لمنهج التصنيف الداخلي الذي وضعته لجنة بازل ثم القيام بمحاولة إعطاء تصنيفات لمؤسسات العينة المدروسة.

أما الفصل الرابع يتم فيه عرض دراسة ميدانية لعينة من البنوك العاملة في الجزائر ، وذلك من خلال التطرق إلى أهم أطر التنظيم الإحترازي في الجزائر فيما يخص بتسيير مخاطر الإئتمان وعن الهيئات الرقابية في إدارة المخاطر ؛ ثم نعرض منهجية الدراسة الإستبيانية من خلال تناول كيفية إعداد الإستبيان، مجتمع وعينة الدراسة، حدود والمشاكل التي واجهت الدراسة ؛ بعدها نقوم بالتحليل الإحصائي للنتائج وذلك بإستخدام مجموعة من الأدوات: برنامج SPSS16 ، EXCEL 2003.

الفصل الثالث: تطبيق منهج التصنيف الداخلي الأساسي في البنك الخارجي الجزائري خلال فترة 2004-2008

تمهـــيد:

بعد التطرق إلى الأسس النظرية والعديد من الدراسات الميدانية والتطبيقية حول الأبعاد المختلفة لإتفاقية بازل الثانية بتطبيق أحد منهجيها، سنحاول في هذا الفصل تحليل المتغيرات (المحاسبية وغير المحاسبية) التي يمكن أن تميز المؤسسات المتعثرة عن السليمة. وسعيا لتحقيق الأهداف المرجوة من هذه الدراسة، والتي من بينها حساب المتغيرات الأساسية الأربعة لمنهج التصنيف الداخلي. فسنعمل على إستغلال النتائج المتحصل عليها بطريقة التحليل التمييزي من أجل حساب المتغير الأساسي لمنهج التصنيف الداخلي وهو متغير إحتمال التعثر، حيث تم إنتقاء مجموعة من المؤسسات كعينة للدراسة وكذا المتغيرات التي نعتقد أن لها تفسير في تمييز المؤسسات من حيث إمكانية تعثرها بناءً على أسس علمية ونظرية يأتي تفصيلها لاحقا.

وعليه سنقوم بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، ففي المبحث الأول سنقوم بعرض لمنهجية الدراسة والأدوات المستخدمة؛ أما المبحث الثاني فسنحاول فيه بناء دالة النتيجة إنطلاقا من معطيات لعينة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقترضة من البنك الخارجي الجزائري خلال فترة 2004 – 2008 ؛ وفي المبحث الأخير سنقوم بحساب المتغيرات الأساسية لمنهج التصنيف الداخلي الذي وضعته لجنة بازل، ومحاولة إعطاء تصنيفات لمؤسسات العينة المدروسة.

نستخدم في هذا البحث طريقة التحليل التمييزي للإجابة على جزء من الإشكالية المطروحة، حيث يمكننا من تصنيف أفراد العينة إلى مجموعتين حسب معيار التعثر. ونسعى من خلال هذه الطريقة إلى الإجابة على الأسئلة التالية:

- من بين تلك المتغيرات المعتمدة في الدراسة، ماهي المتغيرات المسؤولة عن تحديد وضعية المؤسسة؟ وماهي الخصائص الإحصائية لهذه المتغيرات ؟
- ما مدى قدرة متغيرات الدراسة على تمييز المؤسسات المتعثرة عن المؤسسات السليمة ؟
- إنطلاقا من المتغيرات المحاسبية والمتغيرات غير المحاسبية، هل يمكن الحصول على دالة تمييز لها القدرة على التمييز بين المؤسسات المتعثرة والمؤسسات السليمة ؟ وما هي القدرة التنبؤية لتلك الدالة ؟
- هل يمكن حساب الخسائر المتوقعة بإستخدام المتغيرات الأربعة لمنهج التصنيف الداخلي ؟
- إنطلاقا من إحتمالات التعثر هل يمكن إعطاء تصنيف لكل مؤسسة مقترضة لعينة الدراسة؟

المبحث الأول: عرض منهجية وأدوات الدراسة:

لتحليل متغيرات الدراسة نستخدم طريقة التحليل التمييزي للكشف عن قدرة المتغيرات على التمييز. وقبل ذلك إرتأينا أن نقوم بتقديم لعينة الدراسة والمتغيرات المستخدمة، إضافة إلى تقديم مختصر لطريقة التحليل التمييزي.

المطلب الأول : تقديم عينة الدراسة والمتغيرات المستخدمة:

إعتمدت هذه الدراسة على البيانات المالية والمحاسبية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقترضة من البنك. ولغرض إنجاز هذا البحث تم في بادئ الأمر محاولة دراسة إحدى المديريات الجهوية لأحد البنوك العمومية، لكن لعدم إمكانية الحصول على بعض المعطيات التي لم تكن متوفرة على مستوى المديرية، في حين هي متوفرة على مستوى الوكالة، لذلك سنحاول أن نقوم بتطبيق الدراسة على إحدى وكالات البنوك العمومية.

حيث تمثلت عينة الدراسة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي إستفادت من القروض خلال فترة 2004 – 2008 من البنك الخارجي الجزائري– وكالة ورقلة–، ولأن أساسيات الدراسة تتطلب أن تكون المؤسسات التي مازالت جارية في قيد المتابعة، لذلك تم إستثناء المؤسسات التي تم غلق ملفاتها ووضعت في الأرشيف. وقد تم إيجاد عشر مؤسسات فقط التي مازالت قيد المتابعة. وعليه فإن البيانات المستخدمة في هذا الفصل هي عينة من مؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات الطابع الخاص، وعددها عشر مؤسسات. أما البيانات المعتمدة هي بيانات لسلسة قطاعية لثلاثين ميزانية وجدول حسابات النتائج وغيرها من المعلومات غير محاسبية التي تمكننا من حساب بعض النسب وبعض العلاقات التي قد يكون لها تأثير على سلامة أو تعثر المؤسسة. وتشمل فترة الميزانيات من 2000 – 2008 ، وهي موزعة كما يلي :

- ثلاث ميزانيات للمؤسسة رقم 1؛
- خمس ميزانيات للمؤسسة رقم 2؛
- ثلاث ميزانيات للمؤسسة رقم 3؛
- ميزانية واحدة للمؤسسة رقم 4؛
- ميزانية واحدة للمؤسسة رقم 5؛
- أربع ميزانيات للمؤسسة رقم 6 ؛
- ثلاث ميزانيات للمؤسسة رقم 7؛
- سبع ميزانيات للمؤسسة رقم 8 ؛
- ميزانية واحدة للمؤسسة رقم 9؛
- ميزانيتان للمؤسسة رقم 10.

معيار التعثر:

صنفت قواعد الحيطة والحذر الديون بالشكل التالي [*]: الديون الجارية، ديون ذات مشكل محتمل، الديون جد خطرة والديون المعدومة. لكن هذا التصنيف لا يلبي الهدف المنشود في بناء هذا النموذج للفصل بين المؤسسات المتعثرة والمؤسسات غير المتعثرة وذلك لغرض تحديد إحتمال تعثر كل مؤسسة. وبهدف تقسيم العينة إلى فئتين إخترنا معيار التعثر التأخر في السداد مساوي أو أكثر من 3 أشهر، وذلك من خلال ما يتم تسجليه في نظام البنك. وهذا ما يسمح لنا بقبول تعريف التعثر الذي وضعته لجنة بازل.

ولغرض بناء النموذج تم تقسيم العينة إلى مؤسسات متعثرة ومؤسسات سليمة والجدول رقم 3-1 يوضح توزيع المؤسسات.

جدول رقم 3-1 : توزيع المؤسسات السليمة والمتعثرة حسب العينة

	العدد	*النسبة*
المؤسسات السليمة	6	*% 60*
المؤسسات المتعثرة	4	*%40*
المجموع	*10*	*% 100*

إعتمدنا في عملية التحليل على ستة وعشرون نسبة مالية (متغيرة محاسبية) وأربع متغيرات غير محاسبية نعتقد أنها مفسرة لظاهرة التعثر. وفي الواقع أن إنتقاء هذه المتغيرات لم يأتي بطريقة عشوائية، وإنما هو مبني على أسس ومبررات علمية وعملية نخص بالذكر الإستفادة من الدراسات السابقة للموضوع. ويمكن إيضاح هذين النوعين من المتغيرات على النحو الآتي:

[*] - سيأتي تفصيل هذه الديون في المبحث الأول من الفصل الرابع.

الفرع الأول: متغيرات غير محاسبية :

بهدف تدعيم وإثراء دراستنا قمنا بإدراج معلومات مرتبطة بنشاط المؤسسة، عمر المؤسسة، أقدمية المؤسسة والشكل القانوني للمؤسسة. وهي معطيات تم استخراجها من ملفات طلبات القروض.

جدول رقم 3-2 : المتغيرات غير المحاسبية المدرجة في الدراسة

المتغير	إسم المتغير	*كيفية حسابه*
FJ	الشكل القانوني للمؤسسة	*A.P (1) ، SARL (2)*
AGE	عمر المؤسسة	*تاريخ طلب القرض – تاريخ إنشاء المؤسسة*
ER	أقدمية المؤسسة	*تاريخ طلب القرض – تاريخ فتح الحساب على مستوى البنك*
activ	*نشاط المؤسسة*	*ETPH (1) ، صناعة بترولية (2) ، تجاري (3) ، خدمات (4)*

يتبين من خلال الجدول أعلاه أن هناك متغيرين غير محاسبيين وذات طبيعة كمية يمكن قياسهما بعدد السنوات وهما عمر المؤسسة وأقدمية المؤسسة. إضافة إلى متغيرين آخرين غير قابلين للتكميم، حيث قمنا بإعطاء نقاط تدريجية لكل من نشاط المؤسسة والشكل القانوني لها، وذلك بهدف معرفة مدى تأثير كل منهما على وضعية المؤسسة إن كانت متعثرة أو سليمة.

الفرع الثاني: المتغيرات المحاسبية:

وهي متغيرات كمية يتم حسابها إنطلاقا من القوائم المالية للمؤسسات محل الدراسة والمتمثلة في ميزانيات وجداول حسابات النتائج لمؤسسات العينة، وتنقسم النسب المالية بدورها إلى نسب مردودية، نسب ربحية نسب نشاط ونسب هيكلية. وقد تم إختيار 26 نسبة مالية التي تم دراستها وتلخيصها في الجدول التالي:

جدول رقم 3-3 : المتغيرات المحاسبية المدرجة في الدراسة

النسبة	النوع
R1 = النتيجة الصافية / مجموع الأصول	مردودية
R2 = الفائض الإجمالي للاستغلال (EBE) / مجموع الأصول	مردودية
R3 = EBE / الأصول المتداولة	مردودية
R4 = EBE / رقم الأعمال (CA)	ربحية
R5 = رقم الأعمال (CA) / الأصول المتداولة	نشاط
R6 = الديون قصيرة الأجل (DCT) / الأصول المتداولة	هيكلية
R7 = القدرة على التمويل الذاتي (CAF) / مجموع الأصول	مردودية
R8 = الأصول المتداولة / مجموع الأصول	هيكلية
R9 = الخصوم المتداولة / الأصول المتداولة	هيكلية
R10 = الديون قصيرة الأجل (DCT) / المتاحات	هيكلية
R11 = مجموع الديون / الأموال الخاصة	هيكلية
R12 = الديون متوسطة وطويلة الأجل / الأموال الخاصة	هيكلية
R13 = المصاريف المالية / القيمة المضافة (VA)	نشاط
R14 = الأجور / القيمة المضافة (VA)	نشاط
R15 = مجموع الديون / القدرة على التمويل الذاتي (CAF)	مردودية
R16 = القدرة على التمويل الذاتي (CAF) / رقم الأعمال (CA)	ربحية
R17 = مجموع الديون / مجموع الأصول	هيكلية
R18 = المتاحات / رقم الأعمال (CA)	مردودية
R19 = النتيجة الصافية / الأموال الخاصة	مردودية
R20 = رقم الأعمال (CA) / مجموع الأصول	نشاط
R21 = رقم الأعمال (CA) / الأصول الثابتة	نشاط
R22 = القيمة المضافة (VA) / رقم الأعمال (CA)	ربحية
R23 = EBE / الأصل الاقتصادي	مردودية
R24 = نتيجة الاستغلال / الأصل الاقتصادي	مردودية
R25 = الاهتلاكات والمؤونات / القيمة المضافة (VA)	نشاط
R26 = رقم الأعمال (CA) / الأصل الاقتصادي	مردودية

المطلب الثاني: تقديم طريقة التحليل التمييزي :

نعتمد في هذا الفصل في تقدير دالة النتيجة على أحد أساليب التحليل العاملي، وبالتحديد التحليل التمييزي المبني على أساس خطوة بخطوة، حيث يسمح هذا الأسلوب بإختبار قدرة المتغيرات المقترحة على التمييز بين المؤسسات، إذ ينطلق من متغيرة واحدة تكون محققة لأقل قيمة لإحصائية lambda de wilks وأكبر من إحصائية فيشر F لتأخذ كمتغيرة ذات قدرة على التمييز، ثم يضيف المتغيرات الأخرى بالتتابع إلى غاية الحصول على المتغيرات الأكثر تمييزا بين المجموعات. ويهدف التحليل التمييزي إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تحديد المتغيرات المفسرة الأكثر تمييزا؛
- تحديد المجموعة التي تنتمي لها المفردة، وذلك إنطلاقا من خصائصها.

ويقوم التحليل التمييزي على مجموعة من الفرضيات، يمكن ذكرها على النحو التالي [1]:

- عدم وجود مشكلة الإرتباط بين المتغيرات التمييزية المستخدمة في النموذج والتي ينجم عنها الإزدواج الخطي المتعدد؛
- تتبع المتغيرات التمييزية توزيعا طبيعيا متعددا في كل مجموعة من مجموعات الدراسة.
- تكون مصفوفات التباينات المشتركة (التغايرات) لمجموعات الدراسة غير متساوية، أي أن هذه المجموعات لها كثافة حول أوساطها مع الأخذ بعين الإعتبار التباينات بين كل متغيرين.
- أن المجموعات الخاضعة للدراسة منفصلة إحصائيا وقابلة للتحديد وإن كانت هناك درجات معينة للتداخل فيما بينها.

[1]- Boubacar Diallo , **Un Modèle de "Crédit Scoring pour une Institution de Micro Finance Africaine : Le Cas de Neysigiso au Mali** , Laboratoire d'Economie d'Orléans (LEO), Université d'Orléans , Mai 2006 , p18.

المبحث الثاني : تطبيق طريقة التحليل التمييزي:

نهدف من خلال تطبيق طريقة التحليل التمييزي في هذا المبحث إلى الكشف عن مدى وجود متغيرات لها القدرة على التمييز بين المؤسسات السليمة والمؤسسات المتعثرة، حيث سنستخدم نوعين من المتغيرات: متغيرات محاسبية ومتغيرات غير محاسبية. وبناءً على تصنيف مجموعة المؤسسات موضوع الدراسة إلى تصنيفين حسب معيار التعثر (المؤسسات السليمة والمؤسسات المتعثرة) فإننا نميز بين المجموعتين بإعطاء رقم لكل مجموعة، حيث يرمز لمجموعة المؤسسات السليمة برقم 1 ولمجموعة المؤسسات المتعثرة بـــ 0.

المطلب الأول : التحليل التمييزي بإستخدام المتغيرات المحاسبية :

تمثلت المتغيرات المحاسبية في نسب مالية التي أستقيت من دراسات سابقة وعددها 26 نسبة مالية والتي سبق ذكرها. وبعد إدخال ستة وعشرون متغيرة محاسبية للعينة (مؤسسات سليمة ومؤسسات متعثرة)، وبإستعمال طريقة التحليل التمييزي خطوة بخطوة لبرنامج SPSS إستخلصنا النتائج التالية :

الفرع الأول: إختبار BOX لتساوي مصفوفات التغايرات:

تمثل قيمة محدد اللوغاريتم الإختلاف في مصفوفة التغايرات، وبالنظر إلى العمود Rang نجد أن ثلاث متغيرات محاسبية منبئة من بين 26 متغيرة مقترحة في الدراسة التي تأخذ بعين الإعتبار بواسطة طريقة الإختبار المسماة خطوة بخطوة.

جدول رقم 3-4 : المحدد اللوغاريتمي

Déterminants Log		
d	Rang	Déterminant Log
0	2	.[a]
1	3	-0.855
Intra-groupes combinés	3	-1.812
Les rangs et logarithmes naturels des déterminants imprimés sont ceux des matrices de covariance du groupe *a. Singulière.*		

يمكن إختبار فرضية تجانس التغايرات بإستخدام إختبار M de BOX والذي يشير إلى وجود فروق إحصائية دالة في مصفوفة التغاير (التباينات المشتركة) وذلك من خلال مؤشر الدلالة الذي هو أكبر من مستوى الدلالة المعتمد 0.05 ومنه نقبل الفرضية الصفرية القائلة بوجود تجانس تغايرات متغيرات الدراسة بين صنفي المتغير التابع الممثل في التعثر . وهذا يعني أن المجموعتين ليست لهما كثافة متساوية حول أوساطها مع الأخذ بعين الاعتبار التغايرات بين كل متغيرين. ونتائج الإختبار موضحة في الجدول الآتي:

جدول رقم 3-5: نتائج اختبار BOX لتساوي مصفوفات التباين

Résultats du test		
M de Box		*1.094*
F	Approximativement	*1.052*
	ddl1	*1*
	ddl2	*1879.970*
	Signification	*.305*
Teste l'hypothèse nulle d'égalité de matrices de covariance des populations des fonctions discriminantes canoniques.		

الفرع الثاني: إستخلاص المتغيرات :

إعتمدنا في دراستنا على تصنيف عينة الدراسة إلى مجموعتين حسب معيار التعثر، كما إستخدمنا أيضا مجموعة من النسب المالية التي نعتقد أنها مفسرة لوضعية وحالة المؤسسة. وإنطلاقا من طريقة التحليل التمييزي وبإستخدام أسلوب خطوة بخطوة، يتضح لنا من خلال الجدول أدناه أن الحد الأقصى للخطوات هو 52 خطوة، وأن هناك ثلاثة متغيرات فقط من بين المتغيرات المقترحة التي يمكنها أن تقوم بتفسير وتمييز المؤسسات المتعثرة عن المؤسسات السليمة، ويمكن ذكرها بالترتيب حسب قدرتها على التمييز كما يلي: نسبة الأجور إلى القيمة المضافة R14 ؛ نسبة رقم الأعمال (CA) إلى الأصول الثابتة R21 ؛ ونسبة الديون قصيرة الأجل إلى المتاحات R10 . وتظهر الدلالة الإحصائية F exact القيمة 0.000 وبما أن هذه القيمة أقل من 0.05 فإن هذا ما يفسر القدرة العالية لهذه المتغيرات وهي مجتمعة على التمييز بين المؤسسات المتعثرة والمؤسسات السليمة.

جدول رقم 3-6: المتغيرات المدخلة حسب أسلوب خطوة بخطوة

Variables introduites/éliminées[a,b,c,d]									
Pas	**Introduite**	**Lambda de Wilks**							
		Statistique	**ddl1**	**ddl2**	**ddl3**	**F exact**			
						Statistique	**ddl1**	**ddl2**	**Signification**
1	R14	0.758	1	1	28.000	8.940	1	28.000	0.006
2	R21	0.600	2	1	28.000	8.986	2	27.000	0.001
3	R10	0.473	3	1	28.000	9.643	3	26.000	0.000
A chaque pas, la variable qui minimise le lambda de Wilks global est introduite									
a. Le nombre maximum de pas est 52.									
b. La signification maximum du F pour introduire est .05.									
c. La signification minimum du F pour éliminer est .10.									
d. Seuil du F, tolérance ou VIN insuffisant pour la poursuite du calcul.									

الفرع الثالث: إستخراج و إختبار معنوية الدالة :

يبين الجدول الآتي أن دالة التمييز المستخرجة هي واحدة إضافة إلى القيمة الذاتية المقابلة لها ومقدار التباين المرافق لها ومعامل الإرتباط القانوني. وتظهر القيم الذاتية لهذه الدالة في الجدول التالي :

جدول رقم 3-7 : القيمة الذاتية لدالة التمييز

Valeurs propres				
Fonction	**Valeur propre**	**% de la variance**	**% cumulé**	**Corrélation canonique**
1	1.113[a]	100.0	100.0	0.726
a. Les 1 premières fonctions discriminantes canoniques ont été utilisées pour l'analyse.				

يتضح من خلال نتائج الجدول أعلاه أن القيمة الذاتية والتي تقدر بـــ 1.113 كلما كانت كبيرة كلما دل على أن دالة التمييز لها قدرة تفسيرية عالية للتباين في المتغير التابع. وبما أن المتغير التابع في دراستنا يشمل على تصنيفين فإنه ينتج لدينا دالة تمييز واحدة. وكما نلاحظ أيضا أن نسبة التباين بلغت 100 %، إضافة إلى نفس القيمة للتباين المتراكم المفسر لكل الدالة. وأن معامل الإرتباط يقدر بـــ 0.726. وتعكس نسبة الإرتباط القانوني إلى قوة إرتباط المتغيرات الثلاثة المدرجة في التحليل، في حين أن مربع معامل الإرتباط 0.527 فهو يشير إلى نسبة التغير في المتغير التابع (التعثر) الذي تم تمييزه بالمتغيرات المستقلة (المتغيرات المحاسبية فقط).

يستخدم لإختبار دالة التمييز إحصائية Lambda de Wilks وهو مؤشر يعبر عن مقدار التغاير غير المفسر في الدرجات التمييزية، حيث كلما كانت القيمة الإحصائية صغيرة كلما دل ذلك على أن نتائج التحليل أفضل. والجدول أدناه يوضح نتائج هذا الإختبار:

جدول رقم 3-8: نتائج اختبار Lambda de Wilks

Lambda de Wilks				
Test de la ou des fonctions	**Lambda de Wilks**	**Khi-deux**	**ddl**	**Signification**
1	*0.473*	*19.821*	*3*	*0.000*

يوضح الجدول أعلاه أن القيمة الإحصائية Lambda de Wilks بلغت 0.473 أما القيمة الإحصائية $x^2 = 19.821$. ويعبر هذا الإختبار على ما إذا كانت هناك فروق دالة إحصائيا بين المجموعتين في المتغيرات المنبئة (المتغيرات المحاسبية فقط) المعتمدة في الدارسة، ونستدل على ذلك من قيمة 0.000 على أن الإختبار دال عند المعنوية 0.05 وهو يعبر عن وجود فروق بين المجموعتين في المتغيرات الثلاثة المختارة من بين تلك المقترحة.

الفرع الرابع: دالة التمييز القانونية المعيارية:

يوضح الجدول التالي المعاملات المعيارية لدالة التمييز، حيث أن لكل متغير من المتغيرات المستخلصة (R10، R14، R21) معامل.

جدول رقم 3-9 : معاملات دالة التمييز القانونية المعيارية

Coefficients des fonctions discriminantes canoniques standardisées	
	Fonction
	1
R10	0.700
R14	0.956
R21	*0.835*

يمكن كتابة دالة التمييز القانونية المعيارية إنطلاقا من الجدول السابق بالشكل الآتي :

$$Z = 0.700\ R10 + 0.956\ R14 + 0.835\ R21$$

تفيد دالة التمييز القانونية المعيارية في عملية التقدير، حيث يمكن من خلال مجموعة من خصائص مؤسسة ما وهي المتغيرات الثلاثة المستخلصة (نسبة الأجور إلى القيمة المضافة R14؛ رقم الأعمال (CA) إلى الأصول الثابتة R10 ؛ ونسبة المتاحات إلى ديون قصيرة الأجل R21 إلى تصنيفها في إحدى المجموعتين الأساسيتين إما المؤسسات المتعثرة أو المؤسسات السليمة .

الفرع الخامس: دالة التمييز القانونية :

يتضمن الجدول التالي مجموعة معاملات الدالة التمييزية القانونية التي يمكن من خلالها التنبؤ بالمجموعة التي تنتمي إليها الحالات الجديدة.

جدول رقم 3-10 : معاملات دالة التمييز القانونية

Coefficients des fonctions discriminantes canoniques	
	Fonction
	1
R10	2.516
R14	3.315
R21	.143
(Constante)	-2.298
Coefficients non standardisés	

إنطلاقا من الجدول يمكن كتابة المعادلة التمييزية القانونية كما يلي :

$$Z = -2.298 + 2.516\ R10 + 3.315\ R14 + 0.143\ R21$$

نسعى من خلال دالة التمييز القانونية إلى تحقيق هدف التنبؤ من خلال مجموعة من المتغيرات التي تمكننا من إيجاد إحتمال تعثر المؤسسة وذلك بتصنيفها ضمن إحدى المجموعتين (المؤسسات المتعثرة أو المؤسسات السليمة).

الفرع السادس: مصفوفة الإرتباط:

يبين الجدول التالي مصفوفة إرتباط، حيث توضح لنا معاملات الإرتباط بين المتغيرات المنبئة ودالة التمييز داخل المجموعة، وبإعتبار أنه لدينا دالة تمييز واحدة، يمكن إيجاد تفسيرات لدالة التمييز والمعاني التي تتضمنها.

جدول رقم 3–11: المصفوفة الهيكلية

Matrice de structure	
	Fonction
	1
R14	0.536
R21	0.375
R25[a]	-0.351
R4[a]	-0.330
R16[a]	-0.277
R10	0.249
R7[a]	-.237
R2[a]	-0.231
R6[a]	0.226
R3[a]	-0.209
R20[a]	0.188
R15[a]	-0.172
R8[a]	0.159
R22[a]	0.155
R17[a]	-0.143
R1[a]	0.106
R18[a]	-0.084
R9[a]	0.068
R13[a]	-0.036
R5[a]	-0.035
R19[a]	0.026
R26[a]	0.023
R24[a]	-0.023
R23[a]	-0.015
R12[a]	-0.012
R11[a]	-0.011
Les corrélations intra-groupes combinés entre variables discriminantes et les variables des fonctions discriminantes canoniques standardisées sont ordonnées par tailles absolues des corrélations à l'intérieur de la fonction.	
a. Cette variable n'est pas utilisée dans l'analyse.	

يمكن أن نستخلص من الجدول أعلاه، أن المتغيرة R14 ترتبط بدالة تمييز بنسبة 53.6 بالمائة وهو إرتباط موجب، وهذا ما يفسر إلى أن قوة دالة التمييز تعود إلى نسبة مصاريف المستخدمين إلى القيمة المضافة والتي تبين لنا نصيب اليد العاملة من القيمة المضافة، ثم تليها المتغيرة R21 حيث ترتبط بدالة التمييز بنسبة 37.5 بالمائة بإرتباط موجب ثم تتعقبها المتغيرة R10 التي ترتبط بدالة التمييز بمعامل إرتباط يقدر بـــ 24.9 بالمائة.

الفرع السابع: إستخراج دالتي التمييز الخطية لفيشر :

تقوم الدالة التمييزية على إعادة تصنيف مفردات العينة إلى إحدى المجوعتين ، وتسمى هاتين الدالتين بدالتي التمييز الخطية لفيشر، حيث يعاد تقدير قيم مفردات الدراسة التي يتم تصنيفها في المجموعة التي تكون فيها أعلى قيمة. والجدول التالي يوضح معاملات دالتي التصنيف المقدرتين:

جدول رقم 3-12 : معاملات دالتي التمييز الخطية لفيشر

Coefficients des fonctions de classement		
	d	
	0	1
R10	1.693	7.015
R14	3.010	10.020
R21	0.172	0.475
(Constante)	-1.514	-5.230
Fonctions discriminantes linéaires de Fisher		

من خلال الجدول أعلاه يمكن إستخلاص دالتي التصنيف كما يلي :

دالة التصنيف الأولى: وهي تعني خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتعثرة

$$Z_1 = - 1.514 + 1.693\ R10 + 3.010\ R14 + 0.172\ R21$$

دالة التصنيف الثانية: وهي تعني خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة السليمة (غير المتعثرة)

$$Z_2 = -5.230 + 7.015\ R10 + 10.020\ R14 + 0.475\ R21$$

الفرع الثامن: إختبار ونتائج جودة التصنيف:

يعتمد إختبار جودة التصنيف على مقارنة التصنيف المقترح مع التصنيف الناتج عن دالة التمييز القانونية، ويمكن إستخلاص ذلك من خلال تحليل الجدول التالي:

جدول رقم 3-13: تشخيص مفردات عينة الدراسة

Diagnostic des observations

	Nombre d'observations	Groupe effectif	Plus grand groupe					Deuxième plus grand groupe			Scores discriminants
			Groupe prévu	P(D>d | G=g)		P(G=g | D=d)	Carré de la distance de Mahalanobis au barycentre	Groupe	P(G=g | D=d)	Carré de la distance de Mahalanobis au barycentre	
				p	ddl						Fonction 1
Original	1	1	0**	.957	1	.825	.003	1	.175	3.596	-1.296
	2	1	1	.498	1	.812	.459	0	.188	2.899	.036
	3	1	1	.183	1	1.000	1.769	0	.000	19.515	2.228
	4	1	1	.291	1	1.000	1.117	0	.000	16.387	1.930
	5	1	1	.469	1	.998	.524	0	.002	12.942	1.566
	6	1	1	.452	1	.999	.567	0	.001	13.225	1.598
	7	1	1	.995	1	.975	.000	0	.025	6.816	.769
	8	1	1	.700	1	.914	.149	0	.086	4.396	.354
	9	1	0**	.463	1	.612	.539	1	.388	1.941	-.746
	10	1	1	.685	1	.994	.165	0	.006	10.031	1.219
	11	1	1	.107	1	1.000	2.605	0	.000	23.056	2.539
	12	1	1	.778	1	.991	.080	0	.009	9.000	1.084
	13	0	0	.720	1	.892	.129	1	.108	4.846	-1.629
	14	1	1	.900	1	.984	.016	0	.016	7.777	.913
	15	1	1	.279	1	1.000	1.172	0	.000	16.670	1.958
	16	1	1	.838	1	.988	.042	0	.012	8.377	.998
	17	1	1	.925	1	.982	.009	0	.018	7.541	.878
	18	1	1	.346	1	.669	.889	0	.331	1.804	-.255
	19	1	1	.331	1	.651	.943	0	.349	1.703	-.286
	20	1	0**	.468	1	.616	.526	1	.384	1.959	-.753
	21	0	0	.849	1	.869	.036	1	.131	4.315	-1.494
	22	0	0	.777	1	.883	.080	1	.117	4.603	-1.568
	23	0	0	.593	1	.911	.286	1	.089	5.434	-1.771
	24	0	0	.686	1	.734	.164	1	.266	2.680	-1.013
	25	0	0	.563	1	.915	.335	1	.085	5.589	-1.807
	26	0	0	.712	1	.893	.136	1	.107	4.878	-1.637
	27	0	0	.949	1	.848	.004	1	.152	3.932	-1.391
	28	0	1**	.958	1	.979	.003	0	.021	7.234	.833
	29	0	0	.240	1	.953	1.383	1	.047	7.871	-2.289
	30	0	0	.645	1	.715	.213	1	.285	2.544	-.967

***. Observation mal classée*

تقوم عملية إعادة تصنيف المشاهدات في إحدى المجموعتين (المؤسسات المتعثرة أو المؤسسات السليمة) على أساس الإحتمالات الشرطية وفقا لقاعدة Bays ، إضافة إلى مربع قيم المسافة بمفهوم Mahalanobis الذي يشير إلى أن كل مفردة عند مركز ثقل المجموعة عندما تكون القيمة كبيرة فإن ذلك يدل على أولوية عدم إنتمائها إلى المجموعة المصنفة فيها. وتظهر نتائج الجدول رقم 3- 13 قيم دالة التمييز المحسوبة عند كل مفردة من مفردات العينة، وأن عملية تصنيف المفردة في إحدى المجموعتين يتم بناءً على النتيجة التمييزية للمفردة (المشاهدة)، وما يلاحظ من خلال عمود قيم المتوقعة (Groupe prévu) أن هناك بعض القيم الموسومة بالعلامة (*) حيث تشير إلى المفردة التي لم يتم تصنيفها بشكل جيد، أو بمعنى آخر أن التصنيف المقترح لا يتطابق مع تصنيف دالة التمييز.

نتائج جودة التصنيف:

يتبين من خلال نتائج الجدول أدناه أن العينة تحتوي على 30 مفردة منها 19 مشاهدة تنتمي إلى الصنف الأول (صنف المؤسسات السليمة)، و 11 مفردة تنتمي إلى الصنف الثاني (صنف المؤسسات المتعثرة). ومن بين 19 مشاهدة تنتمي إلى الصنف الأول إعتبر النموذج أن 16 مشاهدة تنتمي إلى الصنف الأول، بينما 3 مشاهدات تنتمي إلى الصنف الثاني. وعليه فإن نسبة التصنيف الصحيح في مجموعة الصنف الأول هي 84.2 بالمائة ونسبة التصنيف الخاطئ 15.8 بالمائة . في حين أنه من بين 11 مشاهدة تنتمي إلى الصنف الثاني إعتبر النموذج أن 10 مشاهدات بقيت في نفس المجموعة بتصنيف صحيح يقدر بـــ 90.9 بالمائة واعتبر مشاهدة واحدة تنتمي إلى الصنف الأول بتصنيف خاطئ يقدر بـــ 9.1 بالمائة.

ومنه نستخلص أن نسبة التصنيف الصحيح الإجمالي للعينة هو 86.7 بالمائة ونسبة التصنيف الخاطئ هي 13.3 بالمائة، وهذا ما يؤكد ثبات النموذج إلى حد ما نظرا إلى نسبة التصنيف الصحيح المرتفعة ومنه يمكن القول بأن النموذج مقبول إلى حد كبير.

جدول رقم 3-14: نتائج التصنيف

Résultats du classement[a]					
		d	Classe(s) d'affectation prévue(s)		
			0	1	Total
Original	Effectif	0	10	1	11
		1	3	16	19
	%	0	90.9	9.1	100.0
		1	15.8	84.2	100.0
a. 86.7% des observations originales classées correctement.					

المطلب الثاني : التحليل التمييزي بإستخدام المتغيرات المحاسبية والمتغيرات غير المحاسبية :

بعد إدخال المتغيرات المحاسبية (26 نسبة مالية) ومتغيرات غير محاسبية (4 نسب) وبإستخدام أيضا التحليل التمييزي خطوة بخطوة تحصلنا على النتائج التالية:

الفرع الأول: إختبار BOX لتساوي مصفوفات التغايرات:

كلما كانت قيمة اللوغاريتم كبيرة كلما دل ذلك على إختلاف مصفوفات التغايرات، وبالنظر إلى العمود Rang في الجدول أدناه يتضح أن هناك ست متغيرات منبئة من بين 30 متغيرة مقترحة (محاسبية وغير محاسبية) في الدراسة. ويعكس إرتفاع قيم العمود Déterminant Log الإختلاف الحاصل في مصفوفات التغايرات .

جدول رقم 3-15 : المحدد اللوغاريتمي

Déterminants Log		
d	Rang	Déterminant Log
0	5	.[a]
1	6	-8.849
Intra-groupes combinés	6	-3.322
Les rangs et logarithmes naturels des déterminants imprimés sont ceux des matrices de covariance du groupe.		
a. Singulière		

من خلال طريقة M de BOX يمكن إختبار فرضية تجانس التغايرات حيث نخلص من الجدول التالي أن مستوى الدلالة يبلغ 0.01 أقل من مستوى الدلالة المعتمد 0.05 ومنه نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة القائلة بعدم وجود تجانس بين تغايرات متغيرات الدراسة بين صنفي المتغير التابع الممثل في التعثر. وهذا يعني أن المجموعتين لهما كثافة متطابقة حول أوساطها مع الأخذ بعين الإعتبار التغايرات بين كل متغيرين.

جدول رقم 3-16 : نتائج إختبار BOX لتساوي مصفوفات التباين

Résultats du test		
M de Box		6.967
F	Approximativement	6.720
	ddl1	1
	ddl2	1879.970
	Signification	.010
Teste l'hypothèse nulle d'égalité de matrices de covariance des populations des fonctions discriminantes canoniques.		

الفرع الثاني: إستخلاص المتغيرات:

يسمح أسلوب خطوة بخطوة بإختبار قدرة المتغيرات على التمييز بين المؤسسات وذلك وفق مبدأ إضافة كل متغيرة في كل خطوة لتأخذ المتغيرات الأكثر تمييزا، حيث تظهر نتائج الجدول التالي أن الحد الأقصى للخطوات هو 60 خطوة، وأنه من بين المتغيرات المقترحة أستخلصت ست متغيرات فقط التي يمكنها أن تقوم بتفسير وتمييز المؤسسات المتعثرة عن المؤسسات السليمة، ويمكن ذكرها بالترتيب حسب قدرتها على التمييز كما يلي: طبيعة النشاط activ؛ نسبة الإهتلاكات والمؤونات إلى القيمة المضافة R25 (VA) ؛ نسبة مجموع الديون إلى القدرة على التمويل الذاتي (R15 (CAF ؛ عمر المؤسسة AGE ؛ نسبة الفائض الإجمالي للإستغلال (EBE) إلى الأصول المتداولة R3؛ رقم الأعمال (CA) إلى الأصول الثابتة R10 .

وتظهر مستويات الدلالة عند هذه المتغيرات معدومة وهي أقل من 0.05 وهذا يفسر القدرة العالية للمتغيرات على التمييز بين المؤسسات المتعثرة والمؤسسات السليمة.

جدول رقم 3-17: المتغيرات المدخلة حسب أسلوب خطوة بخطوة

Variables introduites/éliminées[a,b,c,d]									
Pas	**Introduite**	**Lambda de Wilks**							
		Statistique	**ddl1**	**ddl2**	**ddl3**	**F exact**			
						Statistique	**ddl1**	**ddl2**	**Signification**
1	activ	.078	1	1	28.000	331.640	1	28.000	.000
2	R25	.048	2	1	28.000	267.151	2	27.000	.000
3	R15	.032	3	1	28.000	261.905	3	26.000	.000
4	AGE	.024	4	1	28.000	252.431	4	25.000	.000
5	R3	.016	5	1	28.000	295.216	5	24.000	.000
6	R10	.013	6	1	28.000	291.990	6	23.000	.000
A chaque pas, la variable qui minimise le lambda de Wilks global est introduite									
a. Le nombre maximum de pas est 60.									
b. La signification maximum du F pour introduire est .05.									
c. La signification minimum du F pour éliminer est .10									
d. Seuil du F, tolérance ou VIN insuffisant pour la poursuite du calcul.									

الفرع الثالث: إستخراج و إختبار معنوية الدالة :

يظهر من خلال نتائج الجدول أدناه أن القيمة الذاتية والتي تقدر بـــ 76.171 كلما كانت كبيرة كلما دل ذلك على أن دالة التمييز لها قدرة تفسيرية عالية للتباين في المتغير التابع. وبما أن المتغير التابع في دراستنا يشمل على تصنيفين فإنه ينتج لدينا دالة تمييز واحدة. وكما نلاحظ أيضا أن نسبة التباين بلغت 100 بالمائة، إضافة إلى نفس القيمة للتباين المتراكم المفسر لكل الدالة. وأن معامل الإرتباط يقدر بـــ 0.993 وهذا يدل على

إرتباط قوي، في حين قدر مربع معامل الإرتباط 0.986 فإنه يدل على نسبة التغير في المتغير التابع (التعثر) الذي تم تمييزه بالمتغيرات المستقلة (المتغيرات المحاسبية وغير المحاسبية).

جدول رقم 3-18 : القيمة الذاتية لدالة التمييز

Valeurs propres				
Fonction	**Valeur propre**	**% de la variance**	**% cumulé**	**Corrélation canonique**
1	76.171[a]	100.0	100.0	.993
a. Les 1 premières fonctions discriminantes canoniques ont été utilisées pour l'analyse.				

بينما يوضح الجدول أدناه أن القيمة الإحصائية Lambda de Wilks بلغت 0.013 أما القيمة الإحصائية x^2 = 108.651 . ويعبر هذا الإختبار عن ما إذا كانت هناك فروق دالة إحصائيا بين المجموعتين في المتغيرات المنبئة والمتمثلة في المتغيرات المحاسبية وغير المحاسبية المعتمدة في الدراسة، ونستدل على ذلك من قيمة 0.000 على أن الإختبار دال عند المعنوية 0.05 وهو يعبر عن وجود فروق بين المجموعتين في المتغيرات الثلاثة المختارة من بين تلك المقترحة، كما يفسر القدرة التمييزية للدالة.

جدول رقم 3-19: نتائج اختبار Lambda de Wilks

Lambda de Wilks				
Test de la ou des fonctions	**Lambda de Wilks**	**Khi-deux**	**ddl**	**Signification**
1	*.013*	*108.651*	*6*	*.000*

الفرع الرابع: دالة التمييز القانونية المعيارية :

يمكن صياغة دالة التمييز القانونية المعيارية إنطلاقا من النتائج المحصل عليها في الجدول أدناه بالشكل الآتي:

Z = 3.623 R3+ 0.569 R10 -5.648 R15 + 3.405 R25+ 1.598 AGE -1.947 activ

جدول رقم 3-20 : معاملات دالة التمييز القانونية المعيارية

Coefficients des fonctions discriminantes canoniques standardisées	
	Fonction
	1
R3	3.623
R10	.569
R15	-5.648
R25	3.405
AGE	1.598
activ	*-1.947*

الفرع الخامس: دالة التمييز القانونية:

يمكن من خلال معاملات المتغيرات المستخلصة activ، R25 ؛ R15 ؛ AGE ؛ R3 ؛ وR10 صياغة دالة التمييز القانونية التمييزية Z المبينة في الجدول أدناه على النحو التالي :

$$Z = 5.777 + 1.326\ R3 + 2.045\ R10 - 0.872\ R15 + 17.603\ R25 + 0.160\ AGE - 5.051\ activ$$

جدول رقم 3-21 : معاملات دالة التمييز القانونية

Coefficients des fonctions discriminantes canoniques	
	Fonction
	1
R3	1.326
R10	2.045
R15	-.872
R25	17.603
AGE	.160
activ	-5.051
(Constante)	5.777
Coefficients non standardisés	

تفيد الدالة المعيارية القانونية إنطلاقا من مجموعة من الخصائص المتعلقة بالمؤسسة سواء كانت ذات طبيعة كمية أو وصفية في عملية التقدير بتصنيف المؤسسة في إحدى المجموعتين، بينما تفيد دالة التمييز القانونية في عملية التنبؤ للمؤسسة، بمعنى أن نتيجة التنبؤ ستكون للمؤسسة إما أن تنتمي إلى المؤسسات السليمة أو المؤسسات المتعثرة .

الفرع السادس: مصفوفة الارتباط:

يظهر الجدول التالي نتائج مصفوفة إرتباط، حيث تقدم هذه المصفوفة معاملات الإرتباط بين المتغيرات المنبئة ودالة التمييز داخل المجموعة، وباعتبار أن لدينا دالة تمييز واحدة، فإن هذه الإرتباطات تفيد في إمكانية إيجاد تفسيرات لدالة التمييز والمعاني التي تتضمنها.

جدول رقم 3–22 : المصفوفة الهيكلية

Matrice de structure	
	Fonction
	1
activ	-.394
R13[a]	-.265
R26[a]	-.224
R23[a]	-.202
R24[a]	-.197
R8[a]	.171
R20[a]	-.153
R18[a]	-.137
R14[a]	.134
R12[a]	.128
R11[a]	.128
R17[a]	-.125
FJ[a]	-.123
ER[a]	.095
R5[a]	-.093
R21[a]	-.090
R1[a]	-.078
AGE	.076
R9[a]	-.045
R15	-.035
R19[a]	-.033
R4[a]	.031
R10	.030
R22[a]	.028
R3	-.024
R2[a]	.020
R7[a]	.019
R6[a]	-.008
R16[a]	-.005
R25	-.004
Les corrélations intra-groupes combinés entre variables discriminantes et les variables des fonctions discriminantes canoniques standardisées sont ordonnées par tailles absolues des corrélations à l'intérieur de la fonction.	
a. Cette variable n'est pas utilisée dans l'analyse.	

نجد من خلال الجدول أعلاه أن إرتباطات الدالة التمييزية بالمتغيرات المستخلصة من بين تلك المقترحة يكون على الشكل التالي :

- ترتبط دالة التمييز بمتغيرة طبيعة النشاط activ بنسبة 39.4 بالمائة وهو إرتباط سالب ؛
- ترتبط دالة التمييز بمتغيرة عمر المؤسسة AGE بنسبة 7.6 بالمائة وهو إرتباط موجب؛
- ترتبط دالة التمييز بمتغيرة R15 بنسبة 3.5 بالمائة وهو إرتباط سالب؛
- ترتبط دالة التمييز بمتغيرة R10 بنسبة 3.0 بالمائة وهو إرتباط موجب؛
- ترتبط دالة التمييز بمتغيرة R3 بنسبة 2.4 بالمائة وهو إرتباط سالب؛
- ترتبط دالة التمييز بمتغيرة R25 بنسبة 0.4 بالمائة وهو إرتباط سالب.

الفرع السابع: إستخراج دالتي التمييز الخطية لفيشر :

يبين الجدول التالي معاملات دالتي التصنيف المقدرتين، حيث تقوم الدالة التمييزية على إعادة تصنيف مفردات العينة إلى إحدى المجموعتين ، وتسمى هاتين الدالتين بدالتي التمييز الخطية لفيشر ، حيث يعاد تقدير قيم مفردات الدراسة التي يتم تصنيفها في المجموعة التي تكون فيها أعلى قيمة.

جدول رقم 3-23 : معاملات دالتي التمييز الخطية لفيشر

Coefficients des fonctions de classement		
	d	
	0	1
R3	-16.671	6.525
R10	-33.060	2.714
R15	11.620	-3.637
R25	-261.748	46.246
AGE	-2.027	.766
activ	90.448	2.073
(Constante)	-155.863	-13.421
Fonctions discriminantes linéaires de Fisher		

إنطلاقا من الجدول أعلاه يمكن صياغة دالتي التصنيف المقدرتين بالشكل التالي:

دالة التصنيف الأولى: وتعني خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتعثرة

Z_1= -155.863-16.671R3 -33.060R10+11.620R15-261.748R25-2.027AGE + 90.448 activ

دالة التصنيف الثانية : وتعني خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة السليمة (غير المتعثرة)

Z_2 = -13.421+6.525R3+2.714R10-3.637R15+46.246R25+0.766AGE+2.073activ

الفرع الثامن: إختبار ونتائج جودة التصنيف:

تشير قيم العمود الأخير في الجدول رقم 3-24 إلى قيم دالة التمييز المحسوبة عند كل مفردة من مفردات العينة، وكما ذكر سابقا أن عملية إعادة التصنيف للمشاهدات في إحدى المجموعتين يكون على أساس إحتمالات الشرطية وفقا لقاعدة Bays ، إضافة إلى مربع قيم المسافة بمفهوم Mahlanobis للمفردة عند مركز ثقل المجموعة، حيث كلما كانت القيمة كبيرة فإن ذلك يدل على أولوية عدم إنتماء المفردة (المشاهدة)، بمعنى أن هذه القيمة تعكس النتيجة التمييزية، وأن الأساس تصنيف المفردة يكون بناءً على النتيجة التمييزية.

وكما عرفنا سابقا حسب الحالة الأولى التي تم دراستها وذلك بإدخال المتغيرات المحاسبية فقط ومعالجتها وجدنا أن العلامة الموسومة (*) تشير إلى المفردة التي لم يتم تصنيفها بشكل جيد ؛ لكن هذه الحالة هي عكس سابقتها، فبعد إدخال المتغيرات المحاسبية وغير المحاسبية أعطت النتائج الموضحة في الجدول رقم 3- 24 على أنه لا يوجد أية مفردة موسومة تشير إلى التصنيف غير الجيد، وإنما أشارت النتائج على أن جميع المفردات مصنفة بشكل جيد، و هذا ما يفسر على أن التصنيف المقترح يتوافق مع نتائج تصنيف دالة التمييز.

جدول رقم 3- 24 : تشخيص مفردات عينة الدراسة

Diagnostic des observations											
	Nombre d'observations	Groupe effectif	Plus grand groupe					Deuxième plus grand groupe			Scores discriminants
			Groupe prévu	P(D>d | G=g)		P(G=g | D=d)	Carré de la distance de Mahalanobis au barycentre	Groupe	P(G=g | D=d)	Carré de la distance de Mahalanobis au barycentre	Fonction 1
				p	ddl						
Original	1	1	1	.798	1	1.000	.065	0	.000	153.198	6.241
	2	1	1	.719	1	1.000	.130	0	.000	160.735	6.662
	3	1	1	.862	1	1.000	.030	0	.000	154.193	6.297
	4	1	1	.545	1	1.000	.366	0	.000	163.781	6.829
	5	1	1	.701	1	1.000	.147	0	.000	151.656	6.153
	6	1	1	.222	1	1.000	1.492	0	.000	141.740	5.580
	7	1	1	.233	1	1.000	1.424	0	.000	171.223	7.231
	8	1	1	.141	1	1.000	2.170	0	.000	174.816	7.423
	9	1	1	.536	1	1.000	.383	0	.000	163.959	6.839
	10	1	1	.333	1	1.000	.935	0	.000	168.343	7.077
	11	1	1	.019	1	1.000	5.493	0	.000	128.988	4.813
	12	1	1	.486	1	1.000	.485	0	.000	164.926	6.892
	13	0	0	.425	1	1.000	.636	1	.000	574.050	-9.965
	14	1	1	.685	1	1.000	.165	0	.000	151.384	6.138
	15	1	1	.911	1	1.000	.012	0	.000	154.945	6.339
	16	1	1	.843	1	1.000	.039	0	.000	153.891	6.280
	17	1	1	.326	1	1.000	.963	0	.000	144.546	5.744
	18	1	1	.130	1	1.000	2.293	0	.000	138.355	5.380
	19	1	1	.394	1	1.000	.726	0	.000	166.886	6.998
	20	1	1	.409	1	1.000	.680	0	.000	166.543	6.979
	21	0	0	.220	1	1.000	1.507	1	.000	789.864	-12.799
	22	0	0	.627	1	1.000	.236	1	.000	605.061	-10.402
	23	0	0	.463	1	1.000	.540	1	.000	580.231	-10.053
	24	0	0	.943	1	1.000	.005	1	.000	662.509	-11.182
	25	0	0	.523	1	1.000	.407	1	.000	723.521	-11.975
	26	0	0	.426	1	1.000	.633	1	.000	740.949	-12.195
	27	0	0	.364	1	1.000	.825	1	.000	753.543	-12.352
	28	0	0	.027	1	1.000	4.887	1	.000	443.814	-7.988
	29	0	0	.986	1	1.000	.000	1	.000	656.733	-11.105
	30	*0*	*0*	*.569*	*1*	*1.000*	*.325*	*1*	*.000*	*716.011*	*-11.879*

نتائج التصنيف:

يتبن من خلال نتائج التصنيف في الجدول أدناه جودة التنبؤ بعضوية المجموعة وذلك بإستخدام التحليل التمييزي للمتغيرات المحاسبية وغير محاسبية، حيث أن جميع أفراد العينة والتي تتميز بأنها مصنفة ضمن الصنف الأول (المؤسسات السليمة) فقد صنفت تصنيفا صحيحا بنسبة 100 بالمائة، وكذلك بالنسبة للصنف الثاني (المؤسسات المتعثرة) صنفت تصنيفا صحيحا بنسبة 100 بالمائة.

ومنه نستخلص أن نسبة التصنيف الصحيح الإجمالي للعينة (الميزانيات) هو 100 بالمائة وهذا ما يؤكد ثبات النموذج نظرا إلى نسبة التصنيف الصحيح كاملة ومنه يمكن القول بأن النموذج مقبول بشكل كبير جدا.

جدول رقم 3- 25 : نتائج التصنيف

Résultats du classement[a]					
		d	Classe(s) d'affectation prévue(s)		
			0	1	Total
Original	Effectif	0	11	0	11
		1	0	19	19
	%	0	100.0	.0	100.0
		1	.0	100.0	100.0
a. 100.0% des observations originales classées correctement.					

المبحث الثالث: محاولة تطبيق منهج التصنيف الداخلي:

بعد ما تمكنا من التمييز بين المؤسسات المتعثرة والمؤسسات السليمة إنطلاقا من خصائصهما المالية وغير المالية وذلك بإستخدام أسلوب التحليل التمييزي، نقوم في الخطوة الموالية بمحاولة تقدير المعلمات الأساسية لمنهج التصنيف الداخلي وذلك بإستغلال النتائج المتحصل عليها حسب طريقة التحليل التمييزي.

المطلب الأول : تشخيص بيانات العينة :

الفرع الأول: التوزيع حسب قطاعات النشاط :

يمكن تصنيف مختلف القطاعات التي تنتمي إليها مؤسسات العينة المدروسة والممولة من قبل البنك الخارجي الجزائري كما يلي:

- قطاع البناء والأشغال العمومية وتشمل كل من الحفر، أشغال البناء و أشغال الأنابيب؛
- الصناعة البترولية؛
- قطاع الخدمات ويشمل كل من كراء الأجهزة، النقل العمومي؛
- القطاع التجاري ويشمل ترقية العقارات؛ وكيل معتمد للسيارات.

والشكل التالي يوضح توزيع المؤسسات حسب مختلف القطاعات.

الشكل البياني رقم 3-1 : توزيع المؤسسات حسب قطاعات النشاط

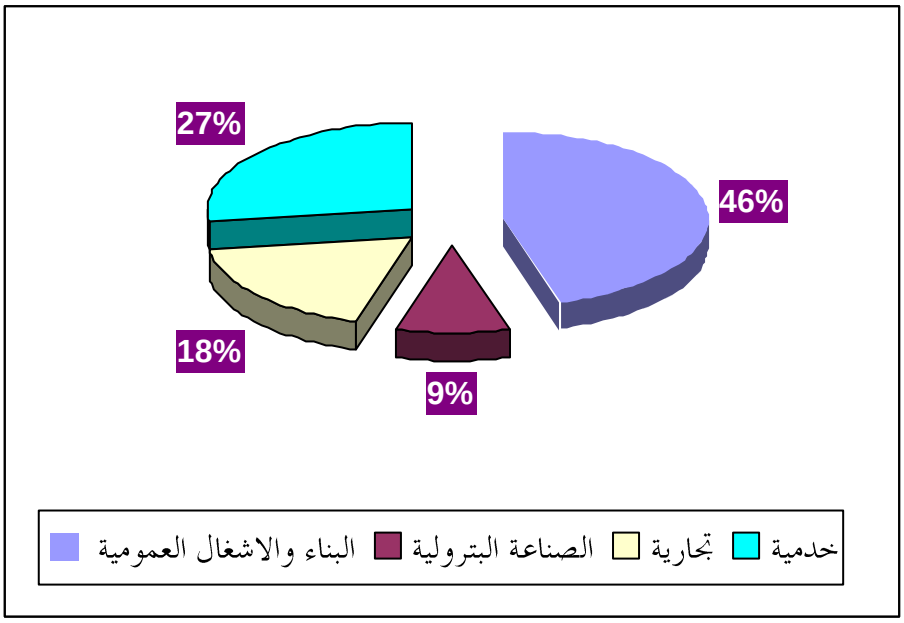

مؤسسات العينة المدروسة قد إستفادت من مختلف أنواع الإئتمان المقدمة من قبل البنك الخارجي الجزائري، والجدول التالي يوضح مبالغ الإئتمان الموزعة حسب قطاعات النشاط:

جدول رقم 3-26 : توزيع حجم الإئتمان حسب قطاعات النشاط

قطاع النشاط	مبلغ الائتمان	*النسبة*
البناء والأشغال العمومية	130000	*% 43*
صناعة بترولية	137000	*% 45*
تجاري	20000	*% 07*
خدماتي	16000	*% 05*
المجموع	*303000*	*% 100*

الوحدة: بالآلاف دينار جزائري

تم تمثيل توزيع القروض حسب قطاعات النشاط في الشكل الآتي :

الشكل البياني رقم 3-2 : توزيع حجم الإئتمان حسب قطاعات النشاط

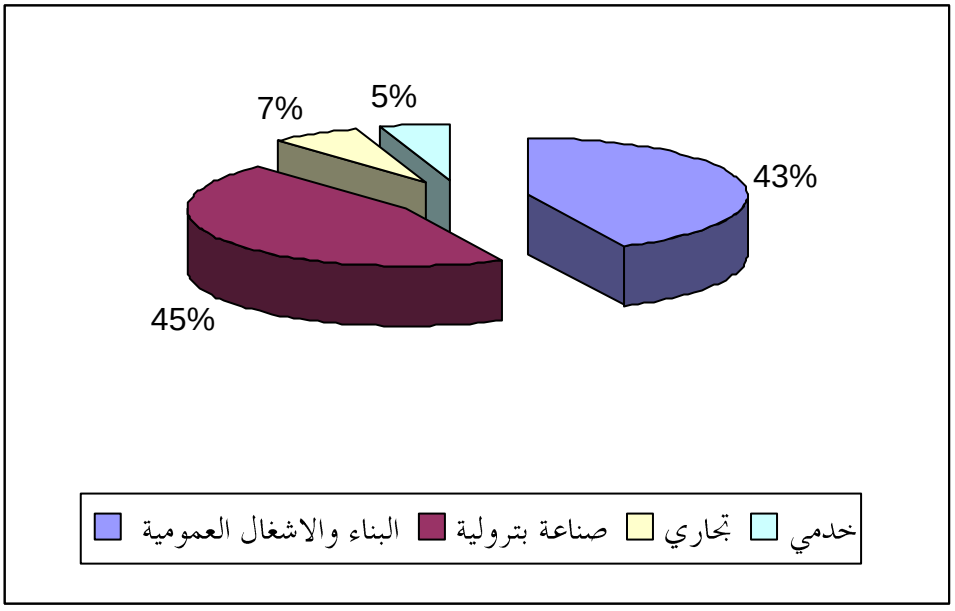

يلاحظ من خلال التمثيل البياني أن نشاط الصناعة البترولية تحصل على نسبة 45 بالمائة من حجم الإئتمان الموزع على الرغم من أن هذا النشاط شمل مؤسسة واحدة مقترضة، ويعود هذا إلى إزدهار هذا القطاع في البلاد ودعمه من طرف الدولة إضافة إلى ثقة البنوك في هذا القطاع، في حين تحصل قطاع البناء والأشغال العمومية على نسبة 43 بالمائة من حجم القروض، ونفسر ذلك بوجود العديد من المستثمرين في هذا القطاع في البلاد وتطويره، حيث شمل هذا القطاع على 5 مؤسسات مقترضة. وبالتالي تحصل كل من قطاعي الصناعة البترولية والبناء والأشغال العمومية على نسبة 88 بالمائة من حجم القروض الموزعة، وبقية النسبة (12 بالمائة) موزعة بين القطاعين الخدماتي والتجاري.

الفرع الثاني: التوزيع حسب أنواع الإئتمان :

يوضح الجدول الآتي أنواع الإئتمان المقترح من قبل البنك الخارجي الجزائري:

جدول رقم 3- 27 : أنواع الائتمان المقترح من البنك الخارجي الجزائري

نوع الائتمان	التفصيل
CMT	القروض الإستثمارية
إعتمادات الصندوق	المكشوفات ، تسهيلات الصندوق، إعتمادات الموسم
قروض الإستغلال	الخصم، تسبيقات على المخزون، والبضائع ، الفوترة...
إعتمادات بالإمضاء	القبول أو التعهد (Aval)، الضمان
Credoc	الإعتمادات المستندية

أما الجدول التالي فيوضح مبالغ الإئتمان حسب أنواع الإلتزامات

جدول رقم 3- 28 : توزيع حجم الإئتمان حسب أنواع الإلتزامات

نوع الإئتمان	مبلغ القرض	النسبة
CMT	28000	% 09.24
قروض الإستغلال	35000	% 11.55
إعتمادات بالإمضاء	240000	% 79.21
المجموع	303000	% 100

الوحدة: بالآلاف دينار جزائري

يظهر من خلال الجدول رقم 3-28 أن إعتمادات بالإمضاء إحتلت المرتبة الأولى للإئتمان الممنوح من قبل البنك بنسبة 79.21 بالمائة، تليها قروض الإستغلال بنسبة 11.5 بالمائة ثم قروض الإستثمار بنسبة 09.24 بالمائة. ويمكن أن نفسر ذلك بإعتماد البنك على منح أغلبية الإئتمان الممنوح في شكل إعتمادات بالإمضاء إلا أن البنك في هذا النوع لا يقدم أموالا للعميل ولا يضع تحت تصرفه أموالا وإنما يقدم تعهد للعميل في شكل ضمان أمام الغير عند حصوله على صفقة، ويكون البنك ملزما بالتسديد في حالة فشل العميل.

والشكل التالي يوضح توزيع مبالغ الإئتمان حسب قطاعات النشاط.

الشكل البياني رقم 3-3 : توزيع حجم الإئتمان حسب أنواع الإلتزامات

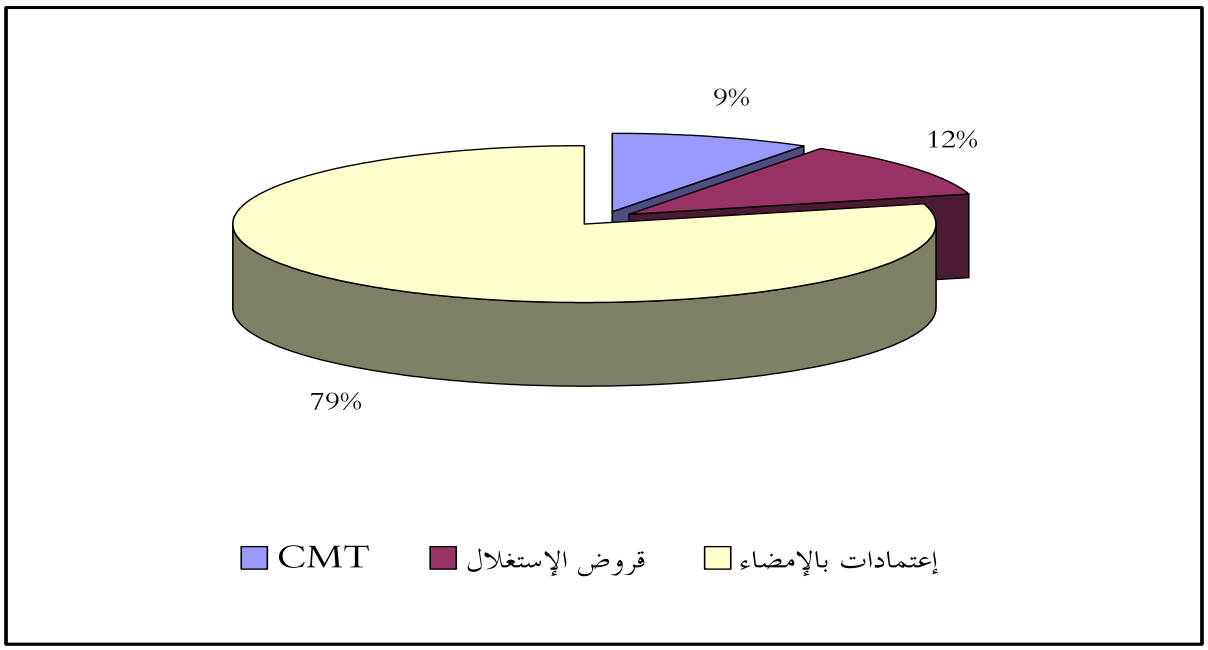

المطلب الثاني : حساب المتغيرات الرئيسية لمنهج التصنيف الداخلي الأساسي حسب منهجية لجنة بازل:

كما ذكرنا سابقا فقد إقترحت لجنة بازل منهجين في حساب متطلبات رأسمال: المنهج المعياري الذي يقوم على أساس التصنيف الخارجي ؛ ومنهج التصنيف الداخلي الذي يعتمد على التقديرات الداخلية للبنك.

الفرع الأول: تقدير إحتمالات التعثر:

يشكل إحتمال التعثر معلمة أساسية في حساب متطلبات رأس المال وذلك في إطار منهج التصنيف الداخلي، ونظرا لعدم وجود نظام تصنيف داخلي في البنوك الجزائرية، حاولنا من خلال هذه الدراسة تقدير إحتمالات التعثر لمؤسسات العينة المدروسة إنطلاقا من دالة النتيجة scoring المتحصل عليها عن طريق إدماج

كل من المتغيرات المحاسبية والمتغيرات غير محاسبية والتي تم توضيحها في المبحث السابق، حيث يتم حساب دالة النتيجة لكل مقترض [1]، بعد ذلك يتم حساب إحتمال حدوث التعثر لكل مؤسسة على حدى وذلك بإستخدام العلاقة التالية:

$$PD = 1 - \left(\frac{EXP(S)}{1 + EXP(S)} \right)$$

وفي حالة ما إذا كان إحتمال التعثر يأخذ نسبة أقل من 0.03 بالمائة فقد حددت لجنة بازل على أن جميع القيم التي هي أقل تأخذ أيضا النسبة 0.03 بالمائة. والجدول التالي يبين قيم إحتمالات التعثر لمؤسسات عينة الدراسة بالشكل التالي:

جدول رقم 3-29 : تقدير إحتمالات التعثر لمؤسسات العينة

الرقم	إحتمال التعثر (PD)
1	% 0.16
2	% 0.13
3	% 0.19
4	% 0.10
5	% 99.99
6	% 0.22
7	% 0.16
8	% 99.99
9	% 99.96
10	% 99.99

يتبين من خلال الجدول أعلاه أن إحتمال تعثر كل من المؤسسة 5؛ المؤسسة 8؛ والمؤسسة 10 كان كبير جدا وصل إلى نسبة 99.99 بالمائة، في حين إحتمال تعثر المؤسسة رقم 9 قدر بـــ 99.96، بينما قدر إحتمال تعثر المؤسسة 4 بنسبة 0.10 بالمائة والتي شكلت أقل إحتمال، يليها إحتمال تعثر المؤسسة 2 بنسبة 0.13 بالمائة ثم المؤسستين رقم 1 ورقم 7 بإحتمال تعثر 0.16 بالمائة؛ ثم المؤسسة رقم 3 بإحتمال 0.19 بالمائة ثم المؤسسة 6 بنسبة 0.22 بالمائة. ويمكن أن نفسر ذلك بأن تسديد المؤسسة لمستحقاتها مرتبط بما تحققه المؤسسة من أرباح خلال الفترة التي تمارس فيها نشاطها، حيث وجدنا في تقدير دالة scoring في المبحث السابق أن

[1] - عند حساب دالة النتيجة لكل مقترض اعتمدنا على المتوسط الحسابي للنسب (حسب عدد الميزانيات لكل مؤسسة في عينة الدراسة) المؤثرة في الدالة.

لعمر المؤسسة تأثير على حالة المؤسسة، بحيث كلما كان عمر المؤسسة قبل طلب القرض كبير – عدد السنوات التي مارست فيها نشاطها-كلما دل ذلك على أن المؤسسة سليمة ؛ والعكس في حالة المؤسسة التي عمرها أقل ولا يتجاوز 6 سنوات تكون في حالة متعثرة. وعليه فإن إحتمال التعثر يفسر بعمر المؤسسة، حيث أن إحتمال التعثر لكل من المؤسسات رقم 4، رقم 1، رقم 2، رقم 7، رقم 3، رقم 6 كانت إحتمالا ت ضعيفة تتراوح أعمارها مابين 6 سنوات إلى 36 سنة. بينما إحتمال التعثر المرتفع لكل من المؤسسة رقم 5، رقم 8، رقم 9 ورقم 10 كانت أعمار المؤسسات فيها أقل، حيث المؤسسة رقم 5 قدر عمرها قبل طلب القرض بسنة واحدة، في حين المؤسسة رقم 9 بسنتين والمؤسسة رقم 8 بثلاث سنوات، بينما المؤسسة 10 قدر عمرها بـــ 5 سنوات. ولكن ما يلاحظ في المؤسسة الأخيرة وذلك بالرجوع إلى البيانا ت المالية للمؤسسة رقم 10 وجدنا أن هذه المؤسسة خلال فترة 5 سنوات من ممارسة نشاطها تحملت ديون كبيرة الأمر الذي يفسر ذلك. والشكل التالي يبين تمثيل لإحتمالات التعثر:

الشكل البياني رقم 3-4 : تمثيل إحتمالات التعثر لمؤسسات العينة

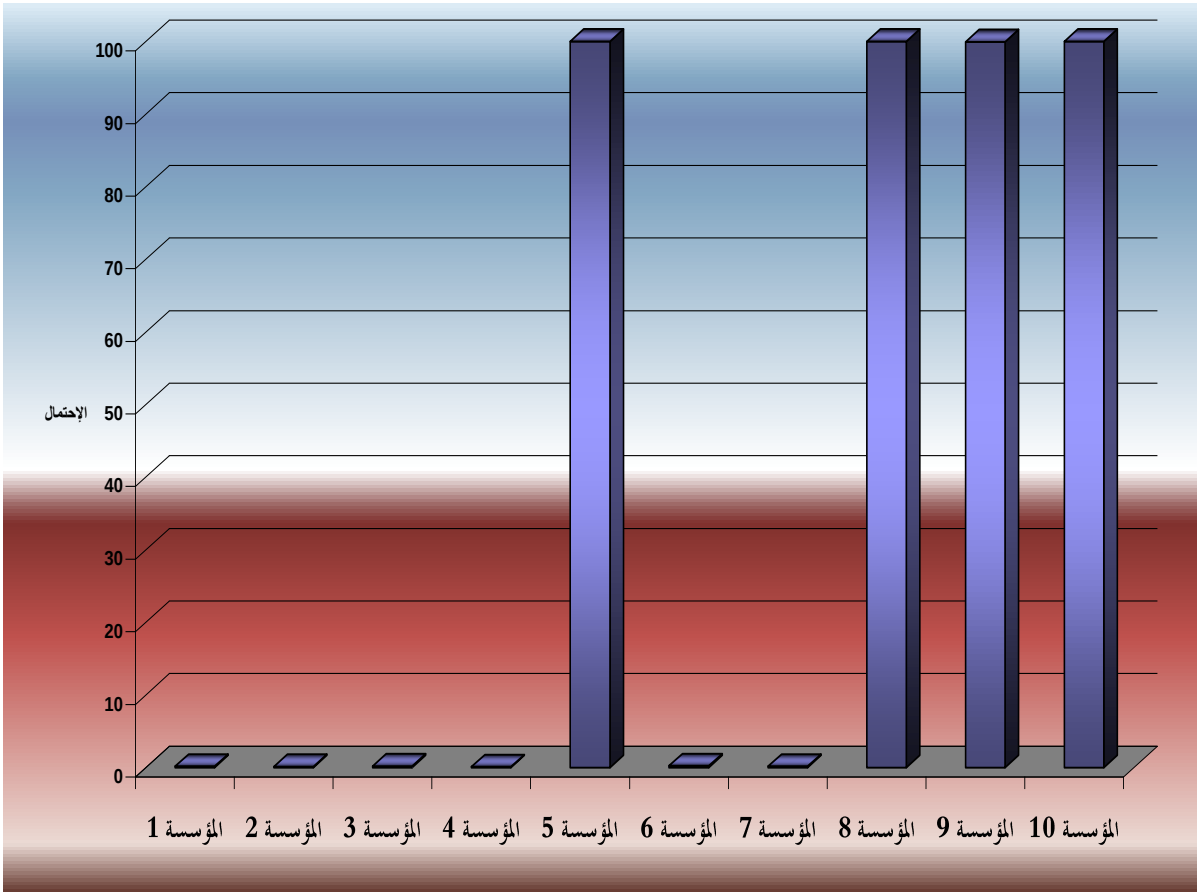

ولإعطاء توضيح أكثر لإحتمالات التعثر قمنا بحساب متوسط إحتمالات لمؤسسات كل قطاع وكانت النتائج ملخصة في الجدول الآتي:

جدول رقم 3-30 : تقدير متوسط إحتمالات التعثر حسب قطاعات النشاط

قطاع النشاط	*متوسط إحتمالات التعثر*
البناء والأشغال العمومية	*% 0.16*
صناعة بترولية	*% 0.16*
تجاري	*% 99.97*
خدماتي	*% 99.99*

وجدنا أن نسبة التعثر لمؤسسات القطاع التجاري ومؤسسات القطاع الخدماتي تقدر 99.97 بالمائة و99.99 بالمائة على التوالي، في حين نسبة التعثر لكل من مؤسسات قطاع البناء والأشغال العمومية والصناعة البترولية بلغت 0.16 . وهذا ما يفسر إعتماد البنك على تمويل مؤسسات قطاع الصناعة البترولية بنسب ة 45 بالمائة ومؤسسات قطاع البناء والأشغال العمومية بنسبة 43 بالمائة، حيث تعتبر إحتمالات تعثرها ضعيفة ويدل هذا على أن قدرتها على التسديد عالية، بينما مؤسسات قطاع الخدماتي تم تمويله بنسبة 5 بالمائة ومؤسسات قطاع التجاري بنسبة 7 بالمائة وهذا راجع إلى إحتمالات تعثر هذه المؤسسات بنسبة عالية جدا وبالتالي قدرتها على التسديد ضعيفة.

الفرع الثاني: تقدير الخسائر الناجمة عن التعثر:

كما أشرنا سابقا في المبحث الثالث من الفصل الأول أن تقدير الخسائر الناجمة عن التعثر حسب المنهج الأساسي للتصنيف الداخلي يكون في حالتين : في حالة القروض غير المضمونة تقدر قيمة LGD بـــ 45 بالمائة للقروض الأساسية ؛ و 75 بالمائة للقروض المشتركة، أما في حالة القروض المضمونة يستخدم في تقدير LGD الضمانات وذلك بإستخدام طريقة Haircut حسب المنهج المعياري والتي يشترط أن تكون الضمانات مقيمة بصفة دورية خلال كل ستة أشهر، ولأن البنوك الجزائرية لا يتم فيها تقييم الضمانات بصفة دورية إضافة إلى عدم وجود معدلات Haircut المعيارية، فإننا نفترض أن هذه القروض غير مضمونة ونستخدم المعدل المقابل لها وهو 45 بالمائة.

الفرع الثالث: تقدير قيمة القرض عند التعثر: سيتم معالجة كل إئتمان بشكل منفصل:

1- قروض متوسطة وطويلة الأجل CMT: يعتمد في تقدير قيمة القرض عند التعثر بالنسبة للقروض الإستثمارية على أساس المبلغ الإسمي.

2- قروض الإستغلال: وهي قروض قصيرة الأجل، كذلك سنعتمد في تقدير قيمة القرض عند التعثر على القيمة الإسمية.

3- إعتمادات بالإمضاء: هذا النوع من الإلتزامات هي إلتزامات خارج الميزانية، وحسب المنهج الأساسي للتصنيف الداخلي فإن هذا النوع من الإئتمان له معاملات تحويل بناءً على المبالغ المصرحة المستخدمة وغير المستخدمة، وفي حالتنا هذه ليس لدينا معلومات عن ما إذا كانت القروض الممنوحة في هذا الشكل قد تم إستخدامها بالكامل أم لا، وعليه نفترض على أن هذه القروض قد أستخدمت بالكامل، وبالتالي لا معامل تحويل يطبق في هذه الحالة.

لتقدير قيمة القرض عند التعثر أخذنا المبالغ المستحقة على المؤسسات عند وقوع التعثر من البنك، والقيم موضحة في الجدول الآتي:

جدول رقم 3-31 : تقدير قيمة القرض عند التعثر لبعض مؤسسات عينة الدراسة

رقم المؤسسة	*قيمة القرض عند التعثر (EAD)*
3	*8000*
4	*10000*
5	*8000*
8	*1200*
9	*900*
10	*9000*

الوحدة: بالآلاف دينار جزائري

الفرع الرابع: حساب الخسائر المتوقعة :

للتخفيف من حدة آثار مخاطر الائتمان يستلزم حساب الخسائر المتوقعة لتلك المخاطر وتخفيضها إلى الحد الأدنى. و لحساب الخسائر المتوقعة يحتاج إلى تقدير المعلمات الأساسية الثلاث: إحتمال التعثر ؛ الخسارة الناجمة عن التعثر ؛ قيمة القرض عند التعثر حسب منهج التصنيف الداخلي الأساسي للمقترضين [1] ، ونطبق في ذلك العلاقة التالية:

$$EL=PD*LGD*EAD$$

جدول رقم 3-32 : حساب الخسائر المتوقعة لبعض مؤسسات عينة الدراسة

رقم المؤسسة	PD	LGD	EAD	EL
3	% 0.19	% 45	8000	6.84
4	% 0.10	% 45	10000	4.5
5	% 99.99	% 45	8000	3599.64
8	% 99.99	% 45	1200	539.946
9	% 99.96	% 45	900	404.838
10	% 99.99	% 45	9000	4049.595

الوحدة: بالآلاف دينار جزائري

المطلب الثالث: تصنيف المؤسسات:

يختلف مصطلح التصنيف عن مصطلح التنقيط، حيث يعبر مصطلح التصنيف عن مقدرة المؤسسة المقترضة على تأدية خدمة دينها (أصل القرض + الفوائد + العمولات) في تواريخ إستحقاقه المحددة وفق العقد المبرم مع الطرف المقابل، وذلك بناءً على محتوى القوائم المالية المنشورة إضافة إلى المحيط الذي تزاول فيه نشاطها، وعوامل داخلية مستخلصة من خصائص المؤسسة تساعد على عملية التقييم. [2] لكن مصطلح التنقيط في الأدبيات المالية لا يرقى إلى مصطلح التصنيف ذلك أن التصنيف هو تقييم ينتج من طرف وكالة مختصة في مخاطر عدم السداد، وكل تقييم ينتج من تقييمات كمية مثل النسب المالية، وأخرى نوعية مثل تحليل المحيط تحليل إستراتيجية المؤسسة، دراسة التسيير الإداري، تحليل المخاطر المالية والمخاطر الإقتصادية إضافة إلى الأخذ بعين الإعتبار الظرف الإقتصادي (رواج ، كساد ، أزمة ...الخ).

[1] – نقتصر في حساب الخسائر المتوقعة على كل من المؤسسة رقم 3؛ 4؛ 5؛ 8؛ 9؛ 10.

[2] - Youssef CHALACH & autres, «Risque crédit», op-cit , p 11.

إن إعطاء وبناء تصنيفات يتطلب طرح سؤالين أساسيين، وهما:

- ما هو عدد التصنيفات التي يتم بناؤها ؟
- ما هي الملاحظات التي تحدد كل فئة من التصنيف ؟

ولكن في الواقع لا توجد قاعدة يستند على أساسها لأخذ هذين السؤالين بعين الإعتبار ، لذلك يكون الخيار متروكا أمام البنك في إعطاء التصنيفات. ولغرض مواصلة ما قمنا به إخترنا أن نقوم بتقسيم تصنيفات المخاطر إلى سبع فئات متميزة لتحديد مخاطر الائتمان والتي تستند على إحتمالات التعثر، وهذه الأخيرة هي مستخدمة من طرف وكالة تصنيف Standard & Poor's والتصنيفات المقترحة تعطى من أحسن أداء إلى أكثر مخاطرة، وهي بالشكل الآتي [1]: AAA؛ AA؛ A؛ BBB ؛ BB ؛ B؛CCC ، تضاف إلى هذه التصنيفات الفئة الثامنة والتي تمثل صنف التعثر والتي يرمز لها بالرمز D ، وتعطي قيم دالة النتيجة وقيم إحتمالات التعثر مع التصنيفات في الجدول الآتي :

جدول رقم 3-33 : الحدود الفاصلة لتصنيفات المخاطر

التصنيف	مجال إحتمال التعثر	*مجال قيم دالة النتيجة*
AAA	[0 ؛ 0.1]	9.21024<
AA	[0.01 ؛ 0.04[	*[9.21024 ؛ 7.92364]*
A	[0.04 ؛ 0.145]	*[7.82346 ؛ 6.53474]*
BBB	[0.145 ؛ 0.695]	*[6.53474 ؛ 4.96203[*
BB	[0.695 ؛ 3.505]	*[4.96203 ؛ 2.42147[*
B	[3.505 ؛ 15.335]	*[2.42147 ؛ 1.38723[*
CCC	[15.335 ؛ 50]	*[1.38723 ؛ 0[*
D	*[50 ؛ 100]*	*اقل من أو يساوي 0*

المصدر: www.standardandpoors.com

بعد ما قمنا بحساب كلا من قيم دالة النتيجة وإحتمال التعثر لكل مؤسسة مقترضة، سنقوم بإعطاء تصنيفات لمؤسسات العينة المدروسة بالإعتماد على نتائج الجدول الآتي:

[1]- Michel Crouhy , Dan Galai , Robert Mark , **A comparative analysis of current crédit risk models**, Journal of Banking & Finance, Elsevier, 2000, p66.

جدول رقم 3-34 : توزيع المؤسسات حسب تصنيفات المخاطر

رقم المؤسسة	قيمة دالة النتيجة	إحتمال التعثر	*التصنيف*
1	6.40265632	0.165441	*BBB*
2	6.65811441	0.128192	*A*
3	6.24986622	0.192699	*BBB*
4	6.89437887	0.101244	*A*
5	-9.96488493	99.995298	*D*
6	6.1288805	0.217428	*BBB*
7	6.45719692	0.156673	*BBB*
8	-11.5643713	99.99905	*D*
9	-7.98699211	99.966026	*D*
10	*-11.4878906*	*99.998975*	*D*

يتبين من خلال الجدول أعلاه أن كلا من المؤسسة رقم 1؛ رقم 3؛ رقم 6؛ ورقم 7 صنفت عند التصنيف BBB بنسبة 40 من مؤسسات العينة حيث تراوحت إحتمالات تعثرها مابين 0.15 بالمائة إلى 0.21 بالمائة، بينما صنفت كل من المؤسسة رقم 5؛ رقم 8؛ رقم9؛ رقم 10 عند التصنيف D والتي بلغت إحتمالات تعثرها 99.99 بالمائة وتمثلت في نسبة 40 من مؤسسات العينة. في حين صنفت كل من المؤسسة رقم 2 والمؤسسة رقم 4 عند التصنيف A بنسبة 20 بالمائة من مؤسسات العينة. والشكل البياني يوضح ذلك:

الشكل البياني رقم 3-5 : توزيع المؤسسات حسب تصنيفات المخاطر

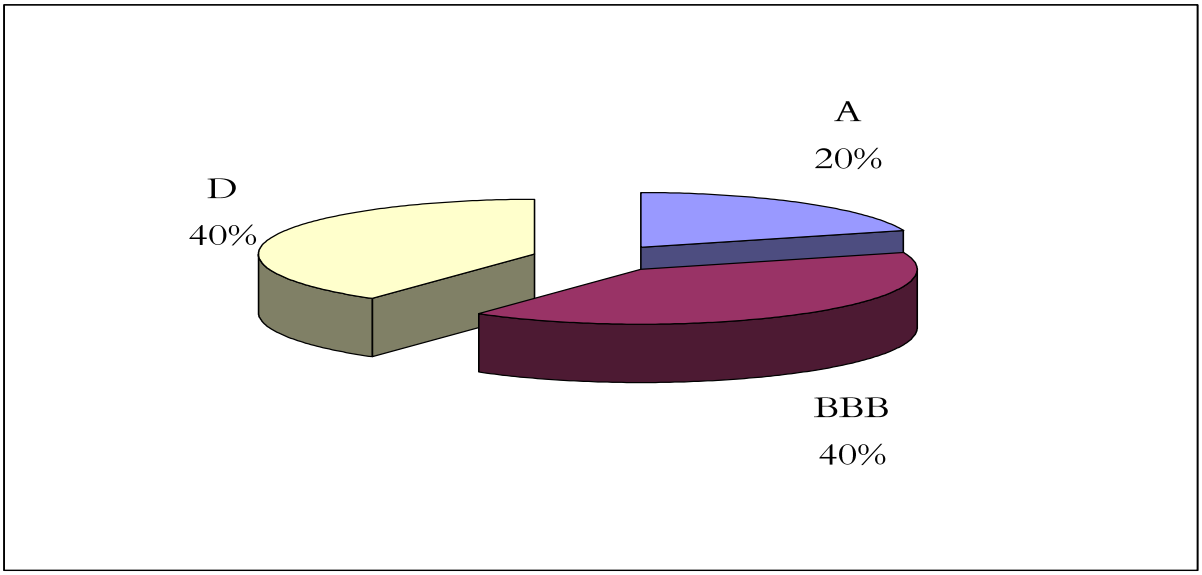

نتائج الدراسة :

حاولنا من خلال هذا الفصل الإجابة على الإشكالية الجزئية المطروحة في الدراسة والمتعلقة بمدى إمكانية تطبيق منهج التصنيف الداخلي على أحد البنوك العمومية وذلك بناءً على المعطيات المتوفرة لدينا. وعليه عالجنا الموضوع من المستويات التالية.

في البداية قمنا بتقدير دالة النتيجة وذلك بإستخدام طريقة التحليل التمييزي، حيث إعتمدنا على نوعين من المتغيرات: متغيرات محاسبية ومتغيرات غير محاسبية. ففي المرة الأولى إستخدمنا المتغيرات المحاسبية فقط ووجدنا أن جودة التصنيف بلغت 86.4 بالمائة، وأن المتغيرات التي تميز بين حالات التعثر والحالات السليمة هي : نسبة الأجور إلى القيمة المضافة R14 ؛ نسبة رقم الأعمال (CA) إلى الأصول الثابتة R21 ؛ ونسبة الديون قصيرة الأجل إلى المتاحات R10، بينما عندما إستخدمنا المتغيرات المحاسبية مع المتغيرات غير المحاسبية وجدنا أن جودة دالة التصنيف بلغت 100 بالمائة ، وأن المتغيرات التي تميز بين المؤسسات المتعثرة والمؤسسات غير المتعثرة هي: طبيعة النشاط activ؛ نسبة الإهتلاكات والمؤونات إلى القيمة المضافة R25 (VA) ؛ نسبة مجموع الديون إلى القدرة على التمويل الذاتي (R15 (CAF ؛ عمر المؤسسة AGE ؛ نسبة الفائض الإجمالي للإستغلال (EBE) إلى الأصول المتداولة R3؛ رقم الأعمال (CA) إلى الأصول الثابتة R10 ، ويلاحظ أن هناك متغيرتان غير محاسبيتين أثرت في التمييز بين المؤسسات المتعثرة والمؤسسات السليمة الأمر الذي فسر جودة التصنيف بنسبة 100 بالمائة.

بعدها قمنا بإستغلال مخرجات طريقة التحليل التمييزي وذلك بتقدير إحتمالات التعثر لكل مؤسسة مقترضة ووجدنا أن أربع مؤسسات بلغ إحتمال تعثرها 99.99 بالمائة – إحتمال مرتفع جدا – وست مؤسسات بلغت إحتمالات تعثرها مابين 0.10 بالمائة و0.22 بالمائة. كما تمكنا من إستخدام إحتمال التعثر وتقدير الخسائر الناجمة عن التعثر وقيمة القرض عند التعثر بغرض حساب الخسائر المتوقعة، كما حاولت الدراسة إعطاء تصنيفات للمؤسسات المقترضة وإعتمدت في ذلك على التصنيفات المقترحة من طرف وكالة التصنيف Standard & Poor's وإستخلصنا أن 40 بالمائة من المؤسسات صنفت عند التصنيف BBB ، و40 بالمائة عند التصنيف D ، ونسبة 20 بالمائة من المؤسسات عند التصنيف A.

الفصل الرابع: دراسة إستبيانية لإدارة مخاطر الائتمان والقروض المتعثرة في مجموعة من البنوك العاملة في الجزائر

تمهـــــيد :

تشكل المصارف شريان الحياة الإقتصادية، حيث أنها تجلب الموارد من وحدات الفائض المالي لتعمل على إستخدامها في مختلف أوجه الإستثمار في وحدات العجز المالي، وبذلك تمارس البنوك دور الوساطة ومنه تستمد مقومات لبقائها وإستمرارها. وأثناء ممارسة البنوك لنشاطاتها فإنها تواجه مخاطرا قد تهدد كيانها وتؤثر عليها، إذ تعتبر مخاطر الإئتمان من أبرز المخاطر التي تواجهها البنوك، كون أن الإئتمان الممنوح من قبل البنك للعملاء من شأنه أن يتعثر، وهذا مما أجبر المصرفيون في البنوك من أن يكونوا حذرين في تقديم الإئتمان والتعامل مع القروض المتعثرة.

فبعد ما قمنا بعرض الجانب النظري من الدراسة من خلال الفصلين الأول والثاني ، تناولنا فيهما الجوانب النظرية الأساسية المتعلقة بإدارة مخاطر الإئتمان وإدارة القروض المتعثرة، وتطرقنا أيضا في الفصل الثالث إلى تطبيق منهج التصنيف الداخلي الأساسي في البنك الخارجي الجزائري كدراسة حالة. لذلك سنتناول في هذا الفصل دراسة إستبيانية لإدارة مخاطر الائتمان والقروض المتعثرة في مجموعة من البنوك العاملة في الجزائر من خلال ثلاثة مباحث، حيث نتطرق في المبحث الأول إلى أهم أطر التنظيم الإحترازي في الجزائر فيما يخص تسيير مخاطر الإئتمان وعن الهيئات الرقابية في إدارة المخاطر ؛ أما المبحث الثاني نعرض فيه منهجية الدراسة الإستبيانية من خلال تناول كيفية إعداد الإستبيان ومجتمع وعينة الدراسة والمشاكل التي واجهت الدراسة ؛ أما المبحث الأخير فخصص للتحليل الإحصائي للنتائج وذلك بإستخدام مجموعة من الأدوات : برنامج EXCEL 2003 ، SPSS 16.

المبحث الأول: أطر التنظيم الإحترازي في الجزائر:

يواجه النظام المصرفي الجزائري مخاطر مصرفية على غرار باقي أنظمة المصرفية العالمية، حيث أصدر المشرع الجزائري مجموعة من المعايير الرقابية بهدف تنظيم المهنة المصرفية وتوفير مناخ ملائم لممارس ة أنشطته في ظل ظروف المنافسة العادلة. وبذلك فإن المادة 44 من قانون النقد والقرض خولت لمجلس النقد والقرض الصلاحيات بصفته سلطة نقدية يمارسها، وأصدر ضمن هذا القانون مجموعة من المعايير والأنظمة المصرفية التي تنظم سير النشاط البنكي للبنوك والمؤسسات المالية المحلية والأجنبية.

المطلب الأول: القواعد الاحترازية:

الفرع الأول: نسبة الملاءة :

تعتبر قاعدة تحديد الحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية من أولى القواعد المطبقة في النظام المصرفي الجزائري، ويتوقف ممارسة النشاط المصرفي على إلزام البنوك والمؤسسات المالية بحد أدنى من رأسمال، والذي يقدر بـــ 2.5 مليار للبنوك و 500 مليون دينار جزائري للمؤسسات المالية (المادة 02 من النظام رقم 04-01)، والجدير بالذكر أن إصدار هذا القانون قد أثر سلبا على البنوك الخاصة من تحقيق الحد الأدنى وهذا منعها من مواصلة نشاطها في القطاع المصرفي الجزائري، وإعلان إفلاسها.[1]

وتماشيا مع اتفاقية بازل الأولى الخاصة بكفاية رأسمال وتحديد نسبة كوك في إتفاقية بـــ 8 بالمائة، فالمشرع الجزائري ومن خلال المادة 2 من التعليمة 94-74 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 المتعلقة بتحديد قواعد الحيطة والحذر لتسيير البنوك والمؤسسات المالية، حدد هذه النسبة بـــ 8 بالمائة كذلك. فقد حددت روزنامة تطبق بشكل تدريجي مراعاة للمرحلة الإنتقالية التي يمر بها الإقتصاد الجزائري نحو نظام إقتصاد السوق ولحداثة تطبيق هذه القواعد على البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر ، وحدد آخر أجل لها في نهاية ديسمبر 1999م وذلك وفق المراحل الآتية[2]:

- 4 بالمائة مع نهاية شهر جوان 1995.
- 5 بالمائة مع نهاية شهر ديسمبر 1996.
- 6 بالمائة مع نهاية شهر ديسمبر 1997.

---

[1] - زيدان محمد، جبار عبد الرزاق، **متطلبات تكييف الرقابة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري مع المعايير العالمية** ، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة ورقلة – الجزائر، أيام 11 و12 مارس 2008 ، ص 11 .

[2] - المادة 3 من التعليمة رقم 74 – 94 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 المتعلقة بقواعد الحيطة والحذر

- 7 بالمائة مع نهاية شهر ديسمبر 1998.
- 8 بالمائة مع نهاية شهر ديسمبر 1999.

كما يستخدم بنك الجزائر أوزانا تختلف قليلا عن تلك الصادرة عن لجنة بازل . فقد حددت المادة 11 من التعليمة 74-94 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 على النحو الآتي:

- ✓ 100 بالمائة لقروض العملاء؛ قروض المستخدمين؛ الأموال الثابتة الصافية من الإهتلاك؛ سندات التوظيف؛ وسندات المساهمة.
- ✓ 20 بالمائة للبنوك والمؤسسات المالية المقيمة في الخارج.
- ✓ 05 بالمائة للبنوك والمؤسسات المالية المقيمة في الجزائر.
- ✓ 0 بالمائة للمطالبات على الدولة أو ما يعادلها من ودائع في بنك الجزائر.

الفرع الثاني: تقسيمات المخاطر:

يسعى المشرع الجزائري من خلال نسب تقسيم المخاطر إلى تحديد سقف العلاقة بين الأموال الذاتية للبنك وإلتزاماته مع أهم مدينيه فرديا أو جماعيا، غير أن التعليمة 94-74 حددت نوعين من النسب، نسب خاصة بعميل واحد؛ ونسب متعلقة بمجموعة عملاء. و تهدف هذه النسب إلى تفادي تركيز مخطر عميل أو مجموعة قليلة من العملاء بحيث أن تعثر هذا العميل سوف يسبب مباشرة في تعثر البنك. وهذه النسب هي على النحو التالي:

- ✓ نسب خاصة بعميل واحد: حيث يجب أن لا يتجاوز الإئتمان الممنوح إلى عميل واحد 25 بالمائة من رأسمال الخاص للبنك.
- ✓ نسب مجموعة من العملاء: مجموع الإئتمان الممنوح لمجموعة عملاء تفوق النسبة 15 بالمائة، ويجب أن لا يتجاوز عشرة أضعاف من رأسمال الخاص بالبنك.

أي تجاوز لهذه المعدلات يجب أن يتبعها فورا تغطية المخاطر التي تمثل ضعف النسب المشار إليها كالتالي:

- 8 بالمائة ضعف معدل 4 بالمائة مع نهاية شهر جوان 1995.
- 10 بالمائة ضعف معدل 5 بالمائة مع نهاية شهر ديسمبر 1996.
- 12 بالمائة ضعف معدل 6 بالمائة مع نهاية شهر ديسمبر 1997.
- 14 بالمائة ضعف معدل 7 بالمائة مع نهاية شهر ديسمبر 1998.
- 16 بالمائة ضعف معدل 8 بالمائة مع نهاية شهر ديسمبر 1999.

المطلب الثاني: تصنيفات الديون والإلتزامات خارج الميزانية:

الفرع الأول: تصنيفات ومخصصات الديون :

أصدر مجلس النقد و القرض معايير ا تنظيمية متعلقة بتصنيف الحقوق و مؤوناتها، بالإضافة إلى الأخذ بعين الإعتبار مخاطر الخسارة الناتجة عن التأخر في التسديد أو تعثر المدين، و لهذا السبب لابد من إعداد المؤونات تبعا لتصنيف الحقوق و التي يعتمد تصنيفها على قدرة الزبون على التسديد عند الإستحقاق. [1] لذلك على كل بنك أن يميز بين ديونه حسب درجة المخاطر وتكوين مخصصات المؤونات لمخاطر الإئتمان. وبذلك نميز أربعة أصناف[2]:

1- الديون العادية Créances courantes : وهي تلك القروض والتسهيلات التي يتم تسديدها بالكامل في الوقت المناسب وفي الآجال المحددة. وهذا النوع من المطالبات تتوفر فيه ضمانات مقنعة لإمكانية إسترداد الدين كاملا، وحسب تقييم البنك لسلامة المركز المالي للمدين بناءً على بيانات مالية ومحاسبية، فإن مدة إنتاجها حسب تقدير البنك 3 أشهر على الأقل، لذلك يخصص لها مؤونة بمعدل 1 إلى 3 بالمائة. وتتعلق هذه المخصصات بخصائص إحتياطات التي من شأنها أن تكون جزءً من رأسمال. ويرتبط هذا النوع من الديون بالمؤسسات التي تتوفر فيها الخصائص التالية: الوضعية المالية متوازنة؛ إدارة آفاق الأنشطة بشكل جيد؛ حجم وطبيعة الإئتمان تتناسب مع الأنشطة الرئيسة. والديون التي تنتمي إلى هذه الفئة، هي:

- الديون بضمان الدولة، أو البنوك أو المؤسسات المالية أو شركات التأمين.
- الديون بضمان ودائع لدى البنك أو مؤسسة مالية التي لا تتأثر بقيمة تصفيتها.

2- الديون المصنفة Créances classées: وتشمل باقي الديون والتسهيلات غير المدرجة في الديون العادية، والتي تتميز بأحكام طبقا للمادة 17 من التعليمة 74 – 94، وتتكون بدورها إلى ثلاثة أصناف وهي كما يلي:

---

[1] – طيبة عبد العزيز، مرايمي محمد، مرجع سابق، ص 106 .

[2] - يمكن الرجوع الى :

– التعليمة رقم 74 – 94 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 المتعلقة بقواعد الحيطة والحذر؛

- Saïd Dib, **le provisionnement des risques bancaires**, strategica, n 39, kalamocom, janvier / février 2008, pp 13-14;
- Saïd Dib, **le provisionnement des risques bancaires**, ELWATAN ECONOMIE, du lundi 25 février au dimanche 2 mars 2008, pp 4-5.

- حمزة طيبي ، مرجع سابق ، ص ص 204 – 205 .

2-1- ديون ذات مشكل محتمل Créances à problèmes potentiels: وهي القروض التي يتم تسديدها بالكامل على الرغم من أن التأخر فيها يتراوح مابين 3 إلى 6 أشهر . فمن المتوقع أن تسترد وذلك بالنظر إلى الضمانات الموجودة، ولما كان إحتمال حدوث الخسارة ضئيل فيشكل البنك مؤونة بمعدل 30 بالمائة. وهذه الديون تخص المؤسسات التي تتميز على الأقل بخاصية من الخصائص التالية : قطاع النشاط الذي يعاني صعوبات؛ الوضعية المالية وتوقعات المؤسسة في تدهور، الأمر الذي يجعل وجود مخاطرة في القدرة على التسديد الفوائد و/ أو المبلغ الأصلي؛ قروض الممنوحة لبعض المؤسسات التي يتأخر فيها السداد مابين 3 أشهر إلى 6 أشهر.

2-2- الديون جد خطرة Créances très risquées : وتشتمل على القروض والتسهيلات والديون التي يكون سدادها غير أكيد ويكون البنك فيها غير متيقن بأن الطرف المقابل له القدرة على الوفاء بإلتزاماته، والتأخير فيها يكون مابين 6 أشهر إلى سنة ولا يتم تصنيفه في الفئة الموالية، أما معدل المؤونة التي يتحملها البنك هي 50 بالمائة.

2-3- الديون المعدومة Créances compromises: وهي القروض التي إستنفذت جميع السبل لإستئناف إستردادها. وهذه القروض ينبغي إرسالها إلى الخسائر، وحددت لها مخصصات مؤونة بمعدل 100 بالمائة. لكن تحصيل ولو جزء يبقى قائما كإصدار حكم قضائي ضد الزبون، الضمانات الضعيفة، إشهار إفلاسه...الخ.

الفرع الثاني: تصنيف التعهدات خارج الميزانية:

بالنسبة للإلتزامات خارج الميزانية، فمن المفيد تحويلها إلى ما يعادلها من مخاطر الإئتمان وذلك وفقا للتصنيفات، والتعليمة وضعت أربع فئات :

1- تعهدات ذات مخاطر مرتفعة (ترجيح 100 بالمائة) : عندما تكون الأنشطة غير إعتيادية فإنه من المحتمل أن يتحمل البنك خسائر حتى تتم تلك الصفقات وتشمل هذه الفئة: القبولات المصرفية؛ فتح إعتمادات غير قابلة للإلغاء وضمانات لتعويضات الإعتمادات ؛ ضمانات القروض الموزعة، كفالات مشكلة ضد خسائر القروض.

2- تعهدات ذات مخاطر متوسطة (ترجيح 50 بالمائة) : ويندرج تحت هذه الفئة مايلي: إلتزام الدفع ناتج عن إعتمادات مستنديه بدون بضائع مستخدمة كضمان ؛ التسهيلات غير المستعملة مثل المكشوفات والقروض التي تزيد آجال إستحقاقها عن سنة، حيث تكون فيها الأنشطة والعمليات عادية ويمكن للبنك أن يتحمل خسائر عن مثل هذه الأصول.

3- تعهدات ذات مخاطر معقولة أو معتدلة (ترجيح 20 بالمائة) : يكون إحتمال الخسارة فيها ضئيل، ومن الممكن أن يكون الأثر على البنك طفيف مثل منح إعتمادات المستندية أو تأكيد عندما تكون البضائع كضمان.

4- تعهدات ذات مخاطر ضعيفة : وهذه الفئة لا تأخذ في الإعتبار الترجيح، وهي تشمل مايلي: التسهيلات غير المستعملة مثل المكشوفات وإلتزامات القروض التي آجال إستحقاقها أقل من سنة والتي تلغى في أي وقت دون قيد أو شرط ودون سابق إنذار.

المطلب الثالث : اللجنة المصرفية ودورها في فرض الرقابة المصرفية :

الفرع الأول: نشأة وتنظيم اللجنة المصرفية :

أنشئت اللجنة المصرفية بموجب قانون 90-10 للنقد و القرض كسلطة إدارية مستقلة مهمتها مراقبة تطبيق قوانين المهنة المصرفية، إذ تنص المادة 143 من هذا القانون على أنه: "تنشأ لجنة مصرفية مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين التي تخضع لها البنوك و المؤسسات المالية و بمعاقبة المخالفات المثبتة". كما حدد القانون موقع هذه اللجنة في النظام المصرفي وشكل العلاقة المتواجدة بينها وبين بنك الجزائر وبقية الهيئات المصرفية الجزائرية. فطبقا للمادة 106 من الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد و القرض على أن اللجنة المصرفية تتألف ممايلي :

1 - المحافظ: وهو رئيسا،

2 - ثلاثة أعضاء يختارون بحكم كفاءتهم في المجال المصرفي و المالي و المحاسبي،

3 - قاضيين ينتدبان من المحكمة العليا، يختارهما الرئيس الأول للمحكمة بعد إستشارة المجلس الأعلى للقضاء .

يعين رئيس الجمهورية أعضاء اللجنة لمدة خمس سنوات، وتطبق أحكام المادة 25 من هذا الأمر على رئيس اللجنة وأعضائها. و تتخذ قرارات اللجنة بالأغلبية و في حال تساوي عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا (المادة 145 من قانون 90-10)، و تجتمع اللجنة على الأقل مرة كل شهر في إجتماع عادي، كما يمكن أن تعقد إجتماعات إستثنائية بأمر من رئيسها أو بطلب من ثلاثة أعضائها (خصوصا في حالة عقوبات تأديبية).

الفرع الثاني: دور اللجنة المصرفية :

بعد تأسيس اللجنة المصرفية وإسناد لها مهام المراقبة وحسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية والمعاقبة على المخالفات التي يتم ملاحظتها، فحسب المادة 105 من الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد و القرض تكلف بالمهام التالية:

1 -مراقبة مدى إحترام البنوك و المؤسسات المالية لمختلف التشريعات والقوانين التنظيمية المطبقة عليها و المنظمة للمهنة المصرفية.
2 -المعاقبة على إخلال البنوك و المؤسسا ت المالية بتطبيق التنظيمات و القواعد المصرفية و إصدار العقوبات المناسبة في ذلك.
3 -متابعة وفحص شروط الإستغلال و الوضعية المالية للبنوك و المؤسسات المالية.
4 -السهر على حسن السر المهني.
5 -إخضاع محافظي حسابات البنوك والمؤسسات المالية والمعاقبة على المخالفات التي يتم تسجيلها.
6 -تعاين عند الإقتضاء المخالفات التي يرتكبها أشخاص يمارسون نشاطات مصرفية أو مالية دون أن يتم إعتمادهم ، وتطبق عليهم العقوبات التأديبية دون أن تتطرق إلى الملاحقات الجزائية والمدنية.

يلاحظ أن القانون الجديد منح صلاحيات واسعة لهذه اللجنة أثناء أداء دورها الرقابي، وتعمل حتى يكون هناك إحترام للإجراءات القانونية والتنظيمية من قبل البنوك والمؤسسات المالية، وذلك لتفادي النتائج السلبية عن العجز في التسيير. وفي هذا الصدد تقوم اللجنة المصرفية بالتحريات حول تسيير وتنظيم البنك وخاصة أن القانون يعطيها صلاحية مطالبة أي بنك أو مؤسسة مالية بإتخاذ أي إجراء من شأنه أن يصحح أسلوب تسييره

ضمن أجل معين.[1] والقانون يجبر اللجنة المصرفية على التدخل لأجل حماية البنك خلال ممارسة نشاطه المصرفي ومد له يد العون وتصليح وضعيته إذا كان يعاني من صعوبات.[2]

وعلى الرغم من أن إصطلاح المراقبة غير دقيق في حد ذاته وغير محدد بشكل وافي في إطار قانون النقد والقرض، إلا أنه لا يجوز إعتبار هذه المراقبة فرصة متاحة للجنة المصرفية في التدخل في سياسة الإقراض وتحصيل موارد البنك، بل ينبغي إعتبارها وسيلة للتأكد من أن القرارات المتخذة من طرف البنك لا تعرضه لمخاطر كبيرة.[3] وتقوم اللجنة المصرفية بإجراء الرقابة في عملها على أساس القيود والمستندات وكذلك إجراء الرقابة في مراكز البنوك والمؤسسات المالية[4]، وبمساعدة البنك الجزائري[5]، كما لا يمكن للشخص المعني بتبليغ مستند أو أية معلومة أن يحتج بالسر المهني تجاه اللجنة المصرفية[6]، وتعتبر قراراتها قابلة للطعن خلال 60 يوما من تاريخ تبليغ القرار إلى المعنيين[7].

المطلب الرابع: مركزية المخاطر، مركزية الميزانيات ومركزية عوارض الدفع :

وضع بنك الجزائر مركزيات إستعلامية تسمى بمركزية المخاطر والميزانيات التي تم تأسيسها بواسطة القانون 90 – 10 ، ثم تم تعزيزها بعد ذلك بالمادة 98 من الأمر 03 – 11 المتعلق بالنقد والقرض. وتعمل هذه المركزيات في شكل قواعد معطيات مشكلة من المشاركين وتسمح بتجميع، تخزين وتوفير المعلومات للبنوك والمؤسسات المالية المشتركة لهذه المركزيات.

وتشكل كل من مركزية المخاطر والميزانيات قواعد للمعلومات في خدمة المصارف والمؤسسات المالية، إذ أن شساعة المعلومات التي تصرح بها البنوك والمؤسسات المالية للمركزيات وموثوقيتها، ونزاهتها وتوافرها من

---

[1]- المادة 154 من قانون النقد والقرض .

[2]- بطاهر علي، **إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وأثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية**، اطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر ،2005-2006، ص34 .

[3] – محمود حميدات، **مدخل التحليل النقدي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996، ص 146.

[4] – المادة 147 من قانون النقد والقرض.

[5] – المادة 148 من قانون النقد والقرض.

[6] – المادة 150 من قانون النقد والقرض.

[7] – المادة 146 من قانون النقد والقرض.

الشروط الضرورية لكي تتمكن هذه المركزيات من مساعدة البنوك والمؤسسات المالية لمعرفة أفضل زبائنها وتقييم أفضل لمخاطر قروضها على أكمل وجه.[1]

الفرع الأول: مركزية المخاطر:

في إطار الإصلاحات الإقتصادية لفترة التسعينات، أدرج مفهوم جديد في قاموس تسيير الإقتصاد الجزائري يخص تنظيم العلاقات بين المؤسسات والبنوك نتيجة الإستقلالية، حيث يزول التمويل التلقائي للمشاريع وكذلك إلغاء مبدأ التوطين البنكي، ليفسح المجال للمنافسة في القطاع المصرفي وإمكانية لجوء المؤسسات إلى مقرضين عديدين.[2]

تمثل هذا المفهوم الجديد في تصاعد مخاطر القروض لتراجع الدولة عن ضمان هذه القروض مما استدعى وضع شروط للقيام بعملية التمويل، حيث نص قانون النقد والقرض في مادته 160 على وجود هيئة تتكفل بتحديد المخاطر، وفي هذا الإطار ينظم البنك المركزي مصلحة مركزية للمخاطر تدعى " مركز المخاطر " تتكفل بجمع أسماء المستفيدين من القروض، وطبيعة وسقف القروض الممنوحة، والمبالغ الممنوحة والضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية. وطبقا لأحكام المادة 98 من الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بقانون النقد والقرض، قام بنك الجزائر بتعزيز هذا النظام الذي تم وضعه من أجل التصريح بالقروض من طرف البنوك والمؤسسات المالية إلى مركزية المخاطر.

تتمثل مهمة هذا المركز في تقدير مخاطر القروض الممنوحة داخليا والتي ليست لها علاقة بالمخاطر التي تتبع عمليات الصرف مع الخارج. وللمركز دور في وفرة المعلومات لتساعد على وضع سياسة نقدية موجهة، كما يسير نشاط مركزية المخاطر بواسطة اللائحة رقم 92-01 الصادر عن بنك الجزائر في 22 مارس 1992 المتضمن تنظيم مركزية المخاطر وعملها. وحسب المادة الأولى منها يعتبر مركز المخاطر أحد هياكل البنك المركزي وهو هيئة تهتم بتقدير المخطر بالنسبة للقروض وذلك بجمع المعلومات على مستوى البنك المركزي التي ترتبط بشؤون المستفيدين من القروض المصرفية ومؤسسات الائتمان الأخرى. إضافة إلى التعليمة التطبيقية رقم 92-70 المتعلقة بمركزية المخاطر وعمليات القرض بالإيجار.

---

[1]- بنك الجزائر، **التقرير السنوي 2006 التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر**، الجزائر، أكتوبر 2007، ص 121.

[2] - بطاهر علي، مرجع سابق، ص32.

تلتزم البنوك في تأدية مهامها بتقديم معلومات عن هوية العملاء والتسهيلات الإئتمانية بصفة دورية وفق نماذج صممت لهذا الغرض[1]، وذلك بعد أن أوجب القانون المصرفي على البنوك والمؤسسات المالية الإنخراط في هذه المصلحة وتزويدها بالمعلومات المذكورة [2]، وهذا ما يستوجب على البنك التجاري عدم تقديم قروض للعميل إلا بعد إستشارة مركزية المخاطر حول وضعية هذا الأخير من إستفادته من القروض.

ويطمح مركز المخاطر إلى تحقيق الأهداف التالية [3]:

- جمع المعلومات الخاصة بالمخاطر التي تنجم عن نشاطات الإئتمان للبنوك والمؤسسات المالية وتركيزها في خلية واحدة تقع على مستوى بنك الجزائر.
- نشر هذه المخاطر أو تقديمها للبنوك والمؤسسات المالية مع مراعاة السرية في ذلك تجاه غير المعني بالأمر، ولتحقيق هذا الغرض أوجب بنك الجزائر على كل الهيئات المتعاطية للقروض والمتواجدة داخل التراب الوطني الجزائري الإنضمام إلى هذا المركز وإحترام قواعد أدائه، بحيث لا يمكن لأية هيئة مصـــرفية منـــح قروض مصـــرح بها لدى مركز المخاطر إلى عميل جديد إلا بعد إستشارة هذا المركز، وعليه للمركز دور معلوماتي ودور توجيهي للبنك المركزي في تسيير السوق والسياسة النقديتين.

وقد شهدت مركزية المخاطر تطورا ملحوظا في تجاوب البنوك معها وهذا بالنظر إلى عدد المؤسسات المصرح بها من طرف المصارف التي تتعامل معها فيما يتعلق بالقروض الممنوحة، وتشير ميزانية مركزية المخاطر إلى الأرقام التالية:

---

[1]– اللجنة العربية للرقابة المصرفية، **مركزية المخاطر**، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 1998،

[2] - النظام رقم 01 -92 المؤرخ بـــ 22 / 03 / 1992 يتضمن تنظيم مركزية الأخطار وعملها ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 8.

[3] – بطاهر علي، مرجع سابق ، ص32.

جدول رقم 4-1 : تطور التصريحات في مركزية المخاطر

السنوات	*عدد التصريحات*
2002	*17502*
2003	*19150*
2004	*24816*
2005	*32557*
2006	*43584*
2007	*54639*

المصدر: Rapport 2007, évolution économique et monétaire en algerie, op-cit, p113.

الفرع الثاني: مركزية الميزانيات:

يسعى بنك الجزائر من خلال إنشاء مركزية الميزانيات التابعة له تنظيميا إلى تعميم معايير موحدة للتحليل المالي والإفصاح المحاسبي للبنوك والمؤسسات المالية، فتتولى مهمة جمع المعلومات المحاسبية والمالية المنظمة في شكل قوائم (الميزانية، جدول حسابات النتائج والملاحق) يحدد بنك الجزائر نماذجها، ثم تعالج تلك البيانات وتنشر نتائج التحليل ضمن ملف خاص بالمؤسسة (أي في إطار السرية)، وتبلغ هذه الهيئة اللجنة المصرفية بأية مخالفات، وخصوصا في حالة عدم إحترام البنك أو المؤسسة المالية لأجل التصريح أو الإدلاء .بمعطيات خاطئة أو وهمية.[1]

الفرع الثالث: مركزية عوارض الدفع :

يتميز المحيط الإقتصادي بالتغير وعدم الإستقرار، لذلك تقوم البنوك والمؤسسات المالية بأنشطتها في منح القروض إلى الزبائن، وأثناء ذلك فمن الممكن أن تحدث بعض المشاكل عند إسترجاع القروض. فعلى الرغم من أن هناك مركزية مخاطر على مستوى بنك الجزائر تعطي مسبقا معلومات متعلقة ببعض أنواع القروض وعن هوية العملاء، إلا أن ذلك لا يمنع من أن يشكل مخاطر مرتبطة بهذه القروض. [2] لذلك قام بنك الجزائر بإنشاء مركزية عوارض الدفع من أجل متابعة الحوادث المتعلقة بالتعثر ومشاكل التسديد الأخرى

[1] - النظام رقم 07 -96 المؤرخ بـــ 03 / 07 / 1996 يتضمن تنظيم مركزية الميزانيات وسيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 64

[2] - الطاهر لطرش ، **تقنيات البنوك** ، ط 6 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون ، الجزائر ، ص 208 .

كعوارض إصدار صكوك بدون رصيد كافي، حيث يهدف بنك الجزائر من وراء ذلك إلى تطهير القطاع المصرفي من الغش والعمل على تعزيز الثقة.

يخضع تنظيم وسير مركزية عوارض الدفع إلى نظامين لبنك الجزائر، يتعلق الأمر بالنظام رقم 92-02 المؤرخ في 22 مارس 1992 والمتضمن تنظيم مركزية عوارض الدفع وعملها، بينما يتمثل النص الثاني في النظام رقم 92-03 المؤرخ بنفس التاريخ. ويتم التصريح لدى هذه الهيئة بكل الحوادث المتعلقة بالتوقفات عن الدفع ، والجدول التالي يوضح تطور عدد التصريحات

جدول رقم 4-2 : تطور التصريحات والممنوعون من الشيكات في مركزية عوارض الدفع

السنوات	عدد التصريحات	المبالغ	*عدد الممنوعين من الشيكات*
2002	29387	27 مليار دينار	*4584*
2003	23389	18 مليار دينار	*3770*
2004	31271	18 مليار دينار	*5805*
2005	43351	28 مليار دينار	*7360*
2006	31059	21 مليار دينار	*4458*
2007	*37861*	*20.3 مليار دينار*	*5083*

المصدر : Rapport 2007, évolution économique et monétaire en algerie, juillet 2008, p114

المبحث الثاني: منهجية الدراسة وبناء الإستبيان

من خلال هذا المبحث سنحاول أن نقدم الخطوات التي تم بها إعداد الإستبيان، مجتمع وعينة الدراسة، حدود الدراسة والمشاكل التي واجهت عملية توزيع الإستبيان.

المطلب الأول : خطوات إعداد إستمارة الإستبيان:

مرت عملية إعداد إستمارة الإستبيان بثلاث خطوات أساسية نذكرها على النحو الآتي:

الفرع الأول: بناء وتكوين الإستمارة :

تم إعداد إستمارة الإستبيان باللغتين العربية والفرنسية، وقبل توزيعه خضع للتحكيم لدى بعض الاساتذة المختصين بجامعة ورقلة، وبعض المهنيين في ميدان البنوك، وذلك بهدف التأكد من شمولية الأسئلة ووضوحها ؛ دقة الأسئلة وترتيبها ؛ وتتضمن إستمارة على أسئلة تفخيخية، الهدف منها التأكد من صدق المستجوب.

بعد ذلك خضع الإستبيان لعملية إختبار أولية تمثلت في عينة محدودة جدا، كان الهدف منها هو إختبار مدى إمكانية المستقصين من الإجابة على الأسئلة، وفي الأخير تم صياغة أسئلة الإستبيان من جديد بناء على ملاحظات وتوصيات الأساتذة المحكمين ونتائج الإختبار الأولي ليصبح في شكله النهائي (أنظر الملحق رقم 5).

الفرع الثاني: إدارة الإستبيان:

إعتمدنا في عملية توزيع إستمارات الإستبيان من خلال تقديمها في أكثر من طريقة و نذكر من بينها: الإتصال المباشر بأفراد العينة لشرح بعض النقاط وتوضيح هدف البحث إضافة إلى إعطاء تفسيرات عن إجاباتهم؛ الإستعانة بالأهل وبعض الأصدقاء في عملية التوزيع في جهات مختلفة من الوطن عن طريق البريد العادي أو البريد الإلكتروني؛ إرسال الإستمارات إلى البنوك عن طريق الفاكس . وبناءً على إختلاف طرق توزيع الإستمارات فقد إختلفت أيضا طرق تحصيل الإجابات من أفراد العينة.

الفرع الثالث: معالجة و بناء قاعدة الإستبيان:

تضمنت هذه المرحلة عملية فرز وتحليل الإجابات الواردة في إستمارة الإستبيان العادية، وإستمارة الإستبيان الواردة عن طريق البريد الإلكتروني بعد طبعها على الورق العادي، بعد ذلك تجمع الإستمارات ويتم ترقيم الإستمارات المحتفظ بها للدراسة وذلك لتسهيل الرجوع إلى الإستمارة، وهذا تمهيدا لبناء قاعدة إستبيان.

ونقصد بقاعدة الإستبيان المعطيات المحصل عليها في شكلها الخام بعد تنفيذ الإستبيان، وقد إعتمدنا في بناء قاعدة الإستبيان على برنامج EXCEL 2003 ، حيث وصل عدد الأعمدة إلى 83 عمود والأسطر إلى 32 سطر. وتمثلت الأعمدة في المتغيرات التي تعبر عن الأسئلة المطروحة على المستقصى منهم ، بينما تمثلت الأسطر في عدد الإستمارات المحتفظ بها وذلك بعد عملية المراجعة والفرز، وبهذا تصبح قاعدة الإستبيان مكونة من [83 × 32 = 2656 معطية]، وتم تكميم المعطيات الناتجة عن تقاطع الأسطر والأعمدة بالترقيم العددي ، فمثلا أعطي للإجابة (نعم) رمز 3 ؛ والإجابة (لا) رمز 2 ؛ و(دون إجابة) رمز 1 ، أما الأسئلة المتعلقة بالخيارات فقد تم ترقيمها على النحو الآتي: الخيار الأول : يرمز له بالرمز 1 ؛ والخيار الثاني يرمز له بالرمز 2 وهكذا ... ؛ أما الأسئلة التي إستخدمنا فيها سلم ليكرت فمثلا السؤال المتعلق بدرجة الإعتماد على التحليل المالي إعتمدنا على الترميز الآتي : دون إجابة رمز 1 ؛ لا يعتمد رمز 2 ؛ درجة ضعيفة رمز 3 ؛ درجة متوسطة رمز 4 ؛ درجة مرتفعة رمز 5 . أما بقية الأسئلة إعتمدنا على نفس الطريقة في الترميز العددي.

المطلب الثاني: تصميم الإستبيان و مجتمع وعينة الدراسة:

الفرع الأول: تصميم الإستبيان:

تناولت إستمارة الإستبيان على أربعة محاور أساسية، حيث تم بناء الأسئلة على نوعين وهما: الأسئلة المغلقة والتي نهدف منها إلى معرفة رأي أفراد العينة حول أهم الأفكار التي يتناولها الإستبيان؛ وأسئلة مغلقة مفتوحة والتي أردنا من خلالها معرفة أراء أفراد العينة حول جملة من التساؤلات المستندة إلى مجموعة من البدائل وتبقى للمستجوب الحرية في إعطاء رأيه حول الخيارات التي لم تتضمنها الإستمارة. وتتوزع أسئلة الإستبيان بالشكل التالي حول المحاور الأربعة:

- يشتمل المحور الأول على الأسئلة المتعلقة بالخصائص الديموغرافية للعينة والتي تضمنت على ستة أسئلة؛
- المحور الثاني إشتمل على أسئلة تتعلق بإدارة المخاطر الإئتمانية والذي تضمن لثلاثة أسئلة؛
- بينما تضمن المحور الثالث على أسئلة تتعلق بالمعلومات المالية لطالب الإئتمان والتي إشتملت على تسعة أسئلة؛
- والمحور الرابع والأخير إرتبط بمجموعة من الأسئلة المتعلقة بإدارة التعثر المصرفي من خلال أربعة أسئلة .

الفرع الثاني: مجتمع وعينة الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من موظفين في البنوك العاملة (إدارات ووكالات) في الجزائر – عبر كامل التراب الوطني – سواء بنوك عمومية أو بنوك خاصة (عربية أو أجنبية). أما المستجوبين فكانوا من المختصين المكلفين بالقروض. أما البنوك المشاركة في الإجابة فهم :

- البنك الوطني الجزائري.
- البنك الخارجي الجزائري.
- بنك التنمية المحلية.
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- القرض الشعبي الجزائري.
- صندوق التوفير والإحتياط- بنك
- بنك البركة الإسلامي.

أما العينة الممثلة لهذا المجتمع فهي البنوك العاملة في الولايات التالية: ورقلة ؛ غرداية؛ الأغواط؛ الجزائر؛ أم البواقي؛ أدرار؛ باتنة؛ قسنطينة؛ ميلة؛ بجاية؛ الوادي؛ إليزي وسطيف. ويتكون أفراد العينة من مسؤولي الإئتمان في البنوك (المدير؛ نائب المدير؛ رئيس مصلحة القروض).

قمنا بتوزيع 120 إستمارة شملت مجموعة من المسؤولين في البنوك لمختلف الولايات المذكورة سابقا، حيث إعتمدنا أحيانا عن طريق التسليم المباشر لإستمارة الإستبيان للمستقصى، وأحيانا أخرى عن طريق البريد الإلكتروني، كما قمنا بالتوزيع عن طريق الفاكس للمسؤولين في البنوك أو بواسطة الأهل وبعض الأصدقاء والجدول التالي يوضح عدد المستجوبين:

جدول رقم 4-3: الإحصائيات الخاصة بإستمارات الإستبيان

طبيعة الإستبيان	العدد	*النسبة*
عدد الإستبيانات الموزعة	120	*% 100*
عدد الإستبيانات المسترجعة	37	*% 30.83*
عدد الإستبيانات الملغية	05	*% 13.51*
عدد الإستبيانات الصالحة	*32*	*% 86.48*

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على إستمارات الإستبيان

من بين مجموعة الإستبيانات المسترجعة والتي عددها 37 قمنا بإلغاء خمس إستمارات وذلك لأنها لا تلبي الغرض من الدراسة، وتم إستبعاد بعض الإستبيانات نظرا لتخللها فراغات لم نتمكن من إستغلالها، وبالتالي أصبحت غير مفيدة.

المطلب الثالث : حدود ومشاكل الدراسة :

الفرع الأول: حدود الدراسة:

تمثلت حدود الدراسة فيما يلي:

- **الحدود المكانية:** يتمثل الإطار المكاني للدراسة في جميع المناطق التي تشتمل على وكالات وإدارات البنوك؛
- **الحدود الزمنية** : يحدد الإطار الزمني للدراسة بالزمن الذي أجريت فيه الدراسة وهو سنة 2009؛
- **الحدود البشرية:** تستند تحليلات الموضوع على أراء وإجابات المهنيين والموظفين في البنوك الجزائرية.

الفرع الثاني: مشاكل الدراسة:

يشكل الاستبيان أداة هامة في إستقصاء وجمع أراء وإجابات المبحوثين حول مواضيع تكون ذات أهمية بالنسبة للباحث كي يتسنى له إبراز وجهات نظره حول الموضوع المطروح أمامه. ورغم ذلك فإن هذه الدراسة لم تسلم من بعض المشاكل ، نذكر منها مايلي:

- رفض بعض المستهدفين من خلال الدراسة الإجابة على أسئلة الإستبيان متذرعين أن هناك بعض الأسئلة التي تدخل في إطار السر المهني؛
- عدم إستجابة بعض أفراد العينة التجاوب مع الإستبيان بسبب أن موضوع المخاطر هو موضوع حساس للبنوك وأن الإجابة على أسئلة الإستبيان تحتاج إلى وقت طويل وهم لا يملكون الوقت اللازم في الرد على الإستبيان؛
- وجود مفردات العينة في مناطق مختلفة وبعيدة عن الطالبة، الأمر الذي حال دون إعطاء بعض التوضيحات لبعض الأسئلة.

المطلب الرابع : إختبار ثبات وتحليل عينة الدراسة :

الفرع الأول: إختبار ثبات أسئلة الإستبيان:

من أجل إختبار ثبات اسئلة الإستبيان والتأكد من مصداقية المستجوبين في الإجابة على أسئلة الإستبيان قمنا بإستخدام معامل ألفا كرونباخ والذي يأخذ القيمة التي تتراوح مابين الصفر والواحد. فإذا لم يكن هناك إرتباط بين الإجابات فإن معامل آلفا يساوي الصفر، وعلى العكس يكون هناك ثبات وإرتباط بين الإجابات كلما إقتربت قيمة آلفا من الواحد. وكما ترى Sekaran[1] فإن القيمة المقبولة لمعامل آلفا إحصائيا هي 60 بالمائة أو أكثر.

عند تطبيقنا لمعامل آلفا كرونباخ على الإجابات الموزعة على 32 بنكا، وجدنا أن قيمة آلفا بلغت 0.641 وهذا ما يدل على وجود إرتباط مقبول إحصائيا بين الإجابات. كما وجدنا أن بعض معاملات آلفا كرونباخ الفردية المتعلقة بكل مفردة على حدى أكبر من قيمة إختبار آلفا العام وهذا يفسر بأن تلك المفردات يمكن حذفها دون أن تؤثر على ثبات ومصداقية العينة.

وإستنادا على التحليل قمنا بإلغاء المفردة التي قيمة آلفا الفردية فيها أكبر من آلفا العام وأجرينا الإختبار من جديد للتأكد من ثبات العينة وفي هذه المرة وجدنا قيمة آلفا تساوي 0.727 ، وهذا ما يدل على أن هناك إرتباط مقبول إحصائيا بين الإجابات.

الفرع الثاني: تحليل الخصائص الديموغرافية للعينة:

1 – الجنس : بالإعتماد على الجدول أدناه نجد نسبة مشاركة الذكور بلغت 75 بالمائة، في حين بلغت نسبة الإناث 25 بالمائة، وقد يعزى هذا إلى هيمنة الذكور على المناصب الإدارية: المدير ، نائب مدير ، الموظف (رئيس قسم)، إضافة إلى أن اللجنة المختصة للقروض يتم تشكيلها من الذكور.

جدول رقم 4-4: توزيع المستجوبين حسب الجنس

الجنس	التكرار	*النسبة*
الذكور	24	*% 75*
الإناث	08	*% 25*
المجموع	*32*	*% 100*

[1] - البشير زين العابدين عبد الرحيم وعابد احمد بن درويش عمر ، **الطرق الإحصائية اللامعلمية** ، مكتبة الراشد ، الرياض، 2004 ، ص 77.

والشكل التالي يوضح توزيع المستجوبين حسب الجنس:

الشكل البياني رقم 4-1: توزيع المستجوبين حسب الجنس

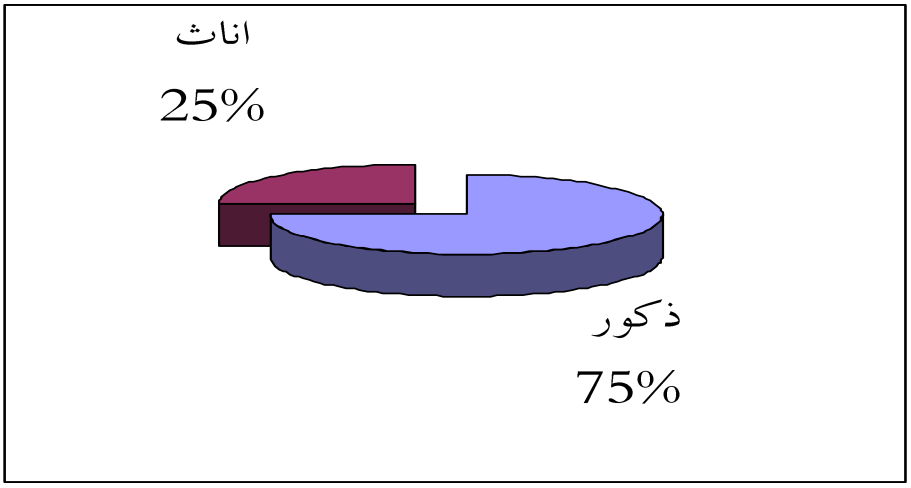

2- التخصص العلمي: تبين لنا من خلال الدراسة أن 40.6 بالمائة من المستجوبين حاصلين على شهادات في تخصص مالية، ونسبة 12.5 بالمائة حاصلين على شهادات في الحقوق و شهادة DESB ، بينما 34.4 بالمائة يحملون شهادات أخرى .

جدول رقم 4-5: توزيع المستجوبين حسب التخصص العلمي

التخصص العلمي	التكرار	النسبة
اقتصاد(مالية)	13	% 40.6
حقوق	04	% 12.5
DESB	04	% 12.5
غير ذلك	11	% 34.4
المجموع	32	% 100

3- المسمى الوظيفي : تنوعت المسميات الوظيفية للمستجوبين بين ثلاث فئات: مدير؛ نائب مدير؛ وموظف ويتضح من خلال الجدول أدناه أن غالبية المستجوبين كانوا من المدراء بنسبة 46.9 بالمائة تليها فئة الموظفين بنسبة 31.2 بالمائة ثم فئة نواب المدراء بنسبة 21.9 بالمائة.

جدول رقم 4-6: توزيع المستجوبين حسب المسمى الوظيفي

المسمى الوظيفي	عدد المبحوثين	النسبة المئوية
مدير	15	% 46.9
نائب مدير	07	% 21.9
موظف	10	%31.2
المجموع	32	% 100

والشكل التالي يوضح توزيع أفراد العينة حسب المسميات الوظيفية:

الشكل البياني رقم 4-2: توزيع المستجوبين حسب المسمى الوظيفي

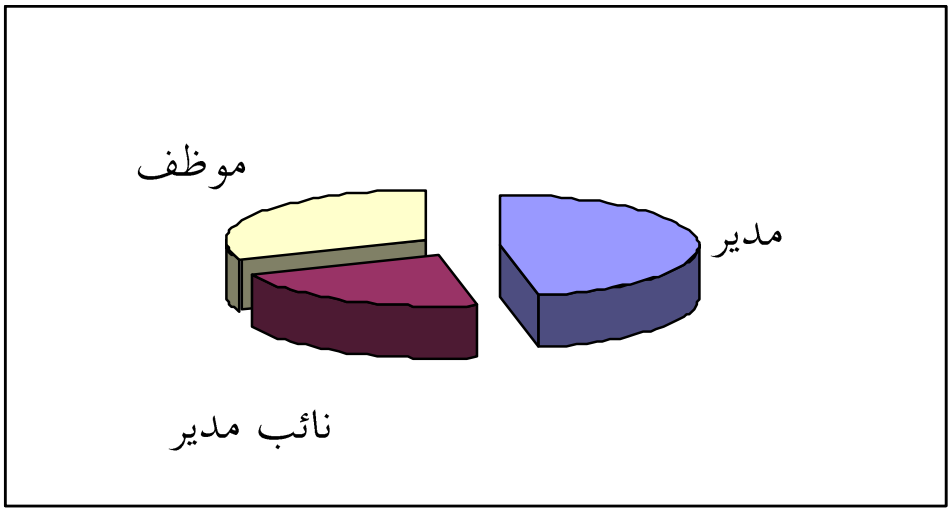

4- الخبرة العملية: إعتمدنا في تصنيف سنوات الخبرة على أربع فئات، الفئة الأولى من سنة إلى خمس سنوات؛ الفئة الثانية من ست سنوات إلى عشر سنوات؛ أما الفئة الثالثة من إحدى عشر سنة إلى خمسة عشر سنة؛ والفئة الرابعة أكثر من خمسة عشر سنة، والتقسيم موضح في الجدول أدناه .

جدول رقم 4-7: توزيع المستجوبين حسب الخبرة العملية

الخبرة العملية	التكرار	النسبة المئوية
1-5 سنوات	04	% 12.5
6- 10 سنوات	06	% 18.7
11 – 15 سنة	04	% 12.5
أكثر من 15سنوات	18	% 56.3
المجموع	32	% 100

لاحظنا أن غالبية المستجوبين لديهم خبرة أكثر من 15 (الفئة الرابعة) وذلك بنسبة 56.3 بالمائة ووصلت أعلى خبرة إلى 35 سنة، تليها نسبة 18.7 بالمائة من المستجوبين يتمركزون في الفئة الثانية (من 6 -10 سنوات)، ثم الفئة الثالثة بنسبة 12.5 بالمائة من المستجوبين، وأخيرا الفئة الأولى بنسبة 12.5 بالمائة هم ذوي الخبرة الأقل، وكانت أقل خبرة ثلاث سنوات.

الشكل البياني رقم 4-3: توزيع المستجوبين حسب الخبرة العملية

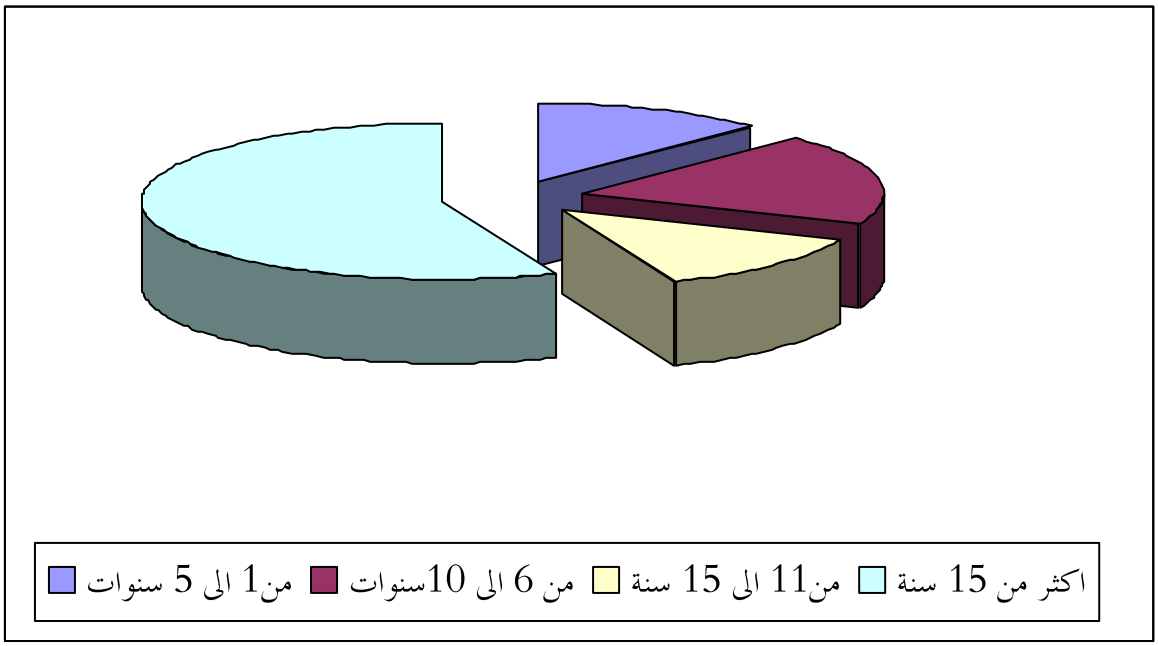

5- جنسية البنك : بلغت نسبة مشاركة البنوك الوطنية الجزائرية 96.9 بالمائة من المستجوبين حول الإستبيان ، في حين نسبة مشاركة البنوك العربية بلغت 03.1 بالمائة من المستجوبين، أما البنوك الأجنبية إمتنعت عن الإجابة، والجدول التالي يوضح التكرارات والنسب:

جدول رقم 4-8: توزيع المستجوبين حسب جنسية البنك

جنسية البنك	التكرار	النسبة
وطني	31	%96.9
عربية	1	% 03.1
أجنبية	0	% 0
المجموع	32	% 100

6- الولاية : يوضح الجدول التالي توزيع المشاركات حسب الولايات، حيث بلغت أكبر نسبة للمشاركة في ولاية ورقلة بنسبة 34.4 بالمائة ونرد هذا الأمر كون الطالبة مقيمة بولاية ورقلة وهذا ما مكنها من الحصول على عدد معتبر من الإجابات مقارنة بباقي الولايات.

جدول رقم 4-9: توزيع المستجوبين على مختلف ولايات الوطن

الولاية	التكرار	*النسبة*
ورقلة	11	*% 34.4*
غرداية	08	*% 25*
الأغواط	03	*% 09.4*
أدرار	03	*% 09.4*
الجزائر	06	*% 18.7*
بجاية	01	*% 03.1*
المجموع	*32*	*% 100*

المبحث الثالث: تحليل نتائج الاستبيان:

سنقوم في هذا المبحث بتحليل نتائج الإستبيان بناءً على المحاور المقسمة في الإستبيان، كما سنعتمد أيضا على إستخدام الجداول التقاطعية في التحليل.

المطلب الأول: تحليل معطيات المتعلقة بإدارة مخاطر الإئتمان:

1- بالنسبة للسؤال الأول (1) المتعلق بإستطلاع الأراء حول صور المخاطر الإئتمانية التي تواجه البنوك أظهرت النتائج الموضحة في الجدول التالي بأن نسبة 87.5 بالمائة من المستجوبين أوضحت بأنها تتعرض لمخاطر الإئتمان لأسباب متعلقة بالمقترض، ثم تليها المخاطر المتعلقة بالمشروع الممول بنسبة 81.2 بالمائة ثم المخاطر المرتبطة بنشاط المقترض بنسبة 68.7 بالمائة بينما البنوك التي تواجه مخاطر متعلقة بالظروف العامة فبلغت نسبتها 62.5 بالمائة. في حين أن البنوك لم تصنف المخاطر الناتجة عن أخطاء البنك إلا بنسبة 31.2 بالمائة ثم تتبعها مخاطر المتعلقة بأنشطة الغير 25 بالمائة .

جدول رقم 4-10: صور المخاطر الإئتمانية التي تواجه البنوك العاملة في الجزائر

صور المخاطر الائتمانية	التكرار	*النسبة*
مخاطر تتعلق بالمقترض	28	*% 87.5*
مخاطر تتعلق بالظروف العامة	20	*% 62.5*
مخاطر تتعلق بالمشروع الممول	26	*% 81.2*
مخاطر ناتجة عن أخطاء البنك	10	*% 31.2*
مخاطر مرتبطة بنشاط المقترض	22	*% 68.7*
مخاطر تتعلق بأنشطة الغير	08	*% 25*
مخاطر أخرى	*10*	*% 31.2*

2- فيما يخص السؤال (2) المتعلق بإستقصاء أفراد العينة حول مجموعة من العناصر المرتبطة أهميتها بإتخاذ القرار الإئتماني، فقد طلب من المبحوثين من أجل 20 بنداً تحديد أهمية العناصر في إتخاذ القرار الإئتماني وتكون الإجابة في هذه الحالة من خلال تقدير أهمية العنصر، وكان هذا من خلال سلم ليكرت من خمس درجات، يبدأ من دون إجابة التي أعطيناها قيمة 1 ثم درجة منخفضة أعطيت لها القيمة 2 تليها درجة المتوسطة القيمة 3 وتتبعها درجة عالية القيمة 4، وفي الأخير درجة عالية جدا القيمة 5 .

وبعد تفريغ الإستبيانات وحساب التكرارات والمتوسطات لكل عنصر، تحصلنا على مجموعة من النتائج بإستخدام برنامج SPSS والتي قمنا بتمثيلها بيانيا في الشكل التالي:

الشكل البياني رقم 4-4 : درجة إعتماد العوامل الخاصة بالعميل والخاصة بالتسهيل الإئتماني في إتخاذ القرار الائتماني

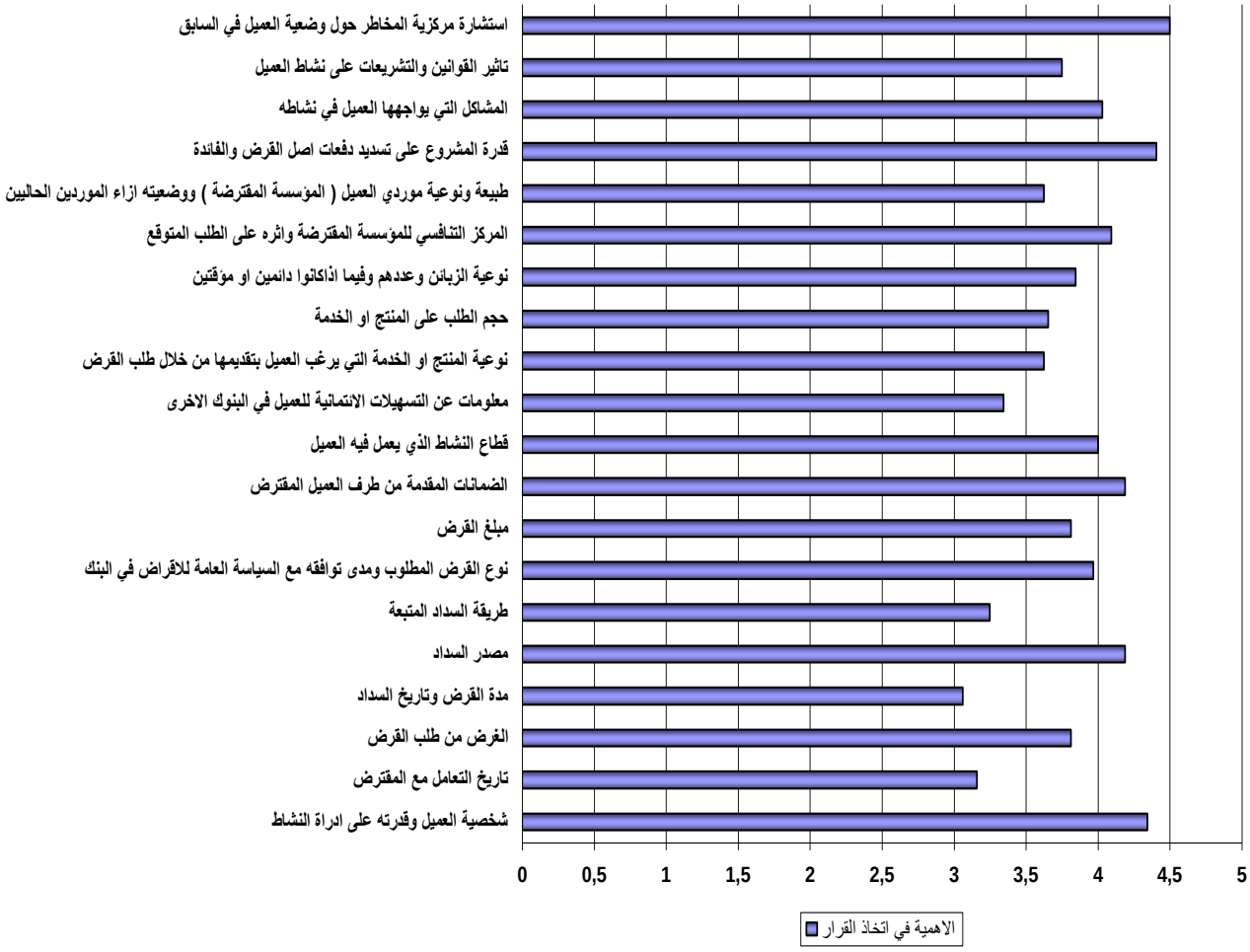

أردنا من خلال هذا العنصر تحديد أهمية مجموعة من العوامل المعتمدة في إتخاذ القرار الإئتماني في البنوك الجزائرية، وكما نشير إلى أن هذه العناصر تعبر عن مجموعات جزئية كل منها تقيس قدرات معينة، حيث إعتمدنا في وضع هذه العناصر على المنظومة الإئتمانية البارزة لدى محللي الإئتمان في العالم عند منح القروض ومجموعة العوامل الخاصة بالتسهيل الإئتماني . وقد ذكرنا سابقا في الفصل الأول أن نظام 5C's المتعلق بدراسة العميل المقترض يشمل على خمسة معايير، حيث أن البنود الخاصة بـــ: شخصية العميل وقدرته على إدارة النشاط؛ تاريخ التعامل مع المقترض؛ معلومات عن التسهيلات الإئتمانية للعميل في البنوك الأخرى؛

وإستشارة مركزية المخاطر حول وضعية العميل في السابق، كلها تقيس شخصية العميل. أما البنود الخاصة بـــ: قطاع النشاط الذي يعمل فيه العميل؛ حجم الطلب على المنتج أو الخدمة؛ وقدرة المشروع على تسديد دفعات أصل القرض والفائدة كلها تقيس القدرة على الإستدانة. أما البنود التي تتعلق بـــ : نوعية المنتج أو الخدمة التي يرغب العميل بتقديمها من خلال طلب القرض؛ نوعية الزبائن وعددهم وفيما إذا كانوا دائمين أو مؤقتين؛ المركز التنافسي للمؤسسة المقترضة وأثره على الطلب المتوقع ؛ طبيعة ونوعية موردي العميل (المؤسسة المقترضة) ووضعية إزاء الموردين الحاليين فهي تقيس رأس المال. أما بالنسبة للضمانات المقدمة من طرف العميل المقترض فتقيس الضمان، وفيما يخص البندين: المشاكل التي يواجهها العميل في نشاطه وتأثير القوانين والتشريعات على نشاط العميل أردنا أن نقيس بها المناخ العام. أما بقية البنود: الغرض من طلب القرض؛ مدة وتاريخ السداد؛ مصدر السداد؛ طريقة السداد المتبعة؛ نوع القرض المطلوب ومدى توافقه مع السياسة العامة للإقراض في البنك؛ ومبلغ القرض فتقيس العوامل الخاصة بالتسهيل الإئتماني.

وكما نلاحظ من خلال التمثيل البياني أن البنوك تولي أهمية كبيرة لكل من الإستشارة من مركزية المخاطر حول وضعية العميل في السابق؛ قدرة المشروع على تسديد دفعات أصل القرض والفائدة؛ وشخصية العميل وقدرته على إدارة النشاط أهمية كبيرة في إتخاذ القرار الإئتماني وذلك بدرجة عالية جدا. بينما البنود : الضمانات المقدمة من طرف العميل ؛ مصدر السداد ؛ المركز التنافسي للمؤسسة المقترضة وأثره على الطلب المتوقع؛ الغرض من طلب القرض ؛ نوع القرض المطلوب ومدى توافقه مع السياسة العامة للإقراض في البنك؛ مبلغ القرض؛ نوعية المنتج أو الخدمة التي يرغب العميل بتقديمها من خلال القرض؛ حجم الطلب على المنتج أو الخدمة؛ نوعية الزبائن وعددهم وفيما إذا كانوا دائمين أو مؤقتين ؛ طبيعة ونوعية موردي العميل (المؤسسة المقترضة) ووضعيته إزاء الموردين الحاليين؛ المشاكل التي يواجهها العميل في نشاطه ؛ تأثير القوانين والتشريعات على نشاط العميل؛ وقطاع النشاط الذي يعمل فيه العميل يعتمدون عليها بدرجة عالية. أما بقية العناصر المتمثلة في كل من : معلومات عن التسهيلات الإئتمانية للعميل في البنوك الأخرى؛ تاريخ التعامل مع المقترض؛ مدة القرض وتاريخ السداد؛ طريقة السداد المتبعة يعتمدون عليها في إتخاذ القرار الإئتماني بدرجة متوسطة.

وكما نرى أيضا من خلال التمثيل البياني أن جميع العناصر تفوق الدرجة 3 وهي متوسط المقياس والتي تشكل معنوية إحصائية عند الدلالة 0.05، وهذا ما يعني أن البنوك الجزائرية تعتمد على هذه المعلومات عند إتخاذ القرار الإئتماني. ويمكن ترتيب هذه العناصر حسب أهميتها ودرجة إعتمادها بالشكل التالي:

1 -الإستشارة من مركزية المخاطر حول وضعية العميل في السابق؛
2 -قدرة المشروع على تسديد دفعات أصل القرض والفائدة؛
3 -شخصية العميل وقدرته على إدارة النشاط؛
4 -الضمانات المقدمة من طرف العميل ؛
5 -مصدر السداد؛
6 -المركز التنافسي للمؤسسة المقترضة وأثره على الطلب المتوقع؛
7 -المشاكل التي يواجهها العميل في نشاطه ؛
8 -قطاع النشاط الذي يعمل فيه العميل؛
9 -نوع القرض المطلوب ومدى توافقه مع السياسة العامة للإقراض في البنك؛
10 -نوعية الزبائن وعددهم وفيما إذا كانوا دائمين أو مؤقتين ؛
11 -مبلغ القرض؛
12 -الغرض من طلب القرض ؛
13 -تأثير القوانين والتشريعات على نشاط العميل؛
14 -حجم الطلب على المنتج أو الخدمة؛
15 -نوعية المنتج أو الخدمة التي يرغب العميل بتقديمها من خلال القرض؛
16 -طبيعة ونوعية موردي العميل (المؤسسة المقترضة) ووضعيته إزاء الموردين الحاليين؛
17 -معلومات عن التسهيلات الإئتمانية للعميل في البنوك الأخرى؛
18 -طريقة السداد المتبعة؛
19 -تاريخ التعامل مع المقترض ؛
20 -مدة القرض وتاريخ السداد؛

ويمكن القول بأن البنوك الجزائرية تعتمد في دراستها عند منح القروض على نظام 5C's والمعلومات الخاصة بالتسهيل الإئتماني. ولتوضيح أي معيار يؤخذ بدرجة عالية في إتخاذ القرار الإئتماني عند منح القروض في البنوك الجزائرية، قمنا بدراسة العوامل الخاصة بالعميل المقسمة حسب نظام 5C's إلى خمسة معايير، وبعد حساب المتوسطات لكل مجموعة جزئية للمعيار حسب ما وضحناه سابقا قمنا بتمثيلها بيانيا وذلك بهدف إمكانية إجراء مقارنات بين المعايير الخمسة، والنتائج مبينة في الشكل الآتي:

الشكل البياني رقم 4-5 : درجة إعتماد معايير نظام 5C's في إتخاذ القرار الإئتماني

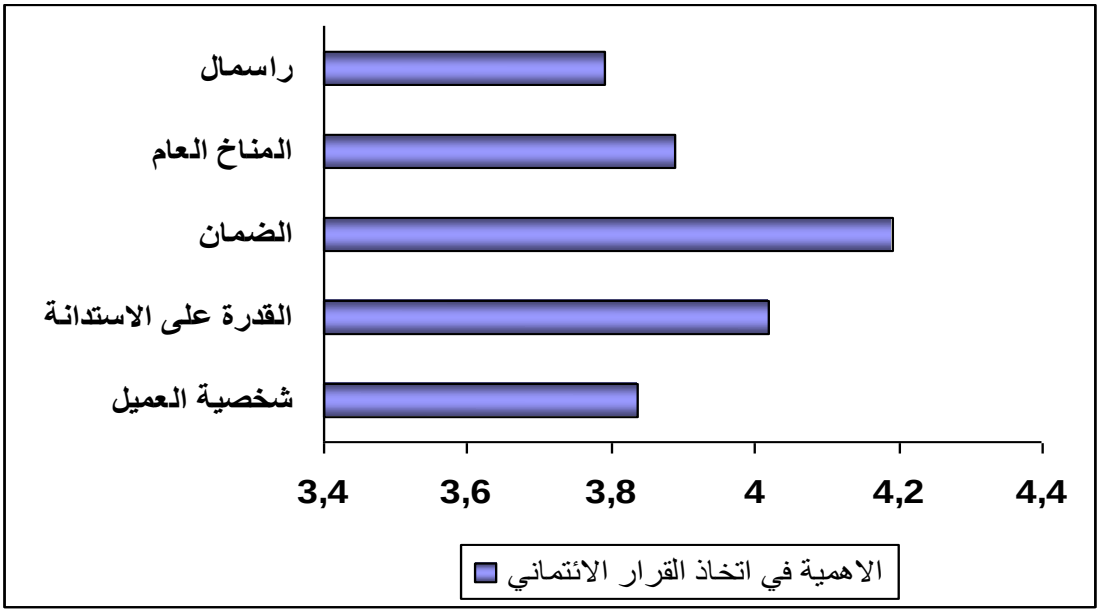

من خلال تمثيل المعايير الخمسة لنظام 5C's بالأعمدة البيانية، نلاحظ أن البنوك تعتمد على الضمانات المقدمة بالدرجة الأولى ثم القدرة على الإستدانة؛ تليها المناخ العام؛ ثم شخصية العميل ثم رأسمال.

ويمكن أن نفسر ذلك بأن البنوك الجزائرية تعتمد على الضمانات بالدرجة الأولى عند إتخاذ القرار الإئتماني لأنه يعتبر خط الدفاع الأول عند البنوك في حالة عجز العميل عن السداد حتى يستطيع البنك تحصيل ديونه؛ أما القدرة على الاستدانة فتعتمد عليها بالدرجة الثانية وذلك بإعتبار أنها تحدد مقدرة العميل على إعادة ما اقترضه. أما المناخ العام فقد إحتل المرتبة الثالثة من حيث درجة الأهمية ونفسر ذلك بأن البنوك تعتبر المناخ العام معياراً مهماً عند منح الإئتمان لأنه يمثل الظروف الإقتصادية والمحيطة بالعميل ومختلف التغيرات التي تطرأ على العميل في شكل المنافسة والطلب على السلع وظروف البيع والتوزيع إضافة إلى أهم عنصر وهو التشريعات القانونية. بينما المعلومات المتعلقة بشخصية العميل تمركزت في المرتبة الرابعة على الرغم من أن شخصية العميل هي الركيزة الأساسية في إتخاذ القرار الإئتماني و العنصر الأكثر تأثيرا في المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية.

3- أظهرت إجابات المشاركين فيما يخص السؤال (3) حول المصادر التي يعتمدون عليها في جمع المعلومات حول العميل (المؤسسة المقترضة) في الجدول التالي حسب وجهات نظر المستجوبين.

جدول رقم 4-11: مصادر معلومات المحلل الإئتماني في البنوك العاملة في الجزائر

مصادر المعلومات	التكرار	*النسب من إجمالي العينة*
العميل المقترض نفسه	27	*% 84.4*
الوثائق	30	*% 93.7*
الزيارة الميدانية للمؤسسة	29	*% 90.6*
التحقق الخارجي	18	*% 56.2*
الموردين	08	*% 25*
العملاء	05	*% 15.6*
المنافسين	07	*% 21.9*
مركزية المخاطر	29	*% 90.6*
مركزية عوارض الدفع	*25*	*% 78.1*

تعتبر عملية جمع المعلومات عن العميل الخطوة الأولى التي تسبق التحقق من المعلومات وتحليلها؛ وكما نشير أيضا إلى أن مصادر المعلومات متعددة وهي تختلف من بنك إلى آخر. لذلك يمكن القول أنه لا يمكن الإستغناء عن الاستعلام المصرفي وتحليل نتائج هذا الإستعلام للوصول إلى قرار إئتماني يتسم بالدقة والموضوعية ويحد من المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها البنك. وحسب الإستطلاع الذي أجريناه على المستجوبين وجدنا أن مسؤولوا الإئتمان في البنوك الجزائرية يعتمدون على المصادر التالية: معلومات ترد من العميل المقترض نفسه، وهذا ما أظهرته النتائج على أن 84.4 بالمائة من المستجوبين يحصلون على المعلومات عن طريق العميل، ونرد على هذا الأمر – حسب إعتقادنا – بأن البنوك تقوم بإستدراج العميل أثناء المقابلة للإحاطة بكل ما يفكر فيه العميل وماهي مشاريعه المستقبلية ووضعه السابق وعن تعامله مع البنك. بينما أكد 90.6 بالمائ ة من المستجوبين على الحصول على معلومات من مركزية المخاطر، ونفسر ذلك بأن بنك الجزائر فرض على البنوك والمؤسسات المالية التي تمارس نشاطها عبر كامل التراب الوطني بالإنضمام إلى هذه الهيئة والتقيد بقواعدها الصارمة. وينبغي للبنوك والمؤسسات المالية أن تقوم بتقديم تصريح خاص للقروض الممنوحة على مستوى مركزية المخاطر، كما لا يمكن لأية هيئة أن تقوم بمنح قرض مصرح به لدى مركزية المخاطر إلا بعد إستشارة المركزية.

وعلى الرغم من وجود مركزية المخاطر على مستوى بنك الجزائر والتي تعطي معلومات مسبقة حول وضعية العميل وعن القروض الممنوحة والمصرحة بها، إلا أن ذلك لا يمنع من وجود مخاطر مرتبطة بالقروض وذلك أثناء التسديد والدفع حيث 78.1 بالمائة من المشاركين في الإستبيان صرحوا بأنهم يعتمدون على مركزية عوارض الدفع في الحصول على معلومات حول العميل وذلك فيما يخص الصكوك غير المدفوعة من قبل العميل.

وتبين من خلال الإجابات أن نسبة 93.7 بالمائة من المستجوبين يحصولون على معلومات عن العميل من خلال الوثائق. ونرد على ذلك بأنه من الممكن أن يكون المقترض أحد العملاء المعروفين للبنك، وهذا ما يمكن البنك من الحصول على معلومات تكون غاية في الأهمية من السجلات الداخلية للبنك لمعرفة الوضع المالي للعميل خلال تعامله السابق مع البنك وطريقة العلاقة العملية التي تربطه مع البنك؛ إضافة إلى القوائم المالية التي يطلبونها من العميل. وفيما يخص الزيارة الميدانية عبرت نسبة 90.6 بالمائة بالإعتماد عليها في الحصول على معلومات عن العميل .

وكما يمكن للبنوك أن تحصل على معلومات عن العميل وتتأكد من أهلية المقترض في منحه القرض أم لا عن طريق الإستعلام عن العميل من خلال علاقته مع العمال والموظفين إذا كان العميل المقترض مؤسسة، أهليته وكفاءته في إدارة نشاطه، سمعته من خلال تعاملاته وهذا ما أعرب عنه 56.2 بالمائة من المشاركين في الإستبيان عن قيامها بإجراء تحقيق وتحري عن العميل المقترض. ونسبة 25 بالمائة عبرت على أنها تعتمد في حصولها على المعلومات عن طريق الموردين وذلك بهدف معرفة مدى إحترام العميل لتوقيعاته وتسديد إلتزاماته، ونسبة 21.9 بالمائة يستفسرون عن المنافسين للعميل في السوق، في حين أن نسبة 15.6 بالمائة تبحث عن ما إذا كان للمنتج أو الخدمة التي يقدمها المقترض زبائن وذلك من خلال الإستقصاء عن بعض المعلومات من المؤسسات التي معه في نفس الحقل.

المطلب الثاني : تحليل المعطيات المتعلقة بالمعلومات المالية لطالب الإئتمان:

أردنا من خلال مجموعة من الأسئلة والتي عددها تسعة إستطلاع آراء المستجوبين عن المعلومات المالية لطالب الائتمان

الفرع الأول: تحليل الأسئلة:

1- بالنسبة للسؤال الأول المتعلق بطلب مسؤولي الإئتمان في البنوك عن معلومات مالية من المؤسسة طالبة الإئتمان ، حيث تم قياس التكرارات والنسب المئوية لمدى طلب معلومات مالية من المؤسسة طالبة الإئتمان وقد جاءت النتائج مبينة في الجدول التالي:

جدول رقم 4-12: مدى طلب المعلومات مالية عن المؤسسة طالبة الإئتمان

مدى طلب معلومات مالية	التكرار	*النسبة المئوية*
دائما	29	*% 90.7*
غالبا	01	*% 03.1*
أحيانا	01	*% 03.1*
لا نطلب	01	*% 03.1*
المجموع	*32*	*%100*

من خلال الجدول نلاحظ أن أغلبية المستجوبين يطلبون دائما معلومات عن المؤسسة طالبة الإئتمان (المقترضة) وذلك بنسبة 90.7 بالمائة وهذا ما يدل على أن أغلبية البنوك العاملة في الجزائر تطلب معلومات مالية عن المؤسسة التي تتقدم بطلب إئتمان. في حين أن البنوك التي لا تطلب معلومات مالية عن العميل بلغت نسبتها 03.1 بالمائة، وهذه النسبة تشير إلى أن البنوك لا تتعامل مع المؤسسات وإنما تتعامل مع الأفراد الذين يطلبون القرض وتتمثل هذه البنوك في صندوق التوفير والاحتياط – بنك (CNEP)[1]. بينما بلغت نسبة الذين يطلبون معلومات مالية أحيانا 03.1 بالمائة.

[1]– ما يميز صندوق التوفير والاحتياط أن تعاملاته تكون مع الأفراد، بمعنى القروض التي يقدمها استهلاكية، إلا في حالة الوكالة التي أعطي لها ترخيص من السلطة النقدية في التعامل مع المؤسسات ومنح القروض لهم..

2- أظهرت الدراسة فيما يتعلق بالسؤال (2) أن نسبة 71 بالمائة من المستجوبين الذين يطلبون معلومات مالية عن المؤسسة المقترضة يشترطون أن تكون المعلومات مدققة من طرف محافظ الحسابات والجدول التالي يظهر النتائج.

جدول رقم 4-13: موقف المشاركين حول تدقيق المعلومات المالية من طرف محافظ الحسابات

هل يشترط أن تكون المعلومات المالية مدققة من طرف محافظ الحسابات	التكرار	*النسبة المئوية*
نعم	22	*% 71*
لا	*09*	*% 29*

3- أما فيما يخص السؤال الذي وجه للمستجوبين حول طبيعة القوائم المالية التي يطلبونها فقد جاءت النتائج على النحو التالي:

جدول رقم 4-14: القوائم المالية التي يتم طلبها من المؤسسة المقترضة

القوائم المالية	التكرار	*النسبة*
الميزانية	30	*% 96.8*
جدول حسابات النتائج	31	*% 100*
جدول تدفقات الخزينة	*20*	*% 64.5*

يتضح من خلال ما سبق أن كل من القوائم المالية الثلاث (الميزانية ، جدول حسابات النتائج وجدول تدفقات الخزينة) يتم طلبها بنسبة عالية حيث تتفاوت النسب بينهم ، إذ يحتل جدول حسابات النتائج الإعتماد الأكبر لدى المستجوبين في الطلب بنسبة 100 بالمائة، ثم تليها الميزانية بنسبة 96.8 بالمائة، وفي الأخير جدول تدفقات الخزينة بنسبة 64.5 بالمائة.

4- وأثناء إستفسارنا عن عدد القوائم المالية التي يطلبونها من المؤسسة المقترضة وجدنا أن نسبة 71 بالمائة يطلبون قوائم مالية لثلاث سنوات، ونسبة 25.8 بالمائة من المستجوبين يطلبون معلومات مالية عن المؤسسة طالبة الإئتمان قوائم مالية لأكثر من ثلاث سنوات، في حين نسبة 3.2 بالمائة يطلبون قوائم مالية لسنة واحدة، والجدول التالي يوضح التكرارات:

جدول رقم 4-15: عدد القوائم المالية المطلوبة من المؤسسة المقترضة

عدد القوائم المالية التي يطلبونها	التكرار	*النسبة*
لسنة واحدة	01	*% 3.2*
لسنتين	00	*% 0.00*
لثلاث سنوات	22	*% 71*
أكثر من ثلاث سنوات	*1*	*% 25.8*

5- وعن سؤالنا عن درجة الثقة في القوائم المالية التي يطلبونها وجدنا أن 61.3 بالمائة يثقون في القوائم المالية بدرجة متوسطة، ونسبة 16.1 بالمائة بدرجة ضعيفة، و09.3 بالمائة بدرجة عالية، في حين 12.5 بالمائة إمتنعت عن الإجابة.

جدول رقم 4-16: درجة الثقة في القوائم المالية

	التكرار	*النسبة*
دون إجابة	04	*% 12.5*
درجة ضعيفة	05	*% 16.1*
درجة متوسطة	19	*% 61.3*
درجة عالية	*03*	*% 09.3*

6- وفيما يخص إستطلاعنا عن مدى التحقق من المعلومات المالية وجدنا 80.6 بالمائة من أفراد العينة أعربت على أنها تتحقق من صحة القوائم المالية، ونسبة 12.9 بالمائة تأخذ المعلومات المالية في القوائم المالية كما هي، ونسبة 6.5 بالمائة إمتنعت عن الإجابة.

جدول رقم 4-17: التحقق من المعلومات المالية في القوائم المالية

التحقق من المعلومات المالية	التكرار	*النسبة*
دون إجابة	02	*% 6.5*
نأخذها كما هي	04	*% 12.9*
نتحقق من صحتها	*24*	*% 80.6*

7- أما فيما يتعلق بإجابات الأفراد عن مدى إعتمادهم على التحليل المالي فكانت إجابات المشاركين في الإستبيان كالآتي:

جدول رقم 4-18: درجة الإعتماد على التحليل المالي في إتخاذ القرار الإئتماني

درجة الاعتماد	التكرار	*النسبة المئوية*
دون إجابة	01	*% 3.2*
لا يعتمد	0	*% 0*
درجة منخفضة	0	*% 0*
درجة متوسطة	17	*% 54.8*
درجة عالية	13	*% 41.9*
المجموع	*31*	*% 100*

يلاحظ أن نسبة 54.8 بالمائة من محللي الإئتمان في البنوك العاملة في الجزائر الذين يطلبون معلومات مالية يعتمدون على التحليل المالي في إتخاذ قرار منح الإئتمان بدرجة متوسطة، في حين أن ما نسبته 41.9 بالمائة يعتمدون على التحليل المالي بدرجة عالية، ونسبة 3.2 بالمائة إمتنعت عن الإجابة.

8- وبالنسبة للسؤال المتعلق بالنسب المعتمدة من قبل محللي الإئتمان عند إجراء التحليل المالي، وجدنا إختلافا في آراء المستجوبين في إستخدام النسب، والنتائج موضحة في الجدول الآتي:

جدول رقم 4-19: النسب المالية المعتمد عليها عند إجراء عملية التحليل المالي

النسب	**التكرار**	***النسبة***
نسب السيولة	20	*% 64.5*
نسب الاستدانة	23	*% 74.2*
نسب الهيكل التمويلي	21	*% 67.7*
نسب النشاط	19	*% 61.3*
نسب السوقية	03	*% 9.7*
نسب الربحية	05	*% 16.1*
نسب المردودية	29	*% 93.5*
دون إجابة	*02*	*% 6.5*

يتبين لنا من خلال الجدول أعلاه أن محللي الإئتمان في البنوك الجزائرية يعتمدون على نسب المردودية بنسبة 93.5 بالمائة ، تليها نسب الإستدانة بـــ 74.2 بالمائة من أفراد العينة ثم نسب الهيكل التمويلي بـــ 67.7 بالمائة، ثم نسب السيولة بنسبة 64.5 بالمائة ثم نسب النشاط بـــ 61.3 بالمائة تليها نسب الربحية بنسبة 16.1 بالمائة وفي الأخير النسب السوقية بنسبة 09.7 بالمائة. أما نسبة 6.5 بالمائة إمتنعت عن الإجابة

9– وبالنسبة لإستفسار المستجوبين عن سبب عدم طلبهم معلومات مالية حول المؤسسة المقترضة وجدنا أن هذه البنوك تتعامل مع الأفراد فقط لأنها تمنح قروضاً إستهلاكية، وبالتالي المعطيات التي يتم جمعها عن الشخص المقترض لا تكون قوائم مالية ولا تحتاج للتحليل المالي.

الفرع الثاني: إستخدام الجداول التقاطعية :

أردنا من خلال هذا العنصر توضيح العلاقة بين درجة الإعتماد على التحليل المالي ومجموعة من المتغيرات وذلك باعتبار أن التحليل المالي أداة هامة من الأدوات المستخدمة في تحليل مخاطر الإئتمان، وذلك بإجراء مقارنات بين النتائج حسب مجموعة من المتغيرات مثل: درجة الموثوقية في القوائم المالية، المعلومات المالية المدققة من طرف محافظ الحسابات، التحقق من المعلومات المالية. واعتمدنا في التحليل على الجداول التقاطعية بإستخدام إختبار مربع كاي للإستقلالية test de khi deux للمقارنة بين التكرارات المشاهدة للمجموعات والتكرارات المتوقعة لها، حيث أن قيمة khi deux تعطى بالعلاقة الآتية :

$$X^2 = \sum_{t=1}^{n} \frac{(F_0 - F_t)^2}{F_t}$$

حيث:

F_0 : التكرار المشاهد في كل فئة

F_t : التكرار المتوقع

n : عدد الفئات

n-1 : درجة الحرية

ويقوم إختبار مربع كاي للإستقلالية في الأساس عند مستوى الدلالة 0.05 على فرضيتين :

فرضية العدم: لا توجد فروق دالة إحصائيا بين التكرارات المشاهدة والتكرارات المتوقعة

فرضية بديلة: توجد فروق دالة إحصائيا بين التكرارات المشاهدة والتكرارات المتوقعة

نهدف من خلال هذه المقارنة إلى معرفة أثر الثقة في القوائم المالية على درجة الإعتماد على التحليل المالي عند مسؤولي الإئتمان في البنوك الجزائرية. وكانت نتائج التقاطع موضحة في الجدول التالي :

جدول رقم 4-20: درجة الإعتماد على التحليل المالي في إتخاذ القرار الإئتماني حسب الثقة في القوائم المالية

درجة الإعتماد على التحليل المالي	الثقة في القوائم المالية				المجموع
	دون إجابة	ضعيفة	متوسطة	مرتفعة	
دون إجابة	% 3.2	0	0	0	*% 3.2*
لا يعتمد	0	0	0	0	*0*
منخفض	0	0	0	0	*0*
متوسط	% 3.2	% 12.9	% 32.3	% 6.5	*% 54.8*
مرتفع	% 6.5	% 3.2	% 29.0	% 3.2	*% 41.9*
المجموع	*% 12.9*	*% 16.1*	*% 61.3*	*% 9.7*	*% 100*

حسب ما أسفرت عنه نتائج التقاطعات وجدنا أن 54.8 بالمائة من المستجوبين يعتمدون على التحليل المالي بدرجة متوسطة لكن الثقة في القوائم المالية تختلف داخل تلك المجموعة، بحيث 32.3 بالمائة منهم لديهم ثقة متوسطة في القوائم المالية، ونسبة 12.9 بالمائة مستجوبين لهم ثقة ضعيفة، و6.5 بالمائة ثقتهم مرتفعة ونسبة 3.2 بالمائة إمتنعت عن الإجابة؛ بينما نسبة 41.9 بالمائة من الذين يعتمدون على التحليل المالي بدرجة مرتفعة وجدنا أن 29.0 بالمائة من أفراد العينة لديهم ثقة متوسطة، ونسبة 3.2 بالمائة لهم ثقة ضعيفة و 3.2 بالمائة لديهم ثقة مرتفعة، في حين نسبة 6.5 بالمائة إمتنعت عن الإجابة .

وفقا لما تحصلنا عليه من نتائج قمنا بحساب معامل khi deux، والنتائج ملخصة في الجدول التالي:

جدول رقم 4-21: نتائج إختبار مربع كاي

	القيمة	درجة الحرية	*قيمة الدلالة*
Khi-deux de Pearson	8.892	6	*0.180*
Rapport de vraisemblance	6.461	6	*0.374*
Association linéaire par linéaire	2.101	1	*0.147*
Nombre d'observations valides	*31*		

يتضح من خلال الجدول أن قيمة مربع كاي تساوي 8.892 ، وأن قيمة الدلالة 0.180 وهي أكبر من 0.05 ، وهذا مما يسمح لنا بقبول فرضية العدم بمعنى انه لا توجد فروق إحصائية بين المجموعات، ومنه نستنتج أنه لا توجد علاقة بين درجة الإعتماد على التحليل المالي ودرجة الثقة في القوائم المالية، ويمكن أن نفسر ذلك بأن الإعتماد على التحليل المالي عند إتخاذ القرار الإئتماني في البنوك الجزائرية لا يتغير حسب درجة الثقة في القوائم المالية.

ولتفسير هذه النتيجة بشكل أكثر وضوح ومعرفة أي العوامل التي لها إرتباط أو ليس لها إرتباط بدرجة الإعتماد على التحليل المالي، قمنا بإجراء تقاطعات بين درجة الإعتماد على التحليل المالي والتحقق من المعلومات المالية، وكانت النتائج ملخصة في الجدول الآتي:

جدول رقم 4-22: درجة الإعتماد على التحليل المالي في إتخاذ القرار الإئتماني حسب التحقق من المعلومات المالية

درجة الإعتماد على التحليل المالي	التحقق من المعلومات المالية			المجموع
	دون إجابة	نأخذها كما هي	نتحقق من صحتها	
دون إجابة	% 3.2	0	0	*% 3.2*
لا يعتمد	0	0	0	*0*
منخفض	0	0	0	*0*
متوسط	% 3.2	% 9.7	% 41.9	*% 54.8*
مرتفع	0	% 3.2	% 38.7	*% 41.9*
المجموع	*% 6.5*	*% 12.9*	*% 80.6*	*% 100*

فحسب التقاطعات التي أجريناها أظهرت النتائج أن نسبة 54.8 بالمائة من الذين يعتمدون على التحليل المالي عند إتخاذ القرار الإئتماني بدرجة متوسطة وجدنا أن نسبة 41.9 بالمائة منهم يقومون بالتحقق من المعلومات المالية في القوائم المالية، ونسبة 9.7 بالمائة يأخذون المعلومات المالية الموجودة في القوائم المالية كما هي، ونسبة 3.2 بالمائة إمتنعوا عن الإجابة. في حين أن نسبة 41.9 بالمائة من المستجوبين يعتمدون على التحليل المالي بدرجة مرتفعة منهم نسبة 38.7 بالمائة يتحققون من المعلومات المالية ونسبة 3.2 بالمائة يأخذونها كما هي.

وعند قيامنا بإختبار khi deux على المعطيات المحصل عليها توصلنا إلى النتائج التالية :

جدول رقم 4-23: نتائج إختبار مربع كاي

	القيمة	درجة الحرية	*قيمة الدلالة*
Khi-deux de Pearson	16.173	4	*0.003*
Rapport de vraisemblance	8.001	4	*0.092*
Association linéaire par linéaire	9.242	1	*0.002*
Nombre d'observations valides	*31*		

يتبن لنا من خلال نتائج الجدول رقم 4-23 أعلاه أن قيمة الدلالة هي 0.003 وهي أقل من 0.05 وهذا ما يدل على أن هناك علاقة دالة إحصائيا بين درجة الإعتماد على التحليل المالي ومدى التحقق من صحة المعلومات المالية الواردة في القوائم المالية.

بينما أظهرت نتائج تقاطعات بين درجة الإعتماد على التحليل المالي و المعلومات المالية المدققة من طرف محافظ الحسابات ما يلي :

جدول رقم 4-24: درجة الإعتماد على التحليل المالي في إتخاذ القرار الائتماني حسب تدقيق المعلومات المالية من طرف محافظ الحسابات

درجة الاعتماد على التحليل المالي	المعلومات المالية مدققة من طرف محافظ الحسابات		المجموع
	لا	نعم	
دون إجابة	0	% 3.2	*% 3.2*
لا يعتمد	0	0	*0*
منخفض	0	0	*0*
متوسط	% 12.9	% 41.9	*% 54.8*
مرتفع	% 16.1	% 25.8	*% 41.9*
المجموع	*% 29.0*	*% 71.0*	*% 100*

كما نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن نسبة 54.8 بالمائة من المعتمدين على التحليل المالي بدرجة متوسطة يشترطون أن تكون القوائم المالية مدققة من طرف محافظ الحسابات بنسبة 41.9 بالمائة ونسبة 12.9 بالمائة لا يشترطون ذلك. ومن بين 41.9 بالمائة من الذين يعتمدون على التحليل المالي بدرجة عالية 25.8 بالمائة يشترطون أن القوائم المالية مدققة، في حين نسبة 16.1 بالمائة لا يشترطون ذلك. ونتائج إختبار khi deux تعطى في الجدول الآتي:

جدول رقم 4-25: نتائج إختبار مربع كاي

قيمة الدلالة	درجة الحرية	القيمة	
0.543	2	1.220	Khi-deux de Pearson
0.478	2	1.478	Rapport de vraisemblance
0.94	1	1.100	Association linéaire par linéaire
		31	*Nombre d'observations valides*

يتضح من خلال الجدول أعلاه عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين درجة الإعتماد على التحليل المالي والمعلومات المالية المدققة من طرف محافظ الحسابات، حيث بلغت قيمة مربع كاي 1.220 وهي ليست دالة إحصائيا.

المطلب الثالث: تحليل معطيات المتعلقة بإدارة التعثر المصرفي:

1- أظهرت الدراسة إختلافا في آراء المستجوبين حول الأسباب التي هي في الأصل وراء تعثر القروض المصرفية في البنوك الجزائرية، والنسب موضحة في الجدول التالي:

جدول رقم 4-26: أسباب تعثر القروض في البنوك العاملة في الجزائر

	التكرار	*النسبة*
1- عدم وجود سياسات إقراضية سليمة وواضحة لدى البنك	7	*% 21.9*
2- عدم قيام البنك بدراسة ائتمانية صحيحة لطلب القرض قبل عملية منحه	8	*% 25.0*
3- عدم وجود متابعة سليمة للقرض الذي يتم منحه من خلال الزيارة الميدانية	15	*% 46.9*
4- وجود خطأ في تقدير الضمانات المقدمة للتسهيلات الممنوحة	4	*% 12.5*
5- عدم تحليل مخاطر الائتمان تحليلا موضوعيا من حيث العائد والمخاطرة	10	*% 31.2*
6- عدم توفر نظام معلومات إدارية مناسب يستطيع من خلاله المحلل الائتماني التعرف على العملاء المحظور التعامل معهم	13	*% 40.6*
7- عدم تقديم معلومات وبيانات صحيحة عن المقترض والمشروع	15	*% 46.9*
8- إستخدام القرض لغير الغاية التي منح من أجلها كاستعماله في سداد دين شخصي أو شراء أشياء أخرى لا علاقة لها بالمشروع.	16	*% 50.0*
9- ضعف القدرات الإدارية للمقترض	12	*%37.5*
10- أسباب أخرى	*13*	*% 40.6*

نلاحظ من خلال الجدول أن 50 بالمائة من المستجوبين يرجعون السبب الرئيسي لتعثر القروض إلى إستخدام العميل القرض في غير الغرض الذي منح من أجله، وذلك أن البنوك تمنح القروض بهدف تمويل مشروع أو توسيع المشروع، إلا أن العميل يستخدم القرض لغرض آخر كإستعماله في الإحتياجات الخاصة التي لا علاقة لها بالمشروع، وهذا ما يسبب استهلاك القرض وبالتالي يصبح المقترض بحالة إعسار في سداد الدين. ونسبة 46.9 بالمائة من أفراد العينة يرون أن من أسباب تعثر القروض أيضا هو عدم تقديم معلومات صحيحة عن العميل والمشروع، ونفسر ذلك إلى أن العميل قد يتعمد إعطاء البنك معلومات خاطئة وبيانات غير صحيحة عن ملاءته، وهذا يظهر المشروع المراد تمويله على غير حقيقته مما يؤدي بالبنك إلى منح القرض للعميل دون التقصي عن البيانات المقدمة من قبل العميل.

ونشير إلى أن العميل عندما يتقدم إلى البنك بطلب قرض، فإن البنك يقوم بالتحري عن أهلية المقترض وجدارته الإئتمانية وبالتأكد من صحة المعلومات والبيانات المقدمة ليتخذ القرار بمنح القرض أو عدم منحه. وفي حالة منح القرض للعميل فإن مهمة مسؤول الإئتمان لا تنتهي عند منح التسهيلات الإئتمانية طبقا للقواعد والأصول المصرفية، وإنما على البنك أن يقوم بالمتابعة السليمة للقرض للتأكد من جودة وحسن إدارة المشروع من خلال قيامه بالزيارة الميدانية لموقع المشروع، وبالتالي معرفة قدرة العميل على السداد في حالة نجاح المشروع. لكن إن كان البنك لا يقوم بالمتابعة السليمة للقرض فإن ذلك قد يشكل سببا من أسباب تعثر القروض وهذا ما عبرت عنه نسبة 46.9 بالمائة من أفراد العينة.

وتجدر الإشارة إلى أن عملية متابعة القرض لا تنحصر في الزيارة الميدانية لموقع المشروع، وإنما تكمن أيضا في المتابعة المستمرة لحركة حسابات العميل، لكن في دراستنا إقتصرنا على الزيارة الميدانية لموقع المشروع بإعتبار أن عملية مراقبة حركة حساب العميل في البنوك الجزائرية يستطيع مسؤول الإئتمان أن يقوم بها من خلال مراقبة الحساب في النظام المعلوماتي البنك أو إستقبال رسائل عن طريق الفاكس من الوكالات الأخرى في حال قيام العميل بسحوبات في وكالة أخرى، في حين الزيارة الميدانية تتطلب من مسؤول الإئتمان الذهاب إلى موقع المشروع أو المؤسسة والتي يمكن أن تكون في مكان يبعد عن إقامة مسؤول الإئتمان خاصة إن كان المسئول عن هذه المهمة إمرأة، وهذا ما وجدناه في بعض الحالات من البنوك التي تعاني من المشكلة. ونجد أن 40.6 بالمائة من أفراد العينة أجابوا على أن تعثر القروض يعود إلى عدم توفر نظام معلومات إداري يمكن مسئوولوا الإئتمان في البنوك من معرفة العملاء المحظور التعامل معهم، ونفسر ذلك بأن واقع البنوك الجزائرية لا يشتمل على نظام لتصنيف العملاء إضافة إلى عدم وجود مؤسسات التصنيف الخارجي في الجزائر تعتمد فيها على تصنيف المقترضين سواء كانوا مؤسسات أو أفراد. وهذا ما أكدته لجنة بازل على أن تقييم مخاطر الائتمان يعتمد على تصنيف العملاء المقترضين.

ونسبة 37.5 بالمائة من المستجوبين أرجعوا تعثر القروض إلى ضعف القدرات الإدارية للمقترض، ونرد هذا الأمر إلى أن العميل يمارس نشاطا ليس له خبرة ومعرفة سابقة فيه ومن دون علم البنك، أو عدم جدية العميل وتهاونه في إدارة منشآته، أو أن يعتمد على أفراد عديمي الخبرة أو منخفضي الكفاءة. في حين 31.2 بالمائة إعتبروا أن تحليل مخاطر الإئتمان لا يتم بشكل موضوعي من حيث العائد والمخاطرة. فكما نعلم أن البنك عند إتخاذ قرار منح الإئتمان يغلب عليه جانب الربح على المخاطرة قد يكون جاهلا أو متجاهلا للعلاقة بين العائد والمخاطرة[1]. وبالتالي يمكن للبنك أن يقوم بتمويل مشروع على أساس أن العائد فيه مرتفعا دون أن يأخذ بعين الإعتبار درجة المخاطرة، وفي الحالة العكسية قد يقوم البنك بتمويل مشروع مخاطرته أقل والعائد

[1] – العلاقة بين العائد والمخاطرة هي علاقة طردية حيث كلما يزداد الربح تزداد المخاطرة .

أقل أيضا وبالتالي لا يكون كافي لتسديد مستحقات القرض في موعد الإستحقاق. أو أن يقوم بمنح الإئتمان لإعتبارات شخصية قائمة على أساس المصالح بين البنك والعميل وهذا ما يؤدي بدوره إلى تركز الإئتمان عند فئة معينة مما ينجم عنه زيادة تركيز المخاطر.

بينما 25.0 بالمائة من المستجوبين أفادوا أنه من أسباب تعثر القروض عدم قيام البنك بدراسة إئتمانية صحيحة لطلب القرض قبل عملية منحه، ويمكن أن نفسر ذلك بأن البنك قد يقوم في بعض الحالات بتمويل مشروع ليس موجود أصلا، أو تكون درجة المخاطرة فيه عالية، أو أن التدفقات النقدية الناتجة عن المشروع الممول لا تتناسب مع إمكانية السداد في مواعيد إستحقاقها. ونسبة 21.9 بالمائة من المستجوبين يرون أن تعثر القروض ينجم عن غياب سياسات إقراضية سليمة وواضحة لدى البنك. أما نسبة 12.5 بالمائة من أفراد العينة أكدوا أن من أسباب تعثر القروض وجود خطأ في تقدير الضمانات المقدمة للتسهيلات الممنوحة ويعزى هذا السبب إلى أن البنك قد يقوم بتقييم الضمانات بقيمة أعلى من قيمتها الحقيقية، والتي يمكن أن تكون غير كافية عند تسييلها لإسترجاع الديون المستحقة مما يتسبب في حصول تعثر مزدوج.
إضافة إلى ما سبق ذكره يرى 40.6 بالمائة من المستجوبين أنه توجد أسباب أخرى لتعثر القروض لم يتم ذكرها والتي كانت جميعها بالتقريب تتمحور على النحو التالي:

- عدم وجود بنك معلومات؛
- سياسة الدولة في منح القروض تلزم البنوك على منح القروض إلى المؤسسات المصغرة المنشأة في إطار الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب " ANSEJ " والصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC؛
- إفلاس وفشل المشروع الذي تم تمويله من قبل البنك؛
- سوء نية المقترض الجزائري في طلب القرض وأخذه مع التيقن بعدم إمكانية إرجاعه على إعتبار أنها أموال الدولة وله الحق فيها (مع الإشارة إلى أن هذه الإجابة من مدير بنك)؛
- فرض الملفات الإدارية دون إجراءات قانونية سليمة؛
- قرارات الدولة فيما يخص ANSEJ "و CNAC؛
- نية المقترض في عدم سداد القرض في حالة فشل المشروع؛
- البنوك الجزائرية بنوك إدارية أكثر مما هي تجارية؛
- القوة القاهرة.

فيما يخص السؤال الموجه للمستجوبين المتعلق بالإجراءات الأولية التي يقوم بها البنك بعد وقوع حالة التعثر، وجدنا أن 78.1 بالمائة من المستجوبين يقومون بإستدعاء العميل بعد وقوع التعثر، بينما 37.5 بالمائة من أفراد العينة يرسلون إنذارا للعميل، في حين أن نسبة 31.2 بالمائة يعتمدون على تذكير العميل كإجراء أولي عندما يحين تاريخ إستحقاق تسديد القرض. إن ما يلاحظ من خلال هذه النسب أن بعض المستجوبين قد إختاروا أكثر من طريقة معتمدة في الإجراء الأولي الذي يقوم به البنك بعد وقوع العميل في حالة تعثر، ونفسر ذلك بأن البنك ينتهج أكثر من طريقة وذلك حسب حالة العميل. فالعميل المقترض لأول مرة من البنك يستخدم له طريقة الإستدعاء كإجراء أولي، بينما العميل الذي سبق وأن تعامل مع البنك وأخذ القرض أكثر من مرة قد يضطر البنك في بعض الأحيان إلى إنذار العميل. أما التذكير فيستخدم كإجراء بالنسبة للعميل الذي يكون له معرفة بالبنك، أو كطريقة تستخدم كأول مرة مع العميل الجديد.

جدول رقم 4- 27 : الإجراءات الأولية المتخذة من قبل البنك بعد وقوع حالة التعثر

الإجراءات	التكرار	*النسبة*
إستدعاء العميل	25	*% 78.1*
إنذار العميل	12	*% 37.5*
تذكير العميل	*10*	*% 31.2*

يوضح التمثيل البياني توزيع نسب الإجابات حول الإجراءات الأولية عند وقوع حالة التعثر :

الشكل البياني رقم 4-6 : الإجراءات الأولية المتخذة من قبل البنك بعد وقوع حالة التعثر

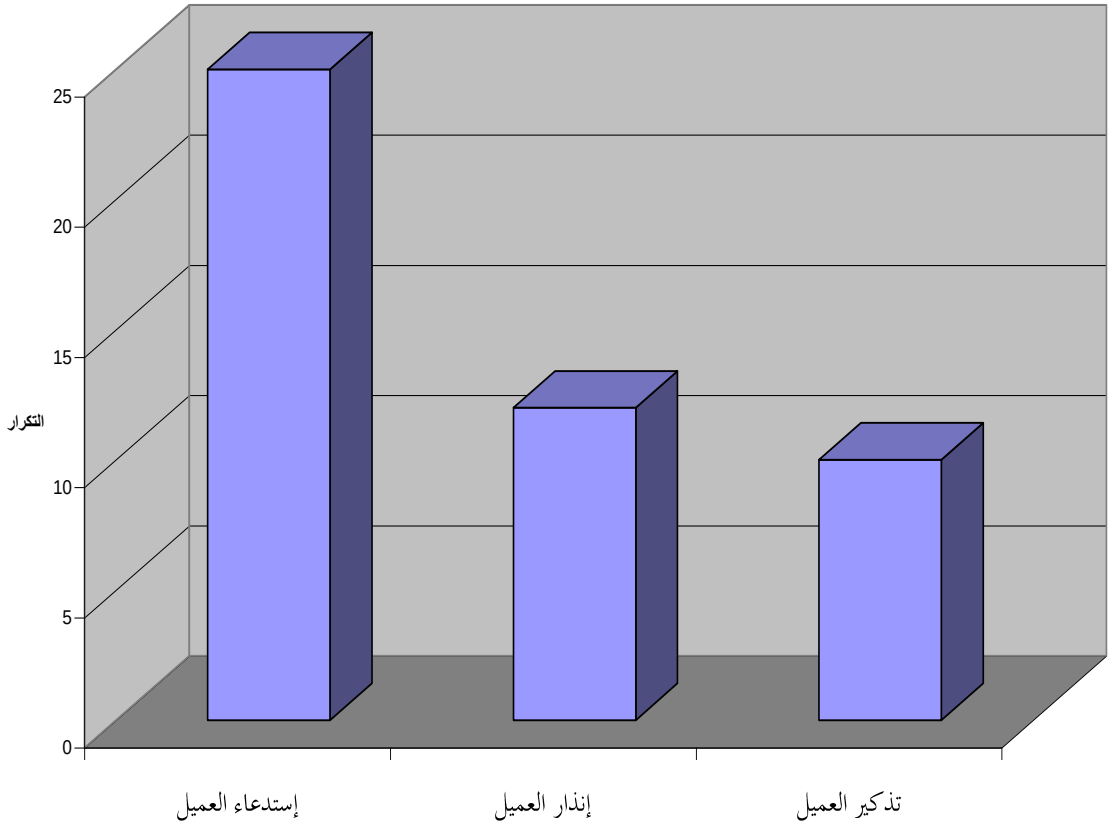

أما بالنسبة للسؤال 3 أردنا من خلاله معرفة السبل التي يمكن أن يقدمها البنك للعميل المتعثر الذي يرغب في سداد دينه المستحق، وقد كانت إجابات المستجوبين على الشكل التالي:

جدول رقم 4-28: الطرق المقدمة لمساعدة المقترض المتعثر الذي يرغب في السداد

العبـــــــــارة	التكرار	*النسبة*
إعادة جدولة الدين المتبقي	30	*% 93.8*
التخفيض من سعر الفائدة	01	*% 3.1*
منح العميل قرضا جديدا لإعادة إنعاش عمله	10	*% 31.2*
إلغاء نسبة من القروض المتعثرة	0	*% 0*
المساهمة مع العميل في إدارة مؤسسته	01	*% 3.1*
إدارة مؤسسة العميل بشكل كامل	01	*% 3.1*
طرق أخرى	*05*	*% 15.6*

أظهرت نتائج الدراسة أن أغلبية المستجوبين بنسبة 93.8 بالمائة يلجؤن إلى إعادة جدولة الدين المتبقي للعميل المتعثر الذي يرغب في سداد دينه المستحق كطريقة لإسترجاع القرض، بينما 31.2 بالمائة من المستجوبين يقومون بمنح العميل قرضا جديدا لتمكينه من إستمرار نشاطه لزيادة قدرة المقترض على السداد بشرط أن يمنح القرض على دفعات لمتابعة إنفاقه ومراقبة التدفقات الداخلة والخارجة للعميل، غير أن هذه الطريقة لا تكون في جميع الحالات وإنما حسب نوع القرض. ونسبة 3.1 بالمائة يعتمدون على تخفيض سعر الفائدة وفي بعض الحالات يصل الأمر إلى إلغاء معدل فائدة التأخير، ونجد نسبة 3.1 بالمائة يقومون بمساهمة العميل في إدارة نشاط مؤسسته أو بإدارتها بشكل كامل.

وجدنا من خلال ما سبق أن طريقة إعادة جدولة الدين تعتبر الأسلوب الأكثر فعالية في البنوك الجزائرية لإسترجاع القرض من خلال إجراء مفاوضات مع العميل لإعادة جدولة الدين خلال فترة زمنية معينة يستطيع من خلالها العميل من سداد الدين وهذا معناه إستمرار القرض وتقديم مساعدة للمقترض .

ومن الإجابات التي أوردها المستجوبون كطرق أخرى بنسبة 15.6 بالمائة من أفراد العينة، نذكر منها ما يلي :

- متابعة الكفلاء؛
- التفاوض مع العميل في إيجاد طريقة للسداد كأن يقوم العميل بتسديد قسطين في كل قسط: قسط حالي وقسط متأخر عن السداد؛
- تمديد الآجال.

والشكل البياني رقم 4-7 التالي يوضح الطرق المساعدة المقترض المتعثر الذي يرغب بالسداد.

الشكل البياني رقم 4-7: الطرق المقدمة لمساعدة المقترض المتعثر الذي يرغب بالسداد

وكما ذكرنا في الفصل الثاني يمكن أن يكون التعثر مفتعلا من قبل العميل، أو أن يكون لدى العميل النية في أخذ القرض وعدم إسترجاعه، وبالتالي أردنا من خلال هذا السؤال معرفة الإجراءات المتخذة بشأن العميل الذي لا يرغب بالسداد :

جدول رقم 4-29: الإجراءات المتخذة في حالة المقترض المتعثر الذي لا يرغب بالسداد

	نعم	لا	*دون إجابة*
التنفيذ على الضمانات المقدمة من المقترض فورا لتحصيل حقوق البنك	% 84.4	% 6.2	*% 9.4*
إذا كانت الضمانة المقدمة عبارة عن كفالة آخرين يتم متابعة الكفلاء لتسديد رصيد القرض المستحق على المقترض، بحيث يتم الضغط عليهم بكافة السبل لتسديد الرصيد المتبقي	% 96.9	% 0	*% 3.1*
في حال عدم تجاوب الكفلاء يتم إتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لتحصيل حقوق البنك من خلال رفع قضية بالمبالغ المتبقية على المقترض والكفلاء	% 93.8	% 6.2	*% 0*
إجراءات أخرى	*% 09.4*		

أظهرت إجابات المشاركة أن نسبة 84.4 بالمائة من المستجوبين يقومون بالتنفيذ على الضمانات المقدمة من المقترض فورا لتحصيل حقوق البنك. ونسبة 9.6 بالمائة إمتنعت عن الإجابة. بينما نسبة 96.9 بالمائة يلجؤن إلى متابعة الكفلاء لتسديد المستحق على العميل المتعثر، في حين نسبة 3.1 إمتنعت عن الإجابة. ونجد 93.9 بالمائة من المستجوبين يلجؤن إلى الإجراءات القانونية اللازمة لتحصيل الديون المستحقة على المقترض والكفلاء. بينما 09.4 بالمائة صرحوا أن هناك إجراءات أخرى، وهي على النحو التالي:

- إمضاء الدين المستحق في شكل سندات للوفاء بتسديده في موعد استحقاقه، وإن لم يكن فيتم رفع هذه السندات إلى القضاء؛
- اللجوء إلى الحل الودي و إن لم يكن فيتم التحصيل الفوري للضمانات؛
- تصفية العميل المقترض لتحصيل حقوق البنك؛
- الائتمان الممنوح في شكل كفالة، يجبر البنك على تسديد القرض الممنوح للمقترض.

نتائج الدراسة الإستبيانية :

إن ما يمكن إستخلاصه من خلال هذا الفصل مايلي :

- تبين لنا من خلال الدراسة الإ ستبيانية أن أهم صور المخاطر الإئتمانية التي تواجهها البنوك الجزائرية هي المخاطر المتعلقة بالمقترض (نسبة 87.5 بالمائة من المستجوبين) ؛

- من خلال إستقراء آراء المستجوبين فيما يتعلق بدرجة أهمية العوامل الخاصة بالعميل والخاصة بالتسهيل الإئتماني، تبين لنا أن محللي الإئتمان يركزون على تلك العوامل حسب درجة الأهمية فوجدنا أن إستشارة مركزية المخاطر حول وضعية العميل في السابق تحتل المرتبة الأولى من حيث الأهمية (درجة عالية) وهذا ما يدل على أن البنوك الجزائرية تعمل بالتنسيق مع السلطة النقدية (البنك المركزي)؛

- أما عند تحليلنا للعوامل الخاصة بالعميل – نظام 5C's – على حدى وجدنا أن الضمانات تؤخذ في الإعتبار بالدرجة الأولى عند إتخاذ القرار الإئتماني وهذا ما يؤكد على أن البنوك الجزائرية لا تضع ثقتها في العميل بل تعتمد على الضمانات كخط دفاع أول، على رغم من أن العديد من الدراسات إتفقت على أنه لا يمثل الأسبقية الأولى في إتخاذ القرار الإئتماني؛

- وجدنا من خلال الدراسة الإستطلاعية أن هناك إجماع على المصادر الأساسية لمحلل الإئتمان في البنوك فيما يخص الوثائق بنسبة 93.7 بالمائة؛ الزيارة الميدانية للمشروع بنسبة 90.6 بالمائة؛ مركزية المخاطر بنسبة 90.6 بالمائة؛ العميل المقترض بنسبة 84.4 بالمائة ؛ مركزية عوارض الدفع 78.1 بالمائة؛

- توصلت نتائج الدراسة إلى أن أغلبية المستجوبين الذين يطلبون معلومات مالية يعتمدون على التحليل المالي في إتخاذ القرار الإئتماني نسبة 54.8 بدرجة متوسطة، و41.9 بدرجة عالية، وأن درجة الإعتماد على التحليل المالي لا تتأثر بكل من درجة الثقة في القوائم المالية وبتدقيق المعلومات المالية من طرف محافظ الحسابات، وإنما تتأثر بدرجة التحقق من المعلومات المالية؛

- عند تحليلنا لآراء المستجوبين عن أسباب تعثر القروض وجدنا أن هناك أسباب تتعلق بالبنك وأخرى تتعلق بالعميل المقترض ومنها ما تتعلق بالبيئة التي يعملان فيها. وكما توصلنا أيضا إلى أن البنوك تتخذ إجراءات لمعالجة مشكلة تعثر القروض مستخدمة الإجراء الودي وتقديم المساعدة للعميل الذي يرغب في تسديد مستحقاته، في حين أن العميل الذي لا يبادر بإيجاد حلول للمشكل فتتخذ ضده الإجراءات اللازمة من التنفيذ على الضمانات واللجوء إلى الإجراءات القانونية لتحصيل الديون.

نتائج الدراسة التطبيقية:

بناءً على الطريقة المعتمدة في تقديم الدراسة التطبيقية باستخدام أسلوبين: أسلوب دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري؛ وأسلوب الاستبيان الذي شمل مجموعة من الموظفين والمهنيين في البنوك الجزائرية، توصلنا إلى مجموعة من النتائج التي يمكن ذكرها بالشكل التالي:

أولا: نتـــائج تطبيـــق منهـــج التصنيـــف الداخـــلي الأســـاسي في البنـــك الخـــارجي الجـــزائري خلال فتـــرة 2004 -2008:

أسفرت دراسة حالة البنك الخارجي – وكالة ورقلة – وذلك كمحاولة لتطبيق أحد مقترحات بازل الثانية في تقييم مخاطر الائتمان وتقدير إحتمالات التعثر إلى مجموعة من النتائج التالية:

1. باستخدام طريقة التحليل التمييزي تبين أن إحتمال التعثر للمؤسسات يختلف باختلاف طبيعة نشاط المؤسسة وعمرها، حيث بلغت جودة التصنيف 100 بالمائة وذلك باستخدام المتغيرات المحاسبية وغير المحاسبية معا وبالتالي المجموعتان اللتان خضعتا إلى التحليل منفصلتين لكل منهما خصائص تميزها عن الأخرى. بينما في حالة إستخدام المتغيرات المحاسبية فقط بلغت جودة التصنيف 86.7 بالمائة.

2. توصل التحليل للحصول على دالة التمييز القانونية المعيارية للتمييز بين المؤسسات المتعثرة والمؤسسات غير المتعثرة من حيث الخصائص المالية وغير المالية التي تعكس حالة التعثر أو عدم التعثر . حيث وجدنا ثلاثة متغيرات لها القدرة على التنبؤ للتمييز بين المؤسسات المتعثرة والمؤسسات السليمة من بين 26 متغيرة محاسبية مستخدمة وهي : نسبة الأجور إلى القيمة المضافة R14 ؛ نسبة رقم الأعمال (CA) إلى الأصول الثابتة R21 ؛ ونسبة الديون قصيرة الأجل إلى المتاحات R10، بينما عندما إستخدمنا المتغيرات المحاسبية (26 متغيرة محاسبية) مع المتغيرات غير المحاسبية (4 متغيرات غير محاسبية) وجدنا أن المتغيرات التي تميز بين المؤسسات المتعثرة والمؤسسات غير المتعثرة ست متغيرات من 30 متغيرة مقترحة وهي: طبيعة النشاط activ؛ نسبة الاهتلاكات والمؤونات إلى القيمة المضافة (VA) R25 ؛ نسبة مجموع الديون إلى القدرة على التمويل الذاتي (CAF) R15 ؛ عمر المؤسسة AGE ؛ نسبة الفائض الإجمالي للاستغلال (EBE) إلى الأصول المتداولة R3؛ نسبة رقم الأعمال (CA) إلى الأصول الثابتة R10 .

3. كما توصل التحليل إلى إستخراج الدالتين الخطيتين لفيشر في كلتا الحالتين:

في حالة إستخدام المتغيرات المحاسبية فقط كانت الدالتين كمايلي:

دالة التصنيف الأولى: وتعني خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتعثرة

$$Z_1 = - 1.514 + 1.693\ R10 + 3.010\ R14 + 0.172\ R21$$

دالة التصنيف الثانية : وتعني خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة السليمة (غير المتعثرة)

$$Z_2 = -5.230 + 7.015\ R10 + 10.020\ R14 + 0.475\ R21$$

بينما في حالة إستخدام المتغيرات المحاسبية وغير محاسبية معا وجدنا الدالتين على النحو الآتي:

دالة التصنيف الأولى: وتعني خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتعثرة

$$Z_1 = -155.863 - 16.671R3 - 33.060R10 + 11.620R15 - 261.748R25 - 2.027AGE + 90.448\ activ$$

دالة التصنيف الثانية : وتعني خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة السليمة (غير المتعثرة)

$$Z_2 = -13.421 + 6.525R3 + 2.714R10 - 3.637R15 + 46.246R25 + 0.766AGE + 2.073activ$$

4. إن المتغيرات المحاسبية المستخلصة في دالة التمييز في حالة إدخال المتغيرات المحاسبية فقط تختلف عن المتغيرات المستخلصة في حالة إدخال المتغيرات المحاسبية وغير المحاسبية، وهذا يعني أن قدرة المتغيرة على التمييز تختلف في إتحادها مع مجموعة من المتغيرات عن المجموعة الأخرى.

5. إنطلاقا من النتائج المستخلصة من طريقة التحليل التمييزي إستطعنا حساب إحتمالات التعثر لمؤسسات عينة الدراسة ووجدنا أن أربع مؤسسات بلغ إحتمال تعثرها 99.99 بالمائة – إحتمال مرتفع جدا – وست مؤسسات بلغت إحتمالات تعثرها مابين 0.10 بالمائة و 0.22 بالمائة وهو إحتمال ضعيف.

6. بإستخدام إحتمالات التعثر المحسوبة، إضافة إلى تقدير الخسائر الناجمة عن التعثر وقيمة القرض عند التعثر وبناءً على معطيات البنك ومقترحات لجنة بازل حسب المنهج الأساسي للتصنيف الداخلي تمكنا من حساب الخسائر المتوقعة.

7. كما حاولنا أن نعطي تصنيفات للمؤسسات المقترضة واعتمدنا في ذلك على التصنيفات المقترحة من طرف وكالة التصنيف Standard & Poor's، واستخلصنا أن 40 بالمائة من المؤسسات صنفت عند التصنيف BBB، و40 بالمائة عند التصنيف D، ونسبة 20 بالمائة من المؤسسات عند التصنيف A.

8. وخلصنا إلى أن منهج التصنيف الداخلي للمخاطر الإئتمانية هو منهج معقد يحتاج إلى الكثير من الوقت وقدرات محددة ومعينة لكيفية إستيعابه لدى الكثير من المصارف العربية وخاصة البنوك الجزائرية. كما يتطلب تجميع كم هائل من المعطيات لفترات طويلة قبل البدء بتطبيقه، وهذا ما شكل لنا عائقا أثناء جمع المعطيات وفرزها وتحليلها.

9. وكذلك استنتجنا بأن مقررات بازل الثانية ليست مجرد تغيير أو إستبدال حزمة من القواعد بمجموعة أخرى، ولكن هي تحول جوهري كمؤشر لقياس أداء المصارف فيما يخص إدارة المخاطر وهذا ما يستوجب توفير العديد من العوامل لنجاح البنية الأساسية للقطاع المصرفي بكفاءة. فالإنتقال يتطلب تبني سياسات وأساليب تكون غاية في الدقة والتقدم، للعمل الجاد على تطبيق نظم محاسبية قابلة للاستيعاب من قبل أفراد لهم مهارات وقدرات منفردة تؤهلهم للوصول إلى مقررات بازل الثانية.

ثانيا: نتائج دراسة إستبيانية لإدارة مخاطر الائتمان والقروض المتعثرة في مجموعة من البنوك العاملة في الجزائر:

توصلنا من خلال إستطلاع أراء المستجوبين حول جملة من القضايا التي تخص إدارة مخاطر الائتمان والتعثر المصرفي إلى مايلي :

1. خلصنا من خلال الدراسة أن أهم صور المخاطر الائتمانية التي تواجهها البنوك الجزائرية هي المخاطر المتعلقة بالمقترض (نسبة 87.5 بالمائة من المستجوبين) .

2. من خلال إستقراء أراء المستجوبين فيما يتعلق بدرجة أهمية العوامل الخاصة بالعميل والخاصة بالتسهيل الائتماني، تبين أن محللي الائتمان يركزون على تلك العوامل حسب درجة الأهمية فوجدنا أن إستشارة مركزية المخاطر حول وضعية العميل في السابق تحتل المرتبة الأولى من حيث الأهمية (درجة عالية)، وهذا ما يدل على البنوك الجزائرية تعمل على التنسيق مع السلطة النقدية (البنك المركزي).

3. أما عند تحليلنا لعوامل الخاصة بالعميل – نظام 5C's – وجدنا أن الضمانات تؤخذ في الإعتبار بالدرجة الأولى عند إتخاذ القرار الائتماني، وهذا ما يؤكد أن البنوك الجزائرية لا تضع ثقتها في العميل بل تعتمد على الضمانات كخط دفاع أول، على رغم من أن العديد من الدراسات إتفقت على أنه لا يمثل الأسبقية الأولى في إتخاذ القرار الائتماني، فهو لا يصلح كأساس كافي لمنح الائتمان فالضمان يأتي بمثابة تعزيز للقرار الائتماني أو الحماية من المخاطر التي يتعرض لها البنك عند منح الائتمان.

4. وجدنا من خلال الدراسة الإستبيـــانية أن هناك إجماع على المصادر الأساسية لمحلل الائتمان في البنوك فيما يخص كل من الوثائق بنسبة 93.7 بالمائة؛ الزيارة الميدانية للمشروع بنسبة 90.6 بالمائة؛ مركزية المخاطر بنسبة 90.6 بالمائة؛ العميل المقترض بنسبة 84.4 بالمائة ؛ مركزية عوارض الدفع 78.1 بالمائة.

5. توصلت نتائج الدراسة الإستبيـــانية إلى أن أغلبية المستجوبين الذين يطلبون معلومات مالية يعتمدون على التحليل المالي في إتخاذ القرار الائتماني بنسبة 54.8 بالمائة بدرجة متوسطة ونسبة 41.9 بالمائة بدرجة عالية، وأن درجة الإعتماد على التحليل المالي لا تتأثر بكل من درجة الثقة في القوائم المالية وبتدقيق المعلومات المالية من طرف محافظ الحسابات، وإنما تتأثر بدرجة التحقق بالمعلومات المالية.

6. عند تحليلنا لأراء المستجوبين عن أسباب تعثر القروض وجدنا أن هناك أسباب تتعلق بالبنك وأخرى تتعلق بالعميل المقترض، وثالثة تتعلق بالبيئة التي يعملان فيها. كما توصلنا أيضا إلى أن البنوك تتخذ الإجراءات الودية لمعالجة مشكلة تعثر القروض، وتقديم المساعدة للعميل الذي يرغب في تسديد مستحقاته، في حين أن العميل الذي لا يبادر بإيجاد الحلول للمشكل تتخذ ضده الإجراءات اللازم ة من التنفيذ على الضمانات واللجوء إلى الإجراءات القانونية لتحصيل الديون.

7. وكما خلصنا إلى أن قانون النقد والقرض لم يحقق الآمال المرجوة من الناحية التطبيقية، لأن الدولة بقيت العنصر المؤطر والمسيطر على العمل البنكي، فهناك عراقيل تحول دون تطور الجهاز المصرفي وفعاليته وتتمثل في ضعف التأطير البشري والمؤسساتي، فالبنوك مازالت تعاني من نقص الموظفين الأكفاء والمؤهلين.

بناءً على الطريقة التي إعتمدت في معالجة الموضوع والتي جمعت بين الدراسة النظرية من جهة والدراسة التطبيقية بشقيها المتمثلين في أسلوب دراسة حالة وأسلوب الإستبيان من جهة أخرى، تم التوصل أثناء إختبار الفرضيات إلى النتائج التالية:

بخصوص الفرضية الأولى المتعلقة بإجراء البنك التحليل المالي والإئتماني والدراسات الكافية التي تسبق عملية منح الإئتمان وذلك لتفادي وقوع أزمة الديون المتعثرة في البنوك فقد تحققت جزئيا، وذلك إنطلاقا من إجابات المستجوبين على أسئلة الإستبيان التي أفادت بأن مسئولوا الإئتمان في البنوك الجزائرية يعتمدون على المعلومات الخاصة بالعميل – نظام 5C's – والمعلومات المتعلقة بالتسهيل الإئتماني عند إتخاذ القرار الإئتماني حيث أن إستجابات أفراد العينة (عينة الإستبيان) على العبارات المتعلقة بالعوامل المحددة للقرار الإئتماني تفوق درجة المقياس (3) والتي شكلت معنوية إحصائية، وفيما يخص الإعتماد على التحليل المالي عند إتخاذ القرار الإئتماني فإن أغلبية المستجوبين يعتمدون على التحليل المالي بدرجة متوسطة إلى عالية والتي شكلت معنوية إحصائية. لكن هذا لا يجنب من حدوث مشكلة الديون المتعثرة في البنوك الجزائرية، ونرد ذلك إلى تدخل القرارات السياسية في إلزامية البنوك بشأن القروض الموجهة إلى " ANSEJ " و"CNAC".

أما بخصوص الفرضية الثانية والتي تعبر على أنه كلما توفرت قاعدة المعطيات والبيانات يمكن تطبيق منهج التصنيف الداخلي الأساسي في البنوك الجزائرية، فقد تحققت بناءً على قاعدة المعطيات المتحصل عليها والتي تمثلث في عينة تتشكل من عشر مؤسسات صغيرة ومتوسطة مقترضة من البنك الخارجي، وبتطبيق طريقة التحليل التمييزي على سلسلة قطاعية لمجموعة من البيانات لعينة الدراسة تمكنا من الحصول على النتائج التي تم إستغلالها لحساب المعلمة الأساسية لمنهج التصنيف الداخلي، وباستخدام معطيات البنك تمكنا أيضا من تقدير بقية متغيرات منهج التصنيف الداخلي الأمر الذي سمح بحساب الخسائر المتوقعة الناتجة عن منح كل مقترض قرضا.

وبالنسبة للفرضية الثالثة والتي تنص على أن القروض المتعثرة في البنوك الجزائرية تنشأ عن مجموعة من الأسباب التي قد تشترك جميعها أو بعضها فتؤدي إلى تعثر القروض، فقد تحققت وذلك من خلال وجود أسباب لتعثر القروض في البنوك الجزائرية يعود نشوئها إلى العميل وأسباب يتواطؤ فيها البنك وأسباب ثالثة ليس لها علاقة بالعميل أو البنك حيث تتكامل هذه الأسباب جميعها لحدوث تعثر القروض وهذا ما أعربت عنه إجابات المشاركين في الإجابة على الاستبيان فيما يخص عن أسباب تعثر القروض كما أكدته العديد من الدراسات.

أما بخصوص الفرضية الرابعة والتي مفادها إختلاف إحتمالات التعثر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقترضة من البنك الخارجي (محل الدراسة) بإختلاف طبيعة نشاطها وعمرها فلقد تحققت وذلك من خلال قدرة المتغيرتين : طبيعة النشاط وعمر المؤسسة على التمييز بين المؤسسات السليمة والمؤسسات المتعثرة بجودة تصنيف 100 بالمائة، وأن متغيرة طبيعة النشاط تعتبر العامل الأساسي في تحديد إحتمال تعثرها فهي المتغيرة الأكثر تصنيفا في التمييز بين المجموعتين حيث حققت النسبة العظمى في إرتباطها من بين المتغيرات الست المفسرة في التمييز – باستخدام المتغيرات المحاسبية وغير المحاسبية – بنسبة 39.4 بالمائة.

الخـــــاتمة

حاولنا من خلال تناولنا للموضوع من معالجة إشكالية البحث التي تدور حول مدى مساهمة أدوات التحليل المالي والائتماني في تقييم مخاطر الائتمان والحد من تعثر القروض المصرفية، ومدى إمكانية تطبيق هذه الأدوات في المصارف الجزائرية، حيث تم معالجة الموضوع من خلال أربعة فصول وذلك باستخدام المنهج الوصفي، أدوات التحليل المالي و أحد أهم أساليب التحليل العاملي وبالتحديد التحليل التمييزي، أدوات الإحصاء الوصفي وبعض البـــرامج الإحصـــــائية منـــــها SPSS 16 ، بالإضافة إلى برنامج MS EXCEL إصدار 2003 لمعالجة الجداول.

وللإجابة على الإشكالية المطروحة وإثبات صحة الفرضيات الأساسية الموضوعة في مستهل البحث، أستخدمت طريقتين في معالجة الموضوع أسلوب دراسة حالة بنك وذلك بتطبيق منهج التصنيف الداخلي الأساسي المقترح الجديد للجنة بازل بالاعتماد على قاعدة المعطيات المتوفرة ؛ إضافة إلى أسلوب الإستبيان الذي شمل مجموعة من المهنيين والموظفين في البنوك الجزائرية، حيث توصلت الدراسة إلى ما يلي :

I – نتائج البحث وإختبار الفرضيات :

أسفرت الدراسة التطبيقية عن مجموعة من النتائج، والتي مكنتنا من نفي أو إثبات صحة الفرضيات الموضوعة. وفيما يلي تلخيص لهذه النتائج:

أولا: نتـــائج تطبيـــق منهـــج التصنيـــف الداخـــلي الأســـاسي في البنـــك الخـــارجي الجـــزائري خلال فتـــرة 2004 –2008:

1 -باستخدام طريقة التحليل التمييزي تبين أن إحتمال التعثر للمؤسسات يختلف باختلاف طبيعة نشاط المؤسسة وعمرها، حيث بلغت جودة التصنيف 100 بالمائة وذلك باستخدام المتغيرات المحاسبية وغير المحاسبية معا وبالتالي المجموعتان اللتان خضعتا إلى التحليل منفصلتين لكل منهما خصائص تميزها عن الأخرى. بينما في حالة إستخدام المتغيرات المحاسبية فقط بلغت جودة التصنيف 86.7 بالمائة.

2 -إن المتغيرات المحاسبية المستخلصة في دالة التمييز في حالة إدخال المتغيرات المحاسبية فقط تختلف عن المتغيرات المستخلصة في حالة إدخال المتغيرات المحاسبية وغير المحاسبية، وهذا يعني أن قدرة المتغيرة على التمييز تختلف في إتحادها مع مجموعة من المتغيرات عن المجموعة الأخرى.

3 -إنطلاقا من النتائج المستخلصة من طريقة التحليل التمييزي إستطعنا حساب إحتمالات التعثر لمؤسسات عينة الدراسة ووجدنا أن أربع مؤسسات بلغ إحتمال تعثرها 99.99 بالمائة – إحتمال مرتفع جدا – وست مؤسسات بلغت إحتمالات تعثرها مابين 0.10 بالمائة و 0.22 بالمائة وهو إحتمال ضعيف.

4 -بإستخدام إحتمالات التعثر المحسوبة، إضافة إلى تقدير الخسائر الناجمة عن التعثر وقيمة القرض عند التعثر وبناءً على معطيات البنك ومقترحات لجنة بازل حسب المنهج الأساسي للتصنيف الداخلي تمكنا من حساب الخسائر المتوقعة.

5 -كما حاولنا أن نعطي تصنيفات للمؤسسات المقترضة واعتمدنا في ذلك على التصنيفات المقترحة من طرف وكالة التصنيف Standard & Poor's، واستخلصنا أن 40 بالمائة من المؤسسات صنفت عند التصنيف BBB، و40 بالمائة عند التصنيف D، ونسبة 20 بالمائة من المؤسسات عند التصنيف A.

ثانيا: نتـــائج دراســـة إستبيـــانية لإدارة مخـــاطر الائتمـــان والقروض المتعـــثرة في مجموعـــة مـــن البنـــوك العامـــلة في الجـــزائر:

1 -من خلال إستقراء أراء المستجوبين فيما يتعلق بدرجة أهمية العوامل الخاصة بالعميل والخاصة بالتسهيل الائتماني، تبين أن محللي الائتمان يركزون على تلك العوامل حسب درجة الأهمية فوجدنا أن إستشارة مركزية المخاطر حول وضعية العميل في السابق تحتل المرتبة الأولى من حيث الأهمية (درجة عالية) وهذا ما يدل على أن البنوك الجزائرية تعمل على التنسيق مع السلطة النقدية (البنك المركزي).

2 -أما عند تحليلنا لعوامل الخاصة بالعميل – نظام 5C's – وجدنا أن الضمانات تؤخذ في الإعتبار بالدرجة الأولى عند إتخاذ القرار الائتماني، وهذا ما يؤكد أن البنوك الجزائرية لا تضع ثقتها في العميل بل تعتمد على الضمانات كخط دفاع أول، على رغم من أن العديد من الدراسات إتفقت على أنه لا يمثل الأسبقية الأولى في إتخاذ القرار الائتماني، فهو لا يصلح كأساس كافي لمنح الائتمان فالضمان يأتي بمثابة تعزيز للقرار الائتماني أو الحماية من المخاطر التي يتعرض لها البنك عند منح الائتمان؛

3 -توصلت نتائج الدراسة الإستبيـــانية إلى أن أغلبية المستجوبين الذين يطلبون معلومات مالية يعتمدون على التحليل المالي في إتخاذ القرار الائتماني بنسبة 54.8 بالمائة بدرجة متوسطة ونسبة 41.9 بالمائة

بدرجة عالية، وأن درجة الإعتماد على التحليل المالي لا تتأثر بكل من درجة الثقة في القوائم المالية وبتدقيق المعلومات المالية من طرف محافظ الحسابات، وإنما تتأثر بدرجة التحقق بالمعلومات المالية؛

4 -عند تحليلنا لأراء المستجوبين عن أسباب تعثر القروض وجدنا أن هناك أسباب تتعلق بالبنك وأخرى تتعلق بالعميل المقترض وثالثة تتعلق بالبيئة التي يعملان فيها. كما توصلنا أيضا إلى أن البنوك تتخذ الإجراءات الودية لمعالجة مشكلة تعثر القروض وتقديم المساعدة للعميل الذي يرغب في تسديد مستحقاته، في حين أن العميل الذي لا يبادر بإيجاد الحلول للمشكل تتخذ ضده الإجراءات اللازم ة من التنفيذ على الضمانات واللجوء إلى الإجراءات القانونية لتحصيل الديون.

بناءً على النتائج السابقة الذكر نكون قد أثبتنا صحة الفرضيات المتبناة في مستهل البحث بإستثناء الفرضية الأولى التي تحققت جزئيا، حيث للقرارات السياسية في الجزائر تأثير على إتخاذ القرار الائتماني في البنوك.

II – التوصيات:

بناءً على النتائج المتوصل إليها في الدراسة التطبيقية نوصي بمايلي :

1. أن يكون القرار الائتماني في البنوك الجزائرية مستندا إلى دراسة وتحليل المخاطر المتعلقة بالمشروع الممول وتقييم أهلية المقترض، وعدم الإعتماد على الضمانات كمرتكز أساسي في منح القروض.

2. ضرورة الإتصال المستمر للبنوك بالمقترضين وذلك لتوثيق العلاقة معهم مما يسمح بالإطلاع على المشاكل التي يواجهها العميل ومحاولة تقديم المساعدة إن أمكن، أو اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لتجنب تعثر القروض.

3. أن تقوم البنوك بإتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة مع العميل المتعثر في التفرقة بين العميل الذي يرغب بسداد التزاماته والعميل الذي يتهرب من الوفاء بالتزاماته.

4. إنشاء جهاز إداري متخصص في متابعة المشاريع الممولة من البنك، حيث يتدخل البنك بمجرد حدوث إحتمالات التعثر.

5. أن تقوم البنوك بتطبيق أنظمة فعالة لمراقبة الائتمان ومتابعته، والحرص على إلزام البنوك الجزائرية على إنشاء إدارة للمخاطر الائتمانية كجزء من إدارة البنك تعمل على تحديد وقياس ومراقبة مخاطر الائتمان ومدى كفاءة أدوات معالجة هذه المخاطر.

6. تدعيم عملية الإفصاح والشفافية في المصارف الجزائرية وحثهم على نشر التقارير والمعلومات المالية الخاصة بها لتكون متاحة للجمهور.

7. تنمية مهارات العاملين بالبنوك من خلال التدريب المستمر والتأهيل في مجال التحليل المالي والائتماني مما يساعد على إستيعاب التقنيات الحديثة في إدارة مخاطر الائتمان وخاصة مقررات بازل II، وتطوير مهارات عمال ضبط لتحصيل القروض .بما يساهم في التخفيف من حدة القروض المتعثرة.

8. العمل على مساهمة وكالات وفروع البنوك في وضع أهداف البنك وأن لا يقتصر وضع الأهداف على الإدارة العليا والجهة المركزية باعتبار أن المساهمة في وضع الأهداف يضمن إلتزام الجهة المنفذة لتحقيق الهدف، إضافة إلى تحديد العلاقة بين السلطة المركزية والبنوك، وإتباع البنوك سياسة ائتمانية واضحة.

9. العمل على إنشاء مؤسسات ومراكز متخصصة في عملية الحصول على المعلومات وجمع البيانات المتعلقة بالمقترضين (مؤسسات أو أفراد) وتحليلها ونشرها، وذلك لمساعدة المقرضين والمستثمرين أيضاً في الحصول على معلومات موضوعية تفيد في تقييم سمعة الشركة وبالتالي إتخاذ قرارات رشيدة.

10. ضرورة تطوير النظام المعلوماتي في البنوك بالإعتماد على نظام معلوماتي متطور وذو كفاءة يسمح بتجميع ومعالجة المعطيات والمعلومات المالية التي تصدرها البنوك.

11. أن تقوم البنوك بتقييم محفظة قروضها بصفة دورية للإطلاع على نشاطها الائتماني ومؤشرات تعثرها وذلك من خلال: معرفة فئات المقترضين الأكثر تعثرا من حيث طبيعة نشاطهم، قدراتهم في إدارة نشاطهم ... ؛ حجم ونسبة القروض المتعثرة في كل قطاع وفي كل نوع من أنواع القروض.

12. ضرورة وجود تكامل بين أدوات التحليل المالي وأدوات التحليل الإحصائي وذلك لتفادي القصور الناتج عن إستخدام التحليل المالي بمفرده لتقييم مخاطر الائتمان.

13.ضرورة إنشاء مؤسسات التصنيف الائتماني لتقييم البنوك والمؤسسات المالية والمقترضين (مؤسسات وأفراد) على أن تتمتع هذه المؤسسات بالإستقلالية التامة، وأن يتم الإشراف عليها من قبل مختصين ومهنيين في المجال.

III – آفاق البحث:

تناول البحث إشكالية مدى مساهمة أدوات التحليل المالي والائتماني في تقييم مخاطر الائتمان والحد من تعثر القروض المصرفية، ومدى إمكانية تطبيق هذه الأدوات في المصارف الجزائرية. فقد حاولت الدراسة الإجابة على الإشكالية المطروحة باستخدام طريقتين في تحليل الموضوع، إضافة إلى استخدام مجموعة من الأدوات المساعدة في تشخيص المشكل. كما أن البحث في دراسة الحالة اقتصر على تعرضات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقترضة من البنك ، وعليه يمكن تصور دراسة مقارنة بين تعرضات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعرضات عملاء التجزئة من حيث تقدير احتمال تعثرها ، والكشف عن مدى وجود عوامل مشتركة في التأثير على وضعية المقترض .

ويبقى مجال البحث مفتوحا لدراسات أعمق وأدق تساهم في إثراء معارفنا التي لم نتمكن من الإلمام بها نظرا للصعوبات التي واجهتنا في الدراسة، ونقدم مجموعة من النقاط التي نراها جديرة بأن تكون آفاق بحث جديد:

1 -تحليل ودراسة أثار القروض المتعثرة على الإقتصاد الوطني ؛

2 -محاولة تطبيق مقررات لجنة بازل الثانية في البنوك الجزائرية؛

3 -دور فلسفة ثقافة المخاطر في إرساء قواعد الشفافية والإفصاح في البنوك الجزائرية.

قائمة المراجع

قائمـــــــة المـــــــــراجع

أولا: قائمة المراجع باللغة العربية

الكتب:

1. إبراهيم بختي، **الدليل المنهجي في إعداد وتنظيم البحوث العلمية (المذكرات والأطروحات)**، 2006-2007 .
2. البشير زين العابدين عبد الرحيم وعابد أحمد بن درويش عمر، **الطرق الإحصائية اللامعلمية** ، مكتبة الراشد، الرياض، 2004.
3. حمزة محمود الزبيدي، **إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني** ، ط1 ، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2002 .
4. سمير الخطيب، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك منهج علمي وتطبيق عملي** ، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005.
5. صلاح الدين حسن السيسي، **قضايا مصرفية معاصرة " الائتمان المصرفي – الضمانات المصرفية – الاعتمادات المستندية "**، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 2004.
6. طارق الله خان، حبيب أحمد، **إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية** ، ط 1، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، السعودية، 2003.
7. طارق عبد العال حماد ، **المشتقات المالية** ، الدار الجامعية ، الإسكندرية، 1999.
8. الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
9. الطاهر لطرش ، **تقنيات البنوك** ، ط 6، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2007.
10. عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، **إدارة الائتمان**، ط1، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 1999.
11. عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، **الإدارة الحديثة في البنوك التجارية** ، الدار الجامعية، بيروت، 1991.
12. فريد راغب النجار، **إدارة الائتمان والقروض المصرفية المتعثرة**، بدون طبعة، مؤسسة شباب الجامعة، 2000.
13. محسن أحمد الخضيري، **الديون المتعثرة "الظاهرة ... الأسباب... العلاج** ، ط 1، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 1997.
14. محمد مطر، **الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني**، ط 1، دار وائل للنشر، الأردن، 2003.

15.محمود حميدات، **مدخل التحليل النقدي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996.
16.محمد خير سليم أبو زيد، **أساليب التحليل الإحصائي باستخدام برمجية SPSS**، ط1، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 2005.
17.محمد بلال الزعبي، عباس الطلافحة، **النظام الإحصائي SPSS – فهم وتحليل البيانات الإحصائية**، ط2، دار وائل للنشر، الأردن، 2004.

مذكرات ماجستير وأطروحات دكتوراه:

18.إيمان انجرو، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي (المصرف الصناعي السوري نموذجا)**، مذكرة ماجستير، جامعة تشرين، سوريا، 2007 .
19.بطاهر علي، **إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وأثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية** ، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر ،2005-2006.
20.تهاني محمود محمد الزعابي، **تطوير نموذج لإحتساب متطلبات رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي العربي والبنك الإسلامي الفلسطيني بقطاع غزة**، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، 2008.
21.حمزة طيبي، **البنوك التجارية الجزائرية وتحديات إتفاقية بازل II – دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري**، مذكرة ماجستير ، جامعة عمار الثليجي بالأغواط، 2006 – 2007.
22.رامي هاشم الشنباري، **التحليل المالي ودوره في اتخاذ القرار الائتماني في المصارف التجارية العاملة في فلسطين** ، مذكرة ماجستير ، جامعة العالم الأمريكية، مارس 2006.
23.عبد الوهاب دادن، **دراسة تحليلية للمنطق المالي لنمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية – نحو بناء نموذج لترشيد القرارات المالية**– ، أطروحة دكتوراه ، جامعة الجزائر، 2008 .
24.عمار أكرم عمر الطويل، **مدى إعتماد المصارف على التحليل المالي للتنبؤ بالتعثر دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الوطنية في قطاع غزة**، مذكرة ماجستير، كلية التجارة بالجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2008.
25.كريم زرمان، **التوقع بخطر قرض البنك التجاري باستخدام نموذج ذي متغيرات كمية – دراسة حالة على مستوى القرض الشعبي الجزائري البانوراميك قسنطينة** ، مذكرة ماجستير ، جامعة محمد خيضر – بسكرة، 2007 -2008.

26.ميرفت علي أبو كمال ، **الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية بازل II – دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين** ، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة ، فلسطين، 2007 .

27.هلا بسام عبد الله الغصين، **إستخدام النسب المالية للتنبؤ بتعثر الشركات – دراسة تطبيقية على قطاع المقاولات في قطاع غزة**، الجامعة الإسلامية بغزة – فلسطين، 2004 .

المجلات والدوريات:

28.خليل الشماع، **الإشراف المصرفي في وفاق بازل 2: الركن الثاني – عملية المراجعة**، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، إدراة البحوث والدراسات والنشر ، المجلد 12، العدد1، مارس 2004.

29.خليل الشماع، **الإشراف المصرفي في وفاق بازل 2: اعتماد الهيكل المعدل لرأس المال من قبل محافظي المصارف المركزية ورؤساء الإشراف المصرفي في مجموعة الدول الـ (10)**، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، إدراة البحوث والدراسات والنشر، المجلد 12، العدد 2 ، يونيو 2004.

30.خليل الشماع، **الإشراف المصرفي في وفاق بازل 2: التوافق الدولي حول قياس رأس المال ومعايير رأس المال: الهيكل : المقدمة (حزيران / يونيه 2004)**، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، إدراة البحوث والدراسات والنشر، المجلد 12، العدد 3 ، سبتمبر 2004.

31. خليل الشماع، **الإشراف المصرفي في وفاق بازل 2: التوافق الدولي حول قياس رأس المال ومعايير رأس المال: الهيكل المعدل (حزيران / يونيو 2004) القسم 2: الركن الأول : الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال**، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، إدراة البحوث والدراسات والنشر، المجلد 12، العدد4 ، ديسمبر 2004.

32. سمحان، حسين، **عوامل التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية** ، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، العدد 2.

33.عبد الحميد صديق عبد البر، **أسباب ومراحل الديون المتعثرة وأثارها الاقتصادية وأساليب معالجتها محليا ودوليا**، مصر المعاصرة، القاهرة، العدد 485، يناير 2007.

34.عبد العزيز الدغيم، ماهر الأمين، إيمان النحرو، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري**، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية – سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد 3، 2006.

35. لطيف زيود وآخرون، **الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف وفقا للمعيار المحاسبي الدولي رقم (30) "حالة تطبيقية في المصرف التجاري السوري "** ، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، المجلد 28 ، العدد 2، 2006 .

36. ناجي التوني، **الأزمات المالية**، جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط – الكويت، المجلد 3 ، العدد 29، مايو/ آيار 2004.

الملتقيات والمؤتمرات:

37.إيهاب نظمي، خليل الرفاعي، **القروض المتعثرة : الأسباب– البوادر– سبل العلاج (دراسة تطبيقية على بنك الأردن)**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 11 – 12 مارس 2008.

38.زيدان محمد، جبار عبد الرزاق، **متطلبات تكييف الرقابة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري مع المعايير العالمية**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري، جامعة ورقلة – الجزائر، أيام 11–12 مارس 2008 .

39.شريف مصباح أبو كرش، **إدارة مخاطر الائتمان المصرفي**، المؤتمر العلمي الأول: الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، كلية التجارة بالجامعة الإسلامية في فلسطين، 8 – 9 ماي 2005 .

40.طيبة عبد العزيز، مرايمي محمد، **بازل 2 وتسيير المخاطر المصرفية بالبنوك الجزائرية** ، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 11 – 12 مارس 2008.

41.ماجدة أحمد شلبي، **الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل** ، مؤتمر حول تشريعات عمليات البنوك بين النظرية والتطبيق، جامعة اليرموك، الأردن، 22 – 24 ديسمبر 2002.

42.محمد براق، خالد بن عمر، **القروض البنكية المتعثرة: الأسباب والحلول**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 11 – 12 مارس 2008 .

التقارير:

43.إبراهيم كراسنة، **أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر** ، صندوق النقد العربي : معهد السياسات الاقتصادية، الإمارات: أبو ظبي ، مارس 2006 .

44. أحمد الرضي، **التحليل الائتماني وتصنيف مخاطر الديون**، مصرف سوريةالمركزي، 16-20 ديسمبر 2006.

45.بنك الجزائر، **التقرير السنوي 2006 التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر**، الجزائر، أكتوبر 2007.

46.جمال أبو عبيد، **إدارة القروض المصرفية غير العاملة**، بنك الإسكان للتجارة والتمويل، الأردن.

47.اللجنة العربية للرقابة المصرفية، **مركزية المخاطر**، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 1998.

48.اللجنة العربية للرقابة المصرفية، **الملامح الأساسية لاتفاق بازل II والدول النامية**، صندوق النقد العربي، الإمارات، أبوظبي ، 2004.

49.اللجنة العربية للرقابة المصرفية، **سياسة تصنيف التسهيلات الائتمانية**، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 1995.

50.الشبكة الفلسطينية للتمويل الصغير والمتناهي الصغر، **إدارة مشاكل القروض**، النشرة الثالثة، الشبكة الفلسطينية للتمويل الصغير والمتناهي الصغر، 2004.

القوانين، الأوامر، الأنظمة و التعليمات:

51.الأمر 01-01 المؤرخ في 27 فيفري المتمم والمعدل لأحكام قانون 90-10، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 14.

52.الأمر 11- 03 المؤرخ في 29 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52.

53. التعليمة رقم 74 – 94 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 المتعلقة بقواعد الحيطة والحذر في تسيير البنوك والمؤسسات المالية، بنك الجزائر.

54.قانون 10-90 المؤرخ في 14 افريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16.

55.النظام رقم 07 -96 المؤرخ بـــ 03 جويلية 1996 يتضمن تنظيم مركزية الميزانيات وسيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 64.

56.النظام رقم 01 -92 المؤرخ بـــ 22 مارس 1992 يتضمن تنظيم مركزية الأخطار وعملها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 8.

ثانيا : قائمة المراجع باللغة الأجنبية

OUVRAGES:

57. Arnaud de Servigny, Benoît Métayer, Ivan Zelenko, **Le Risque de Crédit,** 3éme édition, DUNOD, Paris, 2006.
58. Ariane Chapelle, Georges Hubner, Jean – Philippe Peters, **Le risque opérationnel : Implication de l'Accord de Bale pour le secteur financier**, LARCIER, Bruxelles, 2005.
59. Darrell Duffie and Kenneth J.Singleton**, Credit Risk: Princing Measurement, and management**, Princeton University Press, British, 2003.
60. Francceco Saita, **Value at risk and bank capital management**, Elsevier, 2007.
61. GERHARD SCHROECK, **Risk management and value Creation in Financial institutions,** John Wiley & Sons, Canada, 2002.
62. Hennie van Greuning, Sonja Brajovic Bratanovic, **Analyse et Gestion du Risque Bancaire,** Première édition, ESKA, 2004.
63. Hurbert de La Bruslerie, **Analyse Financière et Risque de Crédit**, Dunod, Paris, 1999.
64. Hennie van Greuning, Sonja Brajovic Bratanovic**, Analyzing and Managing Banking Risk,** Second Edition, E WORLD BANK, 2003.
65. J. BESSIS, **Gestion des risques et gestion Actif Passif**, DALLOZ, Paris, 1995.
66. Joël Bessis, **Risk Management In Banking** , 2 nd edition, John Wiley & Sons Ltd, England, 2002.
67. Michel mathieu**, l'exploitant bancaire et le risque crédit**, édition d'organisation, 1995.
68. Pascal Dumontier, Denis Dupré, **Pilotage Bancaire : Les normes IAS et La réglementation Bale 2**, revue banque édition, Paris, 2005.
69. RETO R. GALLATI, **Risk Management and Capital Adequacy**, McGaw-Hill Companies, USA, 2003.

Mémoires:

70. ABBAOUI Sabir, **Modélisation du risque de crédit: Théorie et applications**, Diplôme Supérieur des Etudes Bancaires, Ecole Supérieur de Banque, Alger, octobre 2005
71. Mohamed AMBAR, **La Gestion de Risque de Crédit par La Méthode RAROC**, Diplôme Supérieur des Etudes Bancaires, Ecole Supérieur de Banque, Alger, octobre 2007.
72. Mesmin Borgia DIKABOU, **Balle II et le financement des PME : quels impacts?,** Université Paris Dauphine, septmbre 2007,

www.memoireonline.com/11/07/710/m bale- II-financement-PME-impacts.html le : 12/03/2009 17:03.

73. Samia ASSAM, **BALE II : Les Nouvelles Approches pour La Gestion de Risque de Crédit**, Diplôme Supérieur des Etudes Bancaires, Ecole Supérieur de Banque, Alger, octobre 2007.

74. Touka Fattoum, **Le Risque de Crédit et la Rentabilité Bancaire**, HEC Finance, Mai 2007.
memoireonline.free.fr/12/07/764/le-risque-de-credit-et-la-rentabilite-bancaire.html
Le : 01/04/2009, 08 : 10.

REVUES ET JOURNAUX:

75. Altman, **Financial Ratio Discriminant analysis and the prédiction of corporate Bankruptcy**, Journal of finance, Vol .23, No.4, September 1968.
76. Boubacar Diallo , **Un Modèle de "Crédit Scoring pour une Institution de Micro Finance Africaine : Le Cas de Neysigiso au Mali** , Mai 2006.
77. Saïd Dib, **le provisionnement des risques bancaires**, strategica, n 39, kalamocom, janvier / février 2008 .
78. Saïd Dib, **le provisionnement des risques bancaires**, ELWATAN ECONOMIE, du lundi 25 février au dimanche 2 mars 2008.
79. Takatoshi Ito and Yuko Hashimoto, **Bank Restructuring in Asia: management in the aftermath of the Asian financial crisis and prospects for crisis prevention – Korea**, RIETI Discussion Paper Series 07-E-038, February 5, 2007.
80. Anne Krueger, Aaron Tornell, **The Role of Bank Restructuring in Recovering from crises: Mexico 1995-1998**, NPER Working Paper No 7042, March 1999.
81. Michel Crouhy , Dan Galai , Robert Mark , **A comparative analysis of current crédit risk models**, Journal of Banking & Finance, Elsevier, 2000.
82. Youssef CHALACH & autres, **Risque crédit,** http://perso.wanadoo.fr, le : 03/06/2009 17:51.

RAPPORTS, SEMINAIRES & COMMUNIQUES:

83. Basel Committee on Banking Supervision**, " International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards**, A Revised Framework – Comprehensive Version, "Bank for International Settlements, Basel, Switzerland, June 2006.
84. Basel Committee on Banking Supervision**, "The New Basel Capital Accord"**, Consultative Document, "Bank for International Settlements, Basel, Switzerland, January 2001.
85. Basel Committee on Banking Supervision**, "The Internal Ratings - Based Approach "**, Consultative Document, Supporting Document to the New Basel Capital Acoord, "Bank for International Settlements, Basel, Switzerland, January 2001.
86. Basel Committee on Banking Supervision, **International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards**, Basel, July 1988.
87. Basel Committee on Banking Supervision, **Pillar 2 (Supervisory Review Process)**, Consultative Document, Supporting Document to the New Basel Capital Accord, Bank for International Settlements, January 2001.

88. Basle Committee on Banking Supervision, **International Convergenc of Capital Measurement and Capital Standards**, A Revised Framework, "Bank for International Settlements, Basel, Switzerland, June 2004.
89. Basle Committee on Banking Supervision, **Amendment to The Capital Accord To Incorporate Market Risks**, January 1996.
90. Basle Committee on Banking Supervision, **Core Principles for Effective Banking Supervision**, Basle, September 1997.
91. Basel Committee on Banking Supervision, **Pillar 3 (Market Discipline),** Consultative Document, Supporting Document to the New Basel Capital Accord, Bank for International Settlements, January 2001.
92. Basel Committee on Banking Supervision, **The Standardised Approach to Credit Risk**, Consultative Document, Bank for International Settlements, Basel, Switzerland, January 2001.
93. CBCB, **Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres**, BRI, Suisse: Bâle, juin 2004.
94. CBCB, **Vue d'ensemble du nouvel accord de Bâle sur les points propres**, BRI, avril 2003.
95. Jaime Caruana: **The New Basel Capital Accord: why we need it and where we're at**, 17 November 2003.
96. IMF**, Global Financial Stability Report**, April 2008.
97. Rapport 2007, **évolution économique et monitaire en algerie**, juillet 2008.

SITES INTERNET :

98. http://www.bank-of-algeria.dz
99. http://www.bis.org
100. http://www.standardandpoors.com
101. http://www.joradp.dz
102. http://www.amforg.ae
103. http://www.tishreen.shern.net

الملاحق

الملحق رقم 1 0 : إستمارة معلومات معدة لانجاز دراسة تطبيق منهج التصنيف الداخلي الأساسي في البنك الخارجي الجزائري خلال فترة 2004-2008

numéro d'entreprise	Le secteur d'activité	La forme juridique	La date de création de l'entreprise	La date d'ouverture du compte	La date de demande du crédit	*la situation de l'entreprise (impayée ou saine)*
1						
2						
3						
4						
5						
6						
7						
8						
9						
10						

numéro d'entreprise	La valeur de crédit	Le type de crédit	La valeur de crédit remboursé	*La valeur de crédit restant*
1				
2				
3				
4				
5				
6				
7				
8				
9				
10				

الملحق رقم 2 0 : جدول المتغيرات المستثناة حسب طريقة التحليل التمييزي باستخدام المتغيرات المحاسبية

Variables absentes de l'analyse					
Pas		**Tolérance**	**Tolérance minimale**	**Signification du F pour introduire**	***Lambda de Wilks***
0	R1	1.000	1.000	.292	*.960*
	R2	1.000	1.000	.437	*.978*
	R3	1.000	1.000	.277	*.958*
	R4	1.000	1.000	.195	*.941*
	R5	1.000	1.000	.935	*1.000*
	R6	1.000	1.000	.352	*.969*
	R7	1.000	1.000	.596	*.990*
	R8	1.000	1.000	.140	*.924*
	R9	1.000	1.000	.177	*.936*
	R10	1.000	1.000	.175	*.935*
	R11	1.000	1.000	.078	*.893*
	R12	1.000	1.000	.080	*.894*
	R13	1.000	1.000	.075	*.891*
	R14	1.000	1.000	.006	*.758*
	R15	1.000	1.000	.122	*.917*
	R16	1.000	1.000	.086	*.898*
	R17	1.000	1.000	.046	*.865*
	R18	1.000	1.000	.763	*.997*
	R19	1.000	1.000	.279	*.958*
	R20	1.000	1.000	.103	*.908*
	R21	1.000	1.000	.045	*.864*
	R22	1.000	1.000	.476	*.982*
	R23	1.000	1.000	.452	*.980*
	R24	1.000	1.000	.385	*.973*
	R25	1.000	1.000	.837	*.998*
	R26	1.000	1.000	.553	*.987*
1	R1	.803	.803	.030	*.634*
	R2	.925	.925	.165	*.705*
	R3	.995	.995	.447	*.742*
	R4	.870	.870	.820	*.757*
	R5	.965	.965	.580	*.749*
	R6	.959	.959	.767	*.755*
	R7	.944	.944	.284	*.726*
	R8	.965	.965	.082	*.676*
	R9	.910	.910	.665	*.753*
	R10	.938	.938	.070	*.670*
	R11	.973	.973	.055	*.659*

	R12	.973	.973	.055	*.660*
	R13	.998	.998	.100	*.684*
	R15	.998	.998	.225	*.717*
	R16	.957	.957	.320	*.730*
	R17	.999	.999	.074	*.672*
	R18	.997	.997	.688	*.753*
	R19	.781	.781	.022	*.623*
	R20	.997	.997	.200	*.712*
	R21	.913	.913	.013	*.600*
	R22	.738	.738	.429	*.740*
	R23	.999	.999	.472	*.743*
	R24	1.000	1.000	.460	*.743*
	R25	.908	.908	.534	*.747*
	R26	.992	.992	.461	*.743*
2	R1	.301	.301	.791	*.599*
	R2	.923	.857	.273	*.573*
	R3	.965	.885	.788	*.599*
	R4	.834	.766	.783	*.599*
	R5	.946	.895	.869	*.600*
	R6	.953	.886	.658	*.596*
	R7	.944	.868	.370	*.582*
	R8	.775	.733	.549	*.592*
	R9	.868	.862	.374	*.582*
	R10	.820	.798	.014	*.473*
	R11	.972	.889	.082	*.533*
	R12	.972	.889	.083	*.534*
	R13	.963	.881	.294	*.575*
	R15	.955	.874	.543	*.592*
	R16	.916	.851	.684	*.596*
	R17	.898	.821	.359	*.581*
	R18	.989	.906	.576	*.593*
	R19	.396	.396	.503	*.590*
	R20	.879	.805	.714	*.597*
	R22	.712	.712	.794	*.599*
	R23	.983	.899	.731	*.598*
	R24	.988	.902	.693	*.597*
	R25	.630	.630	.037	*.506*
	R26	.978	.901	.705	*.597*
	R1	.294	.294	.571	*.467*
	R2	.891	.731	.165	*.438*
	R3	.951	.765	.969	*.473*

3	R4	.832	.676	.718	*.471*
	R5	.937	.777	.939	*.473*
	R6	.888	.749	.829	*.472*
	R7	.908	.741	.217	*.445*
	R8	.774	.652	.645	*.469*
	R9	.866	.757	.488	*.464*
	R11	.952	.792	.220	*.445*
	R12	.953	.792	.220	*.445*
	R13	.958	.780	.284	*.452*
	R15	.953	.763	.676	*.470*
	R16	.909	.741	.875	*.473*
	R17	.897	.731	.384	*.459*
	R18	.921	.764	.912	*.473*
	R19	.385	.385	.326	*.455*
	R20	.877	.722	.664	*.470*
	R22	.710	.655	.914	*.473*
	R23	.980	.791	.660	*.470*
	R24	.984	.793	.625	*.469*
	R25	.603	.603	.154	*.436*
	R26	*.974*	*.792*	*.635*	*.469*

الملحق رقم 3 0 : جدول المتغيرات المستثناة حسب طريقة التحليل التمييزي باستخدام المتغيرات المحاسبية وغير المحاسبية

Variables absentes de l'analyse					
Pas		**Tolérance**	**Tolérance minimale**	**Signification du F pour introduire**	***Lambda de Wilks***
0	R1	1.000	1.000	.292	*.960*
	R2	1.000	1.000	.437	*.978*
	R3	1.000	1.000	.277	*.958*
	R4	1.000	1.000	.195	*.941*
	R5	1.000	1.000	.935	*1.000*
	R6	1.000	1.000	.352	*.969*
	R7	1.000	1.000	.596	*.990*
	R8	1.000	1.000	.140	*.924*
	R9	1.000	1.000	.177	*.936*
	R10	1.000	1.000	.175	*.935*
	R11	1.000	1.000	.078	*.893*
	R12	1.000	1.000	.080	*.894*
	R13	1.000	1.000	.075	*.891*
	R14	1.000	1.000	.006	*.758*
	R15	1.000	1.000	.122	*.917*
	R16	1.000	1.000	.086	*.898*
	R17	1.000	1.000	.046	*.865*
	R18	1.000	1.000	.763	*.997*
	R19	1.000	1.000	.279	*.958*
	R20	1.000	1.000	.103	*.908*
	R21	1.000	1.000	.045	*.864*
	R22	1.000	1.000	.476	*.982*
	R23	1.000	1.000	.452	*.980*
	R24	1.000	1.000	.385	*.973*
	R25	1.000	1.000	.837	*.998*
	R26	1.000	1.000	.553	*.987*
	FJ	1.000	1.000	.626	*.991*
	AGE	1.000	1.000	.001	*.692*
	ER	1.000	1.000	.001	*.663*
	activ	1.000	1.000	.000	*.078*
	R1	.976	.976	.637	*.077*
	R2	.994	.994	.876	*.078*
	R3	.995	.995	.966	*.078*
	R4	.959	.959	.513	*.077*
	R5	.997	.997	.763	*.078*
	R6	.999	.999	.696	*.077*

1	R7	.995	.995	.836	*.078*
	R8	.962	.962	.576	*.077*
	R9	.999	.999	.623	*.077*
	R10	.733	.733	.002	*.054*
	R11	.999	.999	.543	*.077*
	R12	1.000	1.000	.553	*.077*
	R13	.921	.921	.357	*.075*
	R14	.830	.830	.185	*.073*
	R15	.982	.982	.818	*.078*
	R16	.965	.965	.657	*.077*
	R17	.960	.960	.672	*.077*
	R18	.995	.995	.677	*.077*
	R19	.978	.978	.658	*.077*
	R20	.940	.940	.437	*.076*
	R21	.897	.897	.289	*.075*
	R22	.994	.994	.857	*.078*
	R23	.993	.993	.841	*.078*
	R24	.992	.992	.849	*.078*
	R25	.590	.590	.000	*.048*
	R26	.996	.996	.889	*.078*
	FJ	.992	.992	.753	*.078*
	AGE	.932	.932	.730	*.078*
	ER	.937	.937	.821	*.078*
2	R1	.955	.577	.919	*.048*
	R2	.913	.542	.424	*.047*
	R3	.516	.306	.006	*.036*
	R4	.895	.551	.757	*.048*
	R5	.731	.433	.039	*.041*
	R6	.999	.590	.802	*.048*
	R7	.924	.548	.486	*.047*
	R8	.721	.442	.199	*.045*
	R9	.989	.584	.488	*.047*
	R10	.723	.511	.029	*.040*
	R11	.817	.482	.055	*.042*
	R12	.817	.482	.056	*.042*
	R13	.917	.570	.599	*.048*
	R14	.827	.538	.392	*.047*
	R15	.388	.233	.001	*.032*
	R16	.887	.542	.568	*.047*
	R17	.503	.309	.017	*.038*
	R18	.819	.485	.279	*.046*

	R19	.938	.566	.772	*.048*
	R20	.847	.532	.691	*.048*
	R21	.824	.541	.943	*.048*
	R22	.988	.583	.695	*.048*
	R23	.979	.582	.828	*.048*
	R24	.978	.581	.821	*.048*
	R26	.983	.582	.802	*.048*
	FJ	.815	.485	.094	*.043*
	AGE	.832	.527	.427	*.047*
	ER	.860	.542	.457	*.047*
3	R1	.946	.227	.717	*.032*
	R2	.887	.211	.256	*.030*
	R3	.077	.058	.485	*.031*
	R4	.743	.227	.311	*.031*
	R5	.506	.232	.871	*.032*
	R6	.998	.233	.910	*.032*
	R7	.904	.215	.327	*.031*
	R8	.701	.221	.570	*.032*
	R9	.959	.232	.954	*.032*
	R10	.694	.221	.206	*.030*
	R11	.712	.233	.544	*.032*
	R12	.712	.233	.548	*.032*
	R13	.894	.227	.972	*.032*
	R14	.822	.231	.648	*.032*
	R16	.780	.232	.570	*.032*
	R17	.413	.214	.373	*.031*
	R18	.754	.182	.089	*.028*
	R19	.931	.225	.631	*.032*
	R20	.846	.226	.823	*.032*
	R21	.811	.216	.680	*.032*
	R22	.799	.212	.304	*.031*
	R23	.944	.222	.470	*.031*
	R24	.946	.222	.477	*.031*
	R26	.944	.221	.434	*.031*
	FJ	.786	.228	.397	*.031*
	AGE	.552	.139	.009	*.024*
	ER	.574	.145	.010	*.024*
	R1	.912	.131	.441	*.024*
	R2	.711	.103	.030	*.020*
	R3	.035	.020	.002	*.016*
	R4	.709	.130	.166	*.022*

4	R5	.250	.090	.033	*.020*
	R6	.921	.136	.429	*.024*
	R7	.735	.106	.045	*.020*
	R8	.524	.136	.407	*.023*
	R9	.756	.130	.201	*.023*
	R10	.670	.139	.127	*.022*
	R11	.676	.136	.281	*.023*
	R12	.676	.136	.285	*.023*
	R13	.853	.130	.578	*.024*
	R14	.786	.139	.368	*.023*
	R16	.772	.137	.468	*.024*
	R17	.413	.132	.453	*.024*
	R18	.563	.138	.744	*.024*
	R19	.863	.125	.278	*.023*
	R20	.393	.078	.008	*.018*
	R21	.811	.132	.679	*.024*
	R22	.794	.128	.282	*.023*
	R23	.792	.138	.706	*.024*
	R24	.822	.139	.779	*.024*
	R26	.766	.138	.679	*.024*
	FJ	.570	.131	.532	*.024*
	ER	.015	.014	.845	*.024*
5	R1	.898	.019	.785	*.016*
	R2	.458	.015	.826	*.016*
	R4	.596	.018	.979	*.016*
	R5	.210	.020	.464	*.016*
	R6	.921	.020	.544	*.016*
	R7	.497	.015	.909	*.016*
	R8	.523	.019	.562	*.016*
	R9	.714	.019	.690	*.016*
	R10	.595	.018	.029	*.013*
	R11	.624	.018	.911	*.016*
	R12	.624	.018	.920	*.016*
	R13	.679	.017	.373	*.015*
	R14	.779	.019	.652	*.016*
	R16	.723	.019	.905	*.016*
	R17	.358	.016	.665	*.016*
	R18	.559	.019	.633	*.016*
	R19	.802	.019	.884	*.016*
	R20	.342	.019	.178	*.015*
	R21	.805	.019	.573	*.016*

	R22	.732	.019	.918	*.016*
	R23	.770	.019	.439	*.016*
	R24	.794	.019	.462	*.016*
	R26	.736	.019	.376	*.015*
	FJ	.564	.018	.439	*.016*
	ER	.014	.014	.847	*.016*
6	R1	.884	.018	.621	*.013*
	R2	.452	.013	.982	*.013*
	R4	.575	.016	.718	*.013*
	R5	.206	.018	.357	*.012*
	R6	.885	.018	.889	*.013*
	R7	.494	.014	.963	*.013*
	R8	.506	.017	.376	*.012*
	R9	.713	.017	.682	*.013*
	R11	.566	.015	.588	*.013*
	R12	.568	.015	.588	*.013*
	R13	.643	.014	.205	*.012*
	R14	.778	.018	.719	*.013*
	R16	.721	.017	.855	*.013*
	R17	.353	.014	.536	*.013*
	R18	.539	.017	.417	*.013*
	R19	.797	.017	.770	*.013*
	R20	.336	.017	.141	*.012*
	R21	.797	.017	.486	*.013*
	R22	.728	.017	.947	*.013*
	R23	.754	.017	.331	*.012*
	R24	.780	.017	.359	*.012*
	R26	.715	.017	.257	*.012*
	FJ	.561	.017	.413	*.013*
	ER	*.013*	*.012*	*.581*	*.013*

لتساوي مصفوفات تغايرات لدوال التمييز القانونية BOX : إختبار الملحق رقم 04

Test de Box de l'égalité des matrices de covariances des fonctions discriminantes canoniques

في حالة استخدام المتغيرات المحاسبية

Déterminants2 Log		
d	Rang	*Déterminant Log*
0	1	*-.427*
1	1	*.177*
(matrice identité)	1	*.000*
Les rangs et logarithmes naturels des déterminants imprimés sont ceux des matrices de covariance du groupe des fonctions discriminantes canoniques		

Test de Box de l'égalité des matrices de covariances des fonctions discriminantes canoniques

في حالة استخدام المتغيرات المحاسبية وغير المحاسبية

Déterminants2 Log		
d	Rang	*Déterminant Log*
0	1	*.672*
1	1	*-.760*
(matrice identité)	1	*.000*
Les rangs et logarithmes naturels des déterminants imprimés sont ceux des matrices de covariance du groupe des fonctions discriminantes canoniques		

Statistiques de classement

Probabilités à priori des groupes			
		Observations utilisées dans l'analyse	
d	A priori	Non pondérées	*Pondérées*
0	.367	11	*11.000*
1	.633	19	*19.000*
Total	*1.000*	*30*	*30.000*

الملحق رقم 05 : إستمارة الاستبيان باللغة العربية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية **جامعة قاصدي مرباح ورقلة** **قسم علوم التسيير**

إستبيان

يأتي هذا الاستبيان في إطار التحضير لمذكرة ماجستير تخصص مالية المؤسسة والذي نهدف من خلاله إلى دراسة ومعرفة دور إدارة المخاطر الائتمانية في الحد من القروض المتعثرة. وبإعتباركم معنيون بموضوع الدراسة، نرجو منكم التفضل بالمساهمة في هذه الدراسة بالإجابة على أسئلة الاستبيان. علما أن البيانات الواردة في الاستمارة هي لأغراض البحث فقط وسيتم معالجتها بسرية تامة، وشكرا لكم مسبقا.

الرجاء وضع إشارة (X) في الخانة المناسبة

أولا : خصائص العينة الديموغرافية:

1- الجنس: ☐ **ذكر** ☐ **أنثى**

2- الشهادة (المؤهل).....

3- الوظيفة: ☐ **مدير** ☐ **نائب مدير** ☐ **موظف**

4- الخبرة العملية (عدد السنوات): .....

5- جنسية البنك :.....

6- المكان (الولاية):.....

ثانيا: أسئلة تتعلق بإدارة مخاطر الائتمان:

1- ما هي صور المخاطر الائتمانية التي يواجهها البنك؟

☐ مخاطر متعلقة بالمقترض

☐ مخاطر متعلقة بالمشروع المطلوب تمويله

☐ مخاطر خاصة بقطاع النشاط الذي يزاوله المقترض

☐ مخاطر متعلقة بالظروف العامة (الظروف السياسية، الظروف الاقتصادية، الظروف الاجتماعية وغيرها...)

☐ مخاطر ناشئة عن أخطاء البنك

☐ مخاطر ناجمة عن أنشطة الغير

☐ مخاطر أخرى، حدد.....

.....

2- ما مدى إعتمادكم على العناصر التالية عند اتخاذ القرار الائتماني؟

العبارة	درجة عالية جدا	درجة عالية	درجة متوسطة	درجة منخفضة	*دون إجابة*
1- شخصية العميل وقدرته على إدارة النشاط					
2- تاريخ التعامل مع المقترض					
3- الغرض من طلب القرض					
4- مدة القرض، وتاريخ السداد					
5- مصدر السداد					
6- طريقة السداد المتبعة					
7- نوع القرض المطلوب ومدى توافقه مع السياسة العامة للإقراض في البنك					
8- مبلغ القرض					
9- الضمانات المقدمة من طرف العميل المقترض					
10- قطاع النشاط الذي يعمل فيه العميل					
11- معلومات عن التسهيلات الائتمانية للعميل في البنوك الأخرى					
12- نوعية المنتج أو الخدمة التي يرغب العميل بتقديمها من خلال طلب القرض					
13 - حجم الطلب على المنتج أو الخدمة					
14- نوعية الزبائن وعددهم وفيما إذا كانوا دائمين أو مؤقتين					
15- المركز التنافسي للمؤسسة المقترضة وأثره على الطلب المتوقع					
16- طبيعة ونوعية موردي العميل (المؤسسة المقترضة) ووضعيته إزاء الموردين الحاليين					
17- قدرة المشروع على تسديد دفعات أصل القرض والفائدة					
18- المشاكل التي يواجهها العميل في نشاطه					
19- تأثير القوانين والتشريعات على نشاط العميل					
20- إستشارة من مركزية المخاطر حول وضعية العميل في السابق					

3- ما هي مصادر معلومات المحلل الائتماني عن المؤسسة طالبة القرض (العميل) ؟ (يمكن إختيار أكثر من إجابة)

- العميل المقترض نفسه ☐
- الوثائق ☐
- الزيارة الميدانية للمؤسسة ☐
- التحقق الخارجي ☐
- الموردين ☐
- العملاء ☐
- المنافسون ☐
- مركزية المخاطر ☐
- مركزية عوارض الدفع ☐

ثالثا: أسئلة تتعلق بالمعلومات المالية للعميل طالب الائتمان:

1- هل تطلبون معلومات مالية عن الشركة طالبة الائتمان ؟

☐ دائما ☐ غالبا ☐ أحيانا ☐ لا نطلب

في حال إجابتكم على السؤال السابق نرجو الإجابة على الأسئلة التالية:

2- هل يشترط أن تكون المعلومات مدققة من طرف محافظ الحسابات ؟ ☐ نعم ☐ لا

3- ما هي القوائم المالية التي تطلبونها: ☐ الميزانية ☐ جدول حسابات النتائج ☐ جدول تدفقات الخزينة ☐ كل ما سبق.

4- ما هو عدد القوائم المالية التي تطلبونها ؟ ☐ لسنة واحدة ☐ لسنتين ☐ لثلاث سنوات ☐ أكثر من ذلك

5- ما هي درجة الثقة في القوائم المالية ؟ ☐ ثقة ضعيفة ☐ ثقة متوسطة ☐ ثقة مرتفعة ☐ دون إجابة

6 - هل تأخذون المعلومات المالية في القوائم المالية كما هي أو تقومون من التحقق من صحتها ؟

☐ نأخذها كما هي ☐ نتحقق من صحتها ☐ دون إجابة

7 - ما هي درجة الاعتماد على التحليل المالي في اتخاذ القرار الائتماني ؟

☐ لا يعتمد ☐ إعتماد منخفض ☐ إعتماد متوسط ☐ إعتماد مرتفع ☐ دون إجابة

8- ما هي النسب التي تعتمدون عليها في إجراء عملية التحليل المالي ؟

☐ نسب السيولة ☐ نسب النشاط ☐ نسب الربحية ☐ نسب المديونية ☐ نسب السوق ☐ نسب توازن الهيكل التمويلي ☐ نسب المردودية ☐ دون إجابة

9- في حال عدم طلبكم لمعلومات مالية ما سبب ذلك؟

☐ لأن المعلومات غير متوفرة ☐ لأن المعلومات غير دقيقة ☐ لعدم قدرة موظف الائتمان على إجراء التحليل المالي

☐ أسباب أخرى، أذكرها.....

.....

رابعا: أسئلة تتعلق بإدارة التعثر المصرفي :

1- ما هي أسباب تعثر القروض؟

☐ عدم وجود سياسات إقراضية سليمة وواضحة لدى البنك

☐ عدم قيام البنك بدراسة ائتمانية صحيحة لطلب القرض قبل عملية منحه

☐ عدم وجود متابعة سليمة للقرض الذي يتم منحه من خلال الزيارة الميدانية

☐ وجود خطا في تقدير الضمانات المقدمة للتسهيلات الممنوحة

☐ عدم تحليل مخاطر الائتمان تحليلا موضوعيا من حيث العائد والمخاطرة

☐ عدم توفر نظام معلومات إدارية مناسب يستطيع من خلاله المحلل الائتماني التعرف على العملاء المحظور التعامل معهم

☐ عدم تقديم معلومات وبيانات صحيحة عن المقترض والمشروع

☐ إستخدام القرض لغير الغاية التي منح من أجله كاستعماله في سداد دين شخصي أو شراء أشياء أخرى لا علاقة لها بالمشروع.

☐ ضعف القدرات الإدارية للمقترض

☐ أسباب أخرى، حدد.....

.....

2- ما هي أولى الإجراءات التي يأخذها البنك بعد وقوع حالة التعثر؟

☐ إستدعاء العميل

☐ إنذار العميل

☐ تذكيره فقط

☐ دون إجابة

3- إذا كان المقترض المتعثر يرغب في السداد، ما هي الطرق التي يتم تقديمها لمساعدة المقترض في البحث عن مخرج لسداد التزاماته؟

☐ إعادة جدولة الدين المتبقي

☐ التخفيض من سعر الفائدة

☐ منح العميل قرض جديد لإعادة إنعاش عمله

☐ إلغاء نسبة من الديون المتعثرة

☐ المساهمة مع العميل في إدارة مؤسسته

☐ إدارة مؤسسة العميل بشكل كامل

☐ طرق أخرى، اذكرها.....

.....

4- إذا كان المقترض المتعثر لا يرغب في السداد، ما هي الإجراءات التي تتخذ ؟

- التنفيذ على الضمانات المقدمة من المقترض فورا لتحصيل حقوق البنك ☐ نعم ☐ لا ☐ دون إجابة

- إذا كان الضمان المقدم عبارة عن كفالة آخرين، يتم متابعة الكفلاء لتسديد رصيد القرض المستحق على المقترض، بحيث يتم الضغط عليهم بكافة السبل لتسديد الرصيد المتبقي ☐ نعم ☐ لا ☐ دون إجابة

- في حال عدم تجاوب الكفلاء يتم إتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لتحصيل حقوق البنك من خلال رفع قضية بالمبالغ المتبقية على المقترض والكفلاء ☐ نعم ☐ لا ☐ دون إجابة

- إجراءات أخرى ☐ نعم ☐ لا ☐ دون إجابة

في حالة الإجابة بنعم، أذكرها.....

.....

الملحق رقم 06 : إستمارة الاستبيان باللغة الفرنسية

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
Université Kasdi Merbah –Ouargla

Faculté des droits et des Sciences économiques

Département des sciences de gestion

QUESTIONNAIRE

Ce questionnaire s'inscrit dans le cadre de la préparation du mémoire de magister pour l'étude et la connaissance du rôle de la spécialité « finance d'entreprise » gestion des risques de crédit dans la diminution des prêts impayés. Comme le sujet participant à l'étude, nous vous prions de contribuer à cette étude pour répondre à ce questionnaire. Notez que les données contenues dans le formulaire à des fins de recherche scientifique seront traitées en toute confidentialité. Nous vous remercions d'avance de votre collaboration.

Vous mettrez une croix (x) dans la case appropriée

Premièrement: Les caractéristiques démographiques de l'échantillon

1- Sex : □ Masculin □ Féminin
2- Diplôme obtenus :……
3- Crade du poste :
□ Directeur □ Vice-directeur □ fonctionnaire
4- Expérience en nombre d'années :……..ans
5- la zone de banque :……..

Deuxièmement : Questions relatives à la gestion des risques de crédit

1- A quels types des risques de crédit est exposée la banque ?
□ Risques qui concernent l'emprunteur
□ Risques qui concernent les conditions générales (les condition politiques, économiques, sociales…)
□ Risques qui concernent le projet à financer
□ Risques résultant des erreurs de la banque
□ Risques liés à l'activité de l'emprunteur
□ Risques liés aux activités d'autrui
□ Autres risques, précisez …….
……

2- Quelle est le degré d'importance accordé à chacun des éléments suivants lors d'une prise de décision de crédit ?

Les éléments	Très haut degré	haut degré	Degré moyen	Faible degré	*Sans réponse*
1-la personnalité du client et sa capacité de gérer l'activité					
2-la date du début de la relation avec l'emprunteur					
3-le but de la demande de crédit					
4-la durée du crédit, la date de remboursement.					
5- la source de remboursement					
6-la méthode de remboursement utilisée					
7-le type du crédit demandé et degré de sa correspondance avec la politique générale de crédit de la banque					
8- le montant du crédit					
9-les garanties offertes par le client emprunteur					
10- le secteur d'activité de client					
11-les informations sur les facilités de crédit offertes au client par d'autres banques.					
12- la nature du produit ou le service que le client se propose à travers la demande de crédit					
13- le volume de la demande sur le produit ou le service					
14- la qualité des clients et leur nombre, s'ils sont permanents ou temporaires					
15- la situation concurrentielle de l'entreprise emprunteuse et son impact sur la demande prévue					
16- la nature et qualité des fournisseurs du client (entreprise emprunteuse) et sa situation vis-à-vis des fournisseurs actuels.					
17- la capacité du projet à rembourser le montant initial du crédit et les intérêts.					
18- les problèmes rencontrés par le client dans son activité					
19- l'effet des lois et législations sur l'activité du client					
20- se renseigner au niveau du central des risques sur la situation ancienne du client.					

3- Quelles sont les sources d'informations de l'analyste du crédit (banquier) sur l'entreprise emprunteuse (ou le client) ? (Vous pouvez cocher plusieurs réponses)

□ Le client emprunteur lui- même
□ Les documents
□ Visite du terrain (du projet)
□ Enquête externe
□ Les fournisseurs
□ Les clients
□ Les concurrents
□ La centrale des risques
□ La centrale des impayés

Troisièmement : questions relatives aux informations financières de l'emprunteur demandeur du crédit.

1- Est-ce que vous demandez des informations financières sur l'entreprise emprunteuse ?

□ Toujours □ Souvent □ Parfois □ jamais

Dans le cas où vous répondriez à la question précédente, veuillez répondre aux questions suivantes :

2- Est – ce qu'il exige que les informations soient vérifiées par le commissaire aux comptes ? □ Oui □ Non

3- Quelles sont les états financiers que vous exigez ?

□ Le bilan □ Le tableau des comptes de résultat
□ Le tableau des flux de trésorier □ Tout ce qui précède

4- Quel est le nombre des états financiers demandés ?

□ Un an □ Deux ans □ Trois ans □ Plus

5- Quel est le degré de confiance en états financiers ?

□ Confiance faible □ Confiance moyenne □ Confiance élevée □ Sans réponse

6- Est –ce que vous prenez les informations financières fournies par les états comme elles sont ou vous vous assurez de leur exactitude ?

□ Nous les prenons comme elles sont
□ Nous vérifions leur exactitude
□ Sans réponse

7- A quel point comptez-vous sur l'analyse financière dans la prise de décision de crédit ?

□ Fortement □ Moyennement □ Faiblement
□ Pas de prise en compte □ Sans réponse

8- Quels sont les ratios que vous utilisez dans l'opération d'analyse financière ?

□ Ratios de liquidité □ Ratios d'activité □ Ratios de profitabilité
□ Ratios d'endettement □ Ratios du marché □ Ratios de rentabilité
□ Ratios d'équilibre de la structure de financement □ Sans réponse

9- Si vous ne demandez pas d'informations financières, dites pourquoi ?

□ Parce que les informations ne sont pas disponibles
□ Parce que les informations ne sont pas exactes
□ Parce que l'agent du crédit est incapable de faire l'analyse financière
□ Autres causes, précisez……
…….

Quatrièmement : questions relatives à la gestion de défaut bancaire

1- Quelles sont les causes des créances impayées ?

□ Absence de politiques de crédit saines et claires au niveau de banque
□ La banque n'effectue pas une étude correcte de crédit, avant de l'octroyer.
□ Absence de suivi sain, à travers des visites de terrain, du crédit octroyé.
□ Existence d'une erreur dans l'estimation des garanties présentées en contrepartie des facilités offertes.
□ Absence d'une analyse objective du risque de crédit, notamment du point de vue du rendement et du risque.
□Absence d'un système d'information administratif adéquat permettant à l'analyste de crédit (banquier) d'identifier les clients risqués.
□ La non présentation d'informations et données correctes sur l'emprunteur et sur le projet
□ Utilisation du crédit à une fin autre que celle pour laquelle il a été octroyé, comme l'utiliser pour rembourser une dette personnelle ou acheter autre chose qui n'a pas de relation avec le projet.
□ Faiblesse des capacités administratives de l'emprunteur
□ Autres causes, précisez…….
……

2- Quels sont les procédures primaires prises par la banque dans le cas de défaut ?

□ Convoquer le client
□ Adresser un avis au client (mise en demeure)
□ Rappeler le client

3- Si l'emprunteur défaillant désire rembourser, quelles sont les méthodes que vous lui présentez pour l'aider à trouver une sortie afin d'honorer ses engagements ?

□ Rééchelonnement de la dette restante
□ Réduction du taux d'intérêt
□ Octroi d'un nouveau crédit au client pour lui permettre de relancer son activité
□ Annulation d'une partie de la créance impayée.
□ La contribution du client à la gestion de l'entreprise
□ La gestion de l'entreprise du client par la banque
□ Autres solutions, précisez ……
……

4- Si l'emprunteur défaillant ne désire plus rembourser, quelles sont les mesures que vous prenez ?

- Exécution immédiate sur garanties présentées par l'emprunteur afin de recouvrer les droits de la banque. □ Oui □ Non □ Sans réponse
- Si la garantie présentée est une caution de tiers, y aura-t-il une poursuite et une pression sur les garants pour rembourser le montant résiduel du crédit.

□ Oui □ Non □ Sans réponse

- En cas de non coopération des garants, est-ce que la banque dépose une requête judiciaire au nom du client emprunteur et des garantes pour obtenir les sommes résiduelles ? □Oui □ Non □ Sans réponse
- Autres procédures □Oui □ Non □ Sans réponse

Si oui, précisez ……...
……

الملحق رقم 07 : جدول يوضح المتوسط الحسابي لتكرارات الأهمية في اتخاذ القرار الائتماني للعوامل الخاصة بالعميل والعوامل الخاصة بالتسهيل الائتماني

	درجة الاعتماد في اتخاذ القرار الائتماني
شخصية العميل وقدرته على إدارة النشاط	4,34
تاريخ التعامل مع المقترض	3,16
الغرض من طلب القرض	3,81
مدة القرض، وتاريخ السداد	3,06
مصدر السداد	4,19
طريقة السداد المتبعة	3,25
نوع القرض المطلوب ومدى توافقه مع السياسة العامة للإقراض في البنك	3,97
مبلغ القرض	3,81
الضمانات المقدمة من طرف العميل المقترض	4,19
قطاع النشاط الذي يعمل فيه العميل	4,00
معلومات عن التسهيلات الائتمانية للعميل في البنوك الأخرى	3,34
نوعية المنتج أو الخدمة التي يرغب العميل بتقديمها من خلال طلب القرض	3,62
حجم الطلب على المنتج أو الخدمة	3,66
نوعية الزبائن وعددهم وفيما إذا كانوا دائمين أو مؤقتين	3,84
المركز التنافسي للمؤسسة المقترضة وأثره على الطلب المتوقع	4,09
طبيعة ونوعية موردي العميل (المؤسسة المقترضة) ووضعيته إزاء الموردين الحاليين	3.62
قدرة المشروع على تسديد دفعات أصل القرض والفائدة	4,41
المشاكل التي يواجهها العميل في نشاطه	4,03
تأثير القوانين والتشريعات على نشاط العميل	3,75
إستشارة من مركزية المخاطر حول وضعية العميل في السابق	*4,50*

الملحق رقم 08 : جدول يوضح المتوسط الحسابي لتكرارات الأهمية في اتخاذ القرار الائتماني لعناصر نظام5C's

	درجة الاعتماد في اتخاذ القرار الائتماني
شخصية العميل	3.835
القدرة على الاستدانة	4.02
الضمان	4.19
المناخ العام	3.89
رأسمال	*3.7925*